تَحْذِيرُ أُهْلِ الْإِيمَانِ

عَنِ الحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ الْرَّحْمَنُ

تأليفُ

الشَّيْخِ أَبِي هِبَةِ اللَّهِ إِسماعيلِ بنِ إبراهيمَ الخطيبِ الْحَسَنِي الشَّيْخِ أَبِي هِبَةِ اللَّه إِسماعيلِ بنِ إلسَّلَفِي الْأَزْهَرِيّ السَّلَفِيّ

حَقَّقَهُ، وضَبَطَ نَصَّهُ، وعَلَّقَ عَلَيْهِ، وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ أَبُو أُسَامَةَ سَلِيـمُ بْنُ عِيدِ الْهلَالِيّ


وْهَجُهُ

هُقَدُّهَاتٌ عِلْمِيَّةٌ عَقِيدِيَّةٌ فِي هَسْأَلَةِ الْدُكْمِ وَالْمَاكِمِيَّةِ

والتبتألفكا بتنا

جدة - الشرفية

فاكس : ۲۰۲۱۰۹۰ / هاشف : ۲۰۲۱۰۹۰



جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر الطبعة الأولى 1417هـ - 1997م

منات بعين المتاهة - شاع سليم لأول ت وفاك : عدالادد المتعالمة

جدة - الشرفية فاكس: ١٥٣٤٤٨٩

فاكس : ۲۰۲۱۰۳۰



مقدُّمة التحقيق

إِنَّ الحمدَ لَلَهِ نحمدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذُ باللَّه من شرور أنفسنا، ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده اللَّهُ فلا مضِلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهدُ أنَّ لا إله إلا اللَّه وحدهُ لا شريكَ له.

وأشهدُ أنَّ محمَّداً عبدهُ ورسولهُ .

أمَّا بعد :

فهذا كتابٌ نَفِيش قد نطق درراً، ودراً خطراً، وألقم المحدوعين والمفتونين بتحكيم القانون الوضعي اللَّعين - الذي شقيت به الأمم في هذا الحين - حجراً، فهو يتناول قضيَّة الحكم والشريعة والتقاضي التي ينبغي أن تكونَ للَّه وحده، لا للأهواء المتقلبة، أو المصالح المضطربة، أو العرف الذي يصطلح عليه جيل أو أجيال، ولا يرجع إلى أصل ثابت في شرع الله .

وهذا الكتاب دَبَّجَتُهُ يراعة عالم سلفي نحرير، بمذهب أهل السنة بصير، فقد صاغه بأسلوب يسير، ولكنَّه يروي الغليل، ويشفي العليل، ويكبت الشانئ الدخيل.

بيد أني ألفيته ملقى في « الكنز المنيري »(١) دون تحقيق أو تعليق أو تميز

⁽١) وهي مجموعة رسائل علميَّة لقمم العلم من سلفنا الصالح، أخرجها إلى =

لصحيح الأحاديث والآثار من سقيمها، فرغبت بعد استخارة الله أن أقدمه محققة نصوصه وألفاظه، مخرجة أحاديثه تقر به عيون المتقين الذين اتخذوا كتاب الله وسنّة نبيهم منهجاً وسبيلاً، فمنهم من قضى نحبه، ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً .

ولكن ليعلم الناظر فيه : أنَّ الإحاطة ممتنعة عن البشر، لأنَّ النَّقص والخلل من لوازمهم .

ورحم الله المزني صاحب الإمام الشافعي القائل:

« لو عورض كتاب سبعين مرَّة لوجد فيه خطأ، أبى الله أن يكون كتاب صحيحاً غير كتابه » .

وقال القاضي الفاضل في كلمة بعث بها إلى العماد الأصبهاني : « إني رأيت أنّه لا يكتب إنسان كتاباً في يوم إلّا قال في غده : لو تُخيّر هذا لكان أحسن، ولو قدّم هذا لكان أفضل، هذا لكان أحسن، ولو قدّم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر » . (١)

فإن أصبت ووفقت فمن الله وحده استمدُّ التوفيق والعون، وإن كانت

⁼ عالَم الطباعة العالمُ السلفي محمد منير عبدة آغا الدمشقي جزاه الله حيراً، ونعتها بد « مجموعة الرسائل المنيريَّة » .

⁽١) تداول النَّاس هذه الكلمة منسوبة للعماد الأصبهاني، وصواب نسبتها أنَّها من كلام القاضي الفاضل عبدالرحيم بن علي المتوفى سنة (٩٦هـ) كما وضح ذلك الزبيدي في « إتحاف السادة المتقين » (١/٣).

الأخرى فمن نفسي وتقصيري والشيطان، ونعوذ بالله من الخذلان وعدم التوفيق والحرمان .

ورحم الله أخاً غيوراً ناصحاً أميناً وجد ما يوجب النصيحة؛ فقام بالنصح والسَّتر، فإني متقلد منَّته آخر عمري، وأبرأ إلى الله من كل ما خالف كتابه وسنَّة رسوله بفهم سلف الأُمَّة حيّاً وميّتاً .

وأسأل الله أن يكتب لهذا الكتاب القبول في الأرض، ويجزي مؤلفه ومحققه وناشره وقارئيه خير الجزاء، وأن يريهم الحق حقاً ويرزقهم اتباعه، ويريهم الباطل باطلاً ويرزقهم اجتنابه.

وعلى الله قصد السبيل .



وكتبه حامداً لربه ومصلياً ومسلماً على رسوله أبو أسامة سليم بن عيد الهلالي الشلفي الأثري عقيدة ومنهجاً يوم ثلاثاء العافية لسبع ليال مضت من جمادى الآخرة سنة (١٤١٣هـ) من هجرة سيدنا ورسولنا محمد عَيْسَةً في عمان البلقاء - عاصمة الأردن



عملي في الكتاب

- ١ ضَبَطتُ نصُّ الكتاب، وصَححتُهُ .
- ٧ رَقَّمت الآيات القرآنيَّة، بعزوها إلى سورها في القرآن الكريم .
- ٣ خَرَّجت الأحاديث النبويَّة، وحكمت عليها صحَّة وضعفاً حسب قواعد الصِّناعة الحديثيَّة .
- على بعض المواطن في الكتاب، أمَّا تعليقات المصنّف
 رحمه الله فأبقيت عليها، وأشرت إليها هكذا: (م).
- حتبت مقدمات علميَّة عقيديَّة في مسألة الحكم والحاكميَّة كمدخل للكتاب وموضوعه .
- ٦ صنعت فهرسين للأحاديث النَّبويَّة الواردة في المتن أو الحواشي وآخر للموضوعات والفوائد يعينان قارئ الكتاب في الوصول إلى غايته بيسر.

واللُّه من وراء القصد .



مُقدَّماتُ عِلميَّةُ عَقيديَّةُ

- ١ إن الـجُكُمُ إلَّا للَّهُ .
- ٧ كُلُّكُم راع ومسؤولٌ عن رَعِيَّتهِ .
 - ٣ كُفْرٌ دُونَ كُفْر .
- ٤ هلِ الحُكْمُ بغيرِ ما أَنزَلَ اللَّهُ كُفْرٌ يَنْـقُلُ
 عَنِ اللَّه ؟
 - هُبهاتٌ وتصحیحها .

إِنِ الحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ

من المعلوم ضرورة في مسائل الإيمان أنَّ الحكم ينبغي أن يكون للَّه وحده لا شريك له؛ فهي مسألة تقوم على جملة اعتبارات :

١ - أنّها تنبني على الإقرار بربوبيّة اللّه؛ فهو الخالق الذي حلق كلَّ شيء، وله ملك السماوات والأرض وما بينهما، وهو الرزاق فهل يملك أحد أن يرزق نفسه أو غيره ؟ - وهذا يقتضي أن يكون الحكم له وحده لا شريك له .

٢ - الأفضليّة المقطوع بها لدين اللّه على قوانين البشر، هذه الأفضليّة التي يشير إليها قوله تعالى :

﴿ أَفَحُكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَنْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ مُحِكَمَا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة : ٥٠] .

فمن يستطيع أن يدعي أنَّه أعلم من اللَّه بحال النَّاس، أو أحكم من اللَّه في تدبير أمرهم، أو يدعي أنَّ أحوالاً وحاجات جرت في حياة النَّاس وكان اللَّه سبحانه لا يعلمها وهو يُحْكِمُ شريعته، أو كان عالماً بها ولكنه لم يشرعها ؟ وهذا ما يشير إليه قوله عزَّ وجل :

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الـمُلْكُ : ١٤] .

وقوله : ﴿ أَأَنْتُم أَعْلَمُ أَم اللَّهُ ﴾ [البقرة : ١٤٠] .

وقوله : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسْيًا ﴾ [مريم : ٦٤] .

أمًّا شواهد هذه الأفضليَّة فلا يحصيها عدَّ ولا يحصرها حَدِّ ولكنَّها تتكشف على مرِّ العصور وكرِّ الدهور، ويضل اللَّه الظالمين ويزداد الذين آمنوا هدى .

ومن ذلك :

أنَّ دين الله شامل متكامل ينتظم جميع أحوال البشر، ويتناول بالتنظيم والتوجيه والرعاية كلَّ جوانب حياتهم، في كلِّ صورها وأشكالها وألوانها .

وهو دين يقوم على علم الله الذي خلق هذا الكائن البشري، وحلق
 هذا الكون الذي يعيش فيه، فشرع له منهجاً ربانيًا إن اختاره الإنسان سلك
 طريق العبوديَّة التي استقامَ عليها هذا الكون .

وهو دين قائم على العدل المطلق؛ لأنَّ اللَّه سبحانه يعلم بمَ يتحقق العدل المطلق وكيف يتحقق ﴿ وَمَا رَبُكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيد ﴾ [فصلت : ٢٤] .

فهو ربَّ جميع العباد وهو وحده الذي يعدل بين الجميع؛ لأنَّ البشر ذوو شهوات وميول وضعف وأهواء فلا يملكون أن يعدلوا بين الجميع ولوحرصوا .

وهو دین متناسق مع سنن الله فی الوجود، لأنّه دین ارتضاه من

خلق هذا الكون كله:

﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَيْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي الْشَمَّواتِ والأَرْضِ طَوْعَاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهَ يُرْجَعُونَ ﴾ [آل عمران : ٨٣] .

وَهو الدين الذي يتحرر به الإنسان من العبوديَّة لغير الله، ففي كلِّ مناهج البشر يَتَعَبَّدُ الناس، ويَعْبُدُ الناس الناس.

أمًّا في دين اللَّه فيخرج الإنسان من عبادة العباد إلى عبادة ربِّ العباد .

أمًّا حكم الجاهليَّة فهو ركام من أهواء البشر وعجزهم وقصورهم سواء أكان الذي يشرع فرد لجماعة، أو طبقة لسائر الطبقات، أو جميع الطبقات وجميع القطاعات لأنفسهم، لأنَّه أهواء الناس الذين لا يتجردون من الأهواء أبداً، ولأنَّه جهل الناس الذين لا يتجردون أبداً من الجهل، ولذلك فإنَّ الحكم بغير ما أنزل اللَّه معناه الشَرُّ والفسادُ لا ريب في ذلك .

٣ - ومن المعلوم بداهة عند ذوي العقول أنَّ الصنعة لا تجعل لنفسها بنفسها قانوناً تسير عليه وتتحرك إليه، وإنَّما الذي يضع لها ما لها هو صانعها الذي ابتدعها وأبدعها، ولذلك فمن الجهل أن يتصور الإنسان أنَّه بمقدوره أن يجعل لنفسه سننا يسير عليها لا تحيد، ولا يأتيها النقص من أطرافها، أو يتولد الخلل من أنصافها، أو لا يكون العجز من أكبر أوصافها، ومن ذلك فلا بدَّ من الرجوع إلى شرع اللَّه الذي خلق الإنسان ويعلم ما توسوس به نفسه .

كُلُّكُمْ وَاعٍ وَكُلُّكُمْ هَسْؤُولٌ عَنْ وَعِيَّتِه

اعلم يا عبدالله أنَّ المراد من الحكم حياطة الشريعة بإقامة الحدود والعدل، ورعاية شؤون الرعيَّة وإيصالهم حقوقهم، وكل أولئك مضمون مصون في دين الله .

ولذلك فمن الفرائض المقرّبة إلى الله رعاية الراعي في رعيّته سواء أكانت رعيَّة عامَّة كالإمام الأعظم، أو خاصَّة كرعاية آحاد الناس في أهله وولده وحفظ ما استرعاه الله، لأنَّ معنى الحاكميَّة في كلام الله ورسوله أوسع دائرة مما يظنه العوام من أنَّها تختص بالحكام بل إنَّها تتعدى إلى آحاد الناس.

عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أنَّ رسول اللَّه عَلِيْكُم قال :

« أَلَا كَلُكُم رَاعٍ وَكُلُكُمْ مَسْؤُولٌ عَن رَعِيَّتِه فَالْإِمَامُ الأَعْظَمُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه والرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيتِه وَهُو مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه والرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيتِه وَهُو مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه، والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيتِ زَوْجِها وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُم، وَعَبْدُه الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِه وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُم رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه »(١).

⁽١) أخرجه البخاري (١٣ / ١١١ - فتح)، ومسلم (١٨٢٩).

فمن عدل فقد أنقذ نفسه، ومن غيَّر أو ترك أو بدَّل؛ فلا يلومنَّ إلَّا فسه .

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبي عَلَيْكُ قال:

« إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِن نُورٍ عَلَى يَمينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا ولُّوا »(١).

وعليه فإنَّ الوعيد أو الوصف الذي ذكره اللَّه في من لم يحكم بما أنزل اللَّه يشمل جميع من استرعاه اللَّه أمراً وقام عليه بغير ما أنزل سواء أكان إماماً أو آحاد النَّاس، أو من لم يرض بالحكم بما أنزل اللَّه سواء أكان حاكماً أو محكوماً، وعلى ذلك شواهد من القرآن:

١ - قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِـمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] .

وقوله : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكِ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٥] .

وقوله : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة : ٤٧] .

فإنَّ ﴿ مَن ﴾ موصولة بمعنى الذي، وهذا يشمل جميع التاركين للحكم بما أنزل اللَّه لا فرق .

٢ – قوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبُّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

⁽١) أخرجه مسلم (١٨٢٧).

بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء : ٦٥] .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه اللَّه تعالى :

« وقد نفى الله سبحانه وتعالى الإيمان عن مَن لم يحكِّموا النَّبيَّ فيما شجر بيهم نفياً مؤكداً بتكرار أداة النَّفي وبالقسم .

قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبُّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ .

ولم يكتف تعالى وتقدَّس منهم بمجرَّد التحكيم للرسول عَيْقِكِم، حتى يُضيفوا إلى ذلك عدَم وجود شيء من الحرج في نفوسهم، بقوله جلَّ شأنه: ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ .

والحَرَج : الضّيق . بل لا بدَّ من اتساع صدورهم لذلك وسلامتها من القلق والاضطراب .

ولم يكتف تعالى أيضاً هنا بهذين الأمرين حتى يضموا إليها التسليم، وهو: كمال الانقياد لحكمه عَلَيْكُم، بحيث يتخلّون ههنا من أيِّ تعلق بهذا الشيء، ويسلموا ذلك إلى الحكم الحق أتمَّ تسليم، ولهذا أكدَّ ذلك بالمصدر المؤكد، وهو قوله جلَّ شأنه: ﴿ تَسْلِيماً ﴾ المبين أنَّه لا يكتفي ههنا بالتَّسليم بل لا بدَّ من التسليم المطلق »(١).

|--|--|--|--|

 ⁽١) « تحكيم القوانين » (ص ٥ - ٦) .

كُفْرٌ دُونَ كُفْرٌ

من المتفق عليه عند أهل السنَّة والجماعة: أنَّ الكفر مراتب أو كفر دون كفر، وهذا ما يقتضيه استقراء الآيات القرآنيَّة والأحاديث النَّبويَّة في المسألة والجمع بينهما في ذلك، وهاك البيان:

أَوَّلاً - سمى رسولُ اللَّه عَيْكَ بعضَ الذنوب كفراً:

كقوله عَيْنَالَةُ : « سِبَابُ الْمُسْلِم فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » . (١)

وقُوله : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعضٍ » .^(٢)

وجعل اللَّه مرتكب هذا الذنب من المؤمنين، قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمَ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الحُرُّ اللهُ مِن أَخِيهِ شَيءٌ فَاتِّبَاعٌ اللهُرِّ والعَبْدُ بالعَبْدِ والأُنْثَى بالأُنْثَى فَمَن عُفِيَ لَهُ مِن أَخِيهِ شَيءٌ فَاتِّبَاعٌ بالسَمْعُرُوفِ وَأَذَاءٌ إِلَيهِ بِإحسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِن رَبِّكُم وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعتَدَى بَعدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٧٨]

⁽۱) أخرجه البخاري (۱/۱۱ و ۱۰/۲۶ و ۲۳/۲۳ – فتح)، ومسلم (۲۶) من حديث عبدالله بن مسعود رضى الله عنه .

^{ُ (} ۲) أخرجه البخاري (۱ / ۳۱۷ و ۸ / ۱۰۷ ، ۱۲ / ۱۹۱ و ۲۳ / ۲۲ – فتح)، ومسلم (۹۰) .

وبالجمع بين الآية والأحاديث يتبيَّن : أنَّ المراد كفر دون كفر يدلك على ذلك أمور :

القصاص، والمراد أُخُوَّةُ الدين بلا ريب »(١).

٢ - ذكر التخفيف بعد عفو ولي المقتول ولو كان كفراً ينقل من الملّة
 لما خفف حكمه قولاً واحداً .

٣ - ذكر الرحمة بعد التخفيف، والمغفرة من آثارها، والله لا يغفر أن يشرك به شيئاً، وإنَّما يغفر ما دون ذلك، فتبيَّن أنَّ هذا الذنب دون الشرك، فهو كفر لا ينقل من الملَّة .

وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْـمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيِنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِخْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغي حَتَّى تَفيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ بَغَتْ إِخْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغي حَتَّى تَفيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُما بالعَدْلِ وأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ المُقْسِطِينَ * فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُم واتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُم تُرْحَمُونَ ﴾ إنَّمَ المُؤْمِنُون إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُم واتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُم تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات : ٩ - ١٠] .

وكذلك بالجمع بين هذه الآية والأحاديث السابقة يتبيَّن أنَّ المراد كفر دون كفر يدل على ذلك أمور:

- أنَّه جعل المتقاتلين من المؤمنين .
- ٢ أنَّه وصفهم بأنَّهم إخوة، والمراد أخوة الدين بلا ريب .

⁽١) « شرح العقيدة الطحاويَّة » (ص ٣٢١) .

- انّه جعلهم أخوة المصلحين بين الفئتين، ولا شكَ أنّها أخوة الإيمان التي جمعتهم.
- لا حتى تفيء إلى الفئة المعتدية بالطائفة الباغية وهي تقاتل حتى تفيء إلى أمر الله وهو الصلح، ولو كانت كافرة بفعلها كفراً ينقل عن المله لوجب قتالها حتى تؤمن بالله .
- وقد ثبت في حكم الفئة الباغية، انَّها لا تسبى نساؤها، ولا يقسم فيؤها، ولا يتبع هاربها، ولا يقضى على جريحها، ولو كانت كافرة فحكمها غير ذلك كما هو معلوم بالضرورة من فقه غزوات رسول اللَّه عَيْسَةً .

وكذلك جاءت أحاديث صحيحة صريحة في اعتبار أنَّ المتقاتلين من المسلمين كقوله عَيْنِكُم في سبطه الحسن بن علي رضي اللَّه عنهما:

« ابني هذا سيد ولعلَّ اللَّه يصلح به بين فعتين من المسلمين » . (۱)
وقد أصلح اللَّه به بين الفرقتين من المسلمين عندما تنازل الحسن بن
علي رضي اللَّه عنهما عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان رضي اللَّه عنهما
سنة (٤٠ هـ) المسمى عام الجماعة؛ لأنَّ كلمة المسلمين اجتمعت
وتوحدت بعد افتراق .

ولو صحَّ أنَّ هذا الذنب - أعني الاقتتال - كُفْرٌ مُخْرِجٌ من المَّلَة للزم تكفير الصحابة رضي اللَّه عنهم؛ ولهذا عندما زلق قدم الخوارج في هوَّة التكفير فعلوا ذلك، نعوذ باللَّه من الخذلان وعدم التوفيق والحرمان.

⁽١) أخرجه البخاري (٧/ ٩٤ - فتح).

ثانياً – نفى رسول الله عَيِّلِيِّ الإيمان عن مرتكبي بعض المعاصي مثل الزنى والسرقة وشرب الخمر فقال:

« لَا يَزْنِي الزَّانِي حَيْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِيْنَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤمِنٌ، وَلَا يَشْرِفُ السَّارِقُ حِينَ يَشْرِقُ وَهُوَ مُؤمِنٌ »(١).

« إذ لو كان كفراً ينقل عن الملّة لكان مرتداً يقتل على كلّ حال ولا تجري الحدود في الزنى والسرقة وشرب الخمر، وهذا معلوم بطلانه وفساده من دين الإسلام ... ونصوص الكتاب والسّنة والإجماع تدل على أنَّ الزاني والسارق والقاذف لا يقتل بل يقام عليه الحد، فَدَلَّ على أنَّه ليس بمرتد »(٢). وقال أبو عبيد في رده على مكفري المسلم بالمعصية :

« ثمَّ قد وجدنا اللَّه تبارك وتعالى يكذِّب مقالتهم، وذلك أنَّه حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والقاذف بالجلد، ولو كان الذنب يَكْفُرُ صاحِبُهُ ما كان الحكم على هؤلاء إلَّا القتل، لأنَّ رسول اللَّه عَيْشَةُ قال : « من بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ » (٣).

أفلا ترى أنَّهم لو كانوا كفاراً لما كانت عقوباتهم القطع والجلد ؟ وكذلك قول اللَّه فيمن قتل مظلوماً : ﴿ فَقَدْ جَعَلْنا لِوَلِيَّهِ سُلْطَاناً ﴾ الآية [الإسراء : ٣٣]، فلو كان القتل كفراً ما كان للولي عفو ولا أحذ

⁽١) أخرجه البخاري (٥/ ١١٩ – فتح) ومسلم (٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

⁽ ٢) « شرح العقيدة الطحاويَّة » (ص ٣٢١ – ٣٢١) .

⁽ ٣) أخرجه البخاري (٦ / ١٤٩ – فتح) .

دية ولزمه القتل »^(۱).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

« وكذلك كل مسلم يعلم أنَّ شارب الخمر والزاني والقاذف والسارق لم يكن النَّبي عَيِّلِيَّة يجعلهم مرتدين يجب قتلهم، بل القرآن والنقل المتواتر يبيَّن أنَّ لهم عقوبات غير عقوبة المرتد عن الإسلام، كما ذكر اللَّه في القرآن جلد القاذف والزاني، وقطع السارق، وهذا متواتر عن النَّبي عَيِّلَةً ولو كانوا مرتدين لقتلهم، فكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الرسول عَلَيْنَةً »(٢).

قلت: فإذا كانت المعاصي لا تزيل إيماناً ولا توجب كفراً مخرجاً من الملَّة فالمراد بنفي الإيمان الوارد في هذه الأحاديث هو نفي كمال الإيمان لا أصل الإيمان، يدلك على ذلك دليل وشاهد:

٥ أمَّا الدليل فهن قوله عَلِيلَةٍ :

« إذا زنى العبد خرج منه الإيمان وكان كالظلَّة فإذا انقلع منه رجع إليه الإيمان »(٣).

○ وأمَّا الشاهد فهو مناظرة جرت بيني وبين أحد رؤوس التكفير حول

⁽١) « الإيمان » (ص ٨٨ – ٨٩).

⁽ Y) « مجموع الفتاوى » (Y / ۲۸۷ - ۲۸۸) .

^{ُ (}٣) أخرجه أبو داود (٢٩٠٠) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد . سحيح .

هذه الأحاديث حيث استدل بها على تكفير الزاني وشارب الخمر والسارق ... اللح .

فانتصرت لمذهب أهل السُنَّة والجماعة باللَّغة؛ فقلت له: هذه الأحاديث لا تدلُّ على مرادك من الناحية اللَّغويَّة؛ فضلاً عن الآثار السَّلفيَّة الواردة عن الصحابة والتابعين.

فقال: كيف ذلك ؟

قلت : لأنَّ الجمل بعد النكرات صفات وبعد المعارف أحوال .

فهذه الجملة بينت حال الزاني والسارق وشارب الخمر وهو يقارف الإثم والفحشاء، فإذا انخلع من معصيته عاد إليه إيمانه؛ فبهت ولم يحرجواباً.

« فإن قال [قائل] : كيف يجوز أن يقال : ليس بمؤمن، واسم الإيمان غير زائل عنه ؟

قيل: هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في إزالة العمل عن عامله إذا كان عمله على غير حقيقته ألا ترى أنَّهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله: ما صنعت شيئاً ولا عملت عملاً، وإنَّما وقع معناهم ههنا [على] نفي التجويد، لا على الصنعة نفسها، فهو عندهم عامل بالاسم، وغير عامل في الإتقان، حتى تكلَّموا به فيما هو أكثر من هذا، وذلك كرجل يَعُقُّ أباه ويبلغ منه الأذى فيقال: ما هو بولده، وهم يعلمون أنَّه ابن صلبه، ثمَّ يقال مثله في الأخ والزوجة والمملوك، وإنَّما مذهبهم في

هذه المزايلة من الأعمال الواجبة عليهم من الطاعة والبِرِّ .

وأمَّا النكاح والرق والأنساب، فعلى ما كانت عليه أمكانها وأسماؤها، فكذلك هذه الذنوب التي ينفى بها الإيمان، إنَّما أحبطت الحقائق منه الشرائع التي هي من صفاته، فأمَّا الأسماء فعلى ما كانت قبل ذلك ولا يقال لهم إلّا مؤمنين وبه الحكم عليهم.

وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسنَّة(١) ١٥٠٠.

وهناك أدلَّة كثيرة على أنَّ الكفر كفر دون كفر طوينا ذكرها، لأنَّها لا تخفى على شداة المنهج الحق .

وقل مثل ذلك في الظلم، والفسق، والنفاق، فأدلَّة ذلك أشهر من أن تخصر .^(٣)



⁽ ١) وهي مذكورة بتفصيل في « الإيمان » لأبي عبيد (ص ٩١ – ٩٧) ·

⁽٢) (الإيمان) لأبي عبيد (ص ٩٠ - ٩١).

رُ ٣) وانظر لزاماً « الصلاة » لابن قيم الجوزية فقد بسط الموضوع بسطاً علميّاً لا تراه في غيره .

هلِ الحُكْمُ بِغَيْدِ ما أَنزَلَ اللَّهُ كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ ؟

اعلم يا عبدالله أنَّ الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً ينقل من الله، وقد يكون كفراً دون كفر، وقد بسط أئمَّة السلف قديماً وحديثاً هذه المسألة على هذا التفصيل في كتب العقيدة والتفسير:

أوَّلاً: كتب العقيدة:

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

« والإنسان متى حلل الحرام - المجمع عليه - أو حرم الحرام - المجمع عليه - أو بدل الشرع - المجمع عليه - كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء، وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ أي المستحل للحكم بغير ما أنزل اللَّه »(١).

وقال :

« ولا ريب أنَّ من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل اللَّه على رسوله فهو

⁽ ۱) « مجموع الفتاوى » (۳ / ۲۲۷ – ۲۲۸) .

كافر، فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر؛ فإنّه ما من أمّة إلّا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البادية وكأوامر المطاعين فيهم، ويرون أنّ هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنّة، وهذا هو الكفر فإنّ كثيراً من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون إلّا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنّه لا يجوز الحكم إلّا بما أنزل الله فهم كُفّار وإلّا كانوا مجهالاً »(١).

_ وقال ابن قيِّم الجوزية رحمه الله :

« فأمَّا الكفر فنوعان : كفر أكبر، وكفر أصفر .

فالكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النَّار.

والأصغر : موجب لاستحقاق الخلود .

كما في قوله تعالى - وكان مما يتلى فنسخ لفظه - : « لَا تَرْغَبُوا عَن آبائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ » .(٢)

وقوله عَيْنِكُ في الحديث : « اثْنَتَانِ مِن أُمَّتي هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعنُ فِي

^{() (} α) (α

⁽ ۲) انظر : البخاري (۱۲ / ٤٧ – فتح) ومسلم (٦٢) .

النَّسَب، والنِّيَاحَةُ » .(١)

وقوله في « السنن » : « مَنْ أَتَى امرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَد كَفَرَ بِـمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدِ » . (٢)

وفي الحديث الآخر(٢): « مَنْ أَتَى كاهِناً أَوْ عَرَّفاً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ: فَقَد كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدِ » .(٣)

(١) أخرجه مسلم (٦٧) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه .

(٢) هذان الحديثان اللَّذان فصل بينهما ابن قيم الجوزيَّة وردا بسياق حديث واحد (!)

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في « الكبرى » (٣٠) أخرجه أبو داود (٢٩٠٤)، والترمذي (١٣٥) وغيرهم من طريق حكيم الأثرم عن ابي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة رضي الله عنه .

قال الترمذي : لا نعرف هذا الحديث إلّا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة .

وقال البخاري في « التاريخ الكبير » (٣ / ١٧) : هذا حديث لا يتابع عليه ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة في البصريين .

وقال الحافظ في « التلخيص الحبير » (٣ / ١٨٠) نقلاً عن البزار :

هذا حديث منكر، وحكيم لا يحتج به، وما انفرد به فليس بشيء .

وبهذا يظهر أنَّهم عللوا الحديث بعلَّتين :

الأولى : ضعف حكيم الأثرم .

الثانية : الانقطاع بين أبي تميمة الهجيمي وأبي هريرة .

قلت : وهذا تعليل مرجوح عندي لأمرين :

الأول : فإنَّ حكيماً وإن قال البخاري لا يتابع على حديثه – يعني هذا – فلا يضره ذلك؛ لأنَّه ثقة وثَّقه ابن الـمديني، (* ١) وأبو داود، وابن حبان .

- YA -

(* ١) في أحد الروايتين عنه، وفي الأخرى : لا أدري من هو ؟

وقوله: « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعضِ » . (``
وهذا تأويل ابن عباس وعامَّة الصحابة في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ
يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] .

قَالَ ابن عباس : « لَيْسَ بِكُفْرِ ينْقِلُ عَنِ اللَّهِ، بَلْ إِذَا فَعَلَهُ فَهُوَ بِه كُفْرٌ وَلَيْسَ كَمَنْ كَفَرَ باللَّهِ واليَوْم الآخِرِ » .

وكذلك قال طاووس .

وقال عطاء: ﴿ هُوَ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ، وفِسْقٌ دُونَ

فِسْقِ » .

الآخر: أمَّا الانقطاع بين أبي تميمة وأبي هريرة، فلم نره عن أحد إلّا البخاري، وهذا على مذهبه في الرجال من اشتراط المعاصرة واللقاء، والمعاصرة عندنا تكفي إذا سلّم الراوي من وصمة التدليس، وأبو تميمة لا يعلم فيه شيء من ذلك، وهو ثقة عند الجمهور، ومن رجال البخارى.

وعليه فالحديث صحيح صرح العراقي بذلك في « أماليه »، ومع ذلك فالحديث له طرق أخرى وشواهد يعرفها أهل العلم وطلابه .

(۱) مضى تخريجه (ص ۱۹) .

ولم أقف على أحد ضعفه في نفسه إلّا أنّهم أنكروا تَفَرُّدَهُ بهذا الحديث .
 أمّا تليين الحافظ له في « التقريب » فلا يستقيم، وأكثر صواباً منه قول الحافظ الذهبي في « الكاشف » (١ / ١٨٦) : صدوق .

والقول الأخير مردود من وجهين :

الأول : أنَّ ابن أبي شيبة قال : سألت ابن المديني عنه فقال : ثقة عندنا .

وهذا إثبات مقدّم على النَّفي .

الثاني : هب أنَّ ابن المديني لم يعرفه، فقد عرفه غيره، ومن علم حجَّة على من لم يعلم .

ومنهم: من تأوَّل الآية على ترك الحكم بما أنزل الله جاحداً له . وهو قول عكرمة، وهو تأويل مرجوح، فإنَّ نفس جحوده كفر، سواء حكم أو لم يحكم .

ومنهم : من تأولها على ترك الحكم بجميع ما أنزل الله .

قال : ويدخل في ذلك الحكم بالتوحيد والإسلام .

وهذا تأويل عبدالعزيز الكناني، وهو أيضاً بعيد، إذ الوعيد على نفي الحكم بالمنزل، وهو يتناول تعطيل الحكم بجميعه وببعضه .

ومنهم: من تأوَّلها على الحكم بمخالفة النص، تعمداً من غير جهل به ولا خطأ في التأويل، حكاه البغوي عن العلماء عموماً.

ومنهم: من تأوَّلها على أهل الكتاب^(١)، وهو قول قتادة والضحاك وغيرهما وهو بعيد، وهو خلاف ظاهر اللَّفظ، فلا يصار إليه.

ومنهم : من جعله كفراً ينقل عن الملَّة .

والصحيح: أنَّ الحكم بغير ما أنزل اللَّه يتناول الكفرين: الاصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنَّه إن اعتقدَ وجوب الحكم بما أنزل اللَّه في هذه الواقعة، وعدل عنه عصياناً، مع اعترافه بأنَّه مستحق للعقوبة، فهذا كفر أصغر.

وإن اعتقد أنَّه غير واجب، وأنَّه مخيَّر فيه، مع تيقنه أنَّه حكم اللَّه، فهذا

⁽١) بسبب نزولها، وقد بيَّنت (ص ٤٠ – ٤١) أنَّ العبرة بعموم اللَّفظ لا بخصوص السبب .

كفر أكبر.

وإن جهله وأخطأه، فهذا مخطئ، له حكم المخطئين .

والقصد: أنَّ المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر. فإنها ضد الشكر، الذي هو العمل بالطاعة، فالسعي: إمَّا شكر، وإمَّا كفر، وإمَّا ثالث. لا من هذا ولا من هذا، واللَّه أعلم » .(١)

ـ وقال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله:

« وهنا أمر يجب أن يُتفطَّن له، وهو : أنَّ الحكم بغير ما أنزل اللَّه قد يكون كفراً ينقل عن الملَّة، وقد يكون معصيةً : كبيرةً أو صغيرةً، ويكون كفراً : إمَّا مجازاً، وإما كفراً أصغر، على القولين المذكورين .

وذلك بحسب حال الحاكم؛ فإنّه إن اعتقد أنَّ الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنَّه مخيَّر فيه، أو استهان به مع تيقنه أنَّه حكم اللَّه، فهذا كفرٌ أكبر.

وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنَّه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافراً كفراً مجازيًا، أو كفراً أصغر.

وإن جهل حكم الله فيها، مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ، له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور »(٢).

⁽ ۱) « مدارج السالكين » (۱ / ٣٣٥ - ٣٣٧) .

⁽ ٢) « شرح العقيدة الطحاويَّة » (ص ٣٢٣ - ٣٢٤) .

ثانیاً: کتب التفسیر:

ـ قال ابن الجوزي رحمه الله :

« والمراد بالكفر المذكور في الآية الأولى قولان :

أحدهما: أنَّه الكفر باللَّه تعالى .

O الثاني : أنَّه الكفر بذلك الحكم، وليس بكفر ينقل عن المَّة .

وفصل الخطاب: أنَّ من لم يحكم بما أنزل اللَّه جاحداً له، وهو يعلم أنَّ اللَّه أنزله كما فعلت اليهود فهو كافر، ومن لم يحكم به ميلاً إلى الهوى من غير جحود فهو ظالم فاسق »(١).

ـ وقال البغوي رحمه الله :

« وقال العلماء : هذا إذا رَدَّ نص حكم اللَّه عياناً عمداً، فأمَّا من خفي عليه أو أخطأ في تأويل فلا »(٢).

• وقال القرطبي رحمه الله :

« ... فأمَّا المسلم فلا يكفر وإن ارتكب كبيرة، وقيل: فيه اضمار؛ أي

⁽ ۱) « زاد المسير في علم التفسير » (۲ / ٣٦٦ - ٣٦٧) باختصار .

⁽ ۲) « معالم التنزيل » (۲ / ٤١) .

ومن لم يحكم بما أنزل الله رداً للقرآن، وجحداً لقول الرسول عليه الصلاة والسلام فهو كافر؛ قاله ابن عباس ومجاهد، فالآية عامَّة على هذا .

قال ابن مسعود والحسن : هي عامّة في كلّ من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار .

أي معتقداً ذلك ومستحلاً له؛ فأمّا من فعل ذلك وهو معتقد أنّه راكب مُحَرَّمٍ فهو من فساق المسلمين، وأمره إلى اللّه تعالى إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له .

وقال ابن عباس في رواية : ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهي أفعال الكفار .

وقيل: أي ومن لم يحكم بجميع ما أنزل اللَّه فهو كافر، فأمَّا من حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعض الشرائع فلا يدخل في هذه الآية .

والصحيح الأوَّل .

وهذا يختلف إن حكم بما عنده على أنَّه من عند اللَّه، فهو تبديل له يوجب الكفر، وإن حكم به هوى ومعصية؛ فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة في الغفران للمذنبين »(١).

⁽ ۱) « الجامع لأحكام القرآن » (٦ / ١٩٠ – ١٩١) باختصار .

نالناً: بن البعاصرين:

_ الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله قال:

« قال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٥٤] ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٧] .

فانظر كيف سجّل تعالى على الحاكمين بغير ما أنزل الله الكفر والظلم والفسوق، ومن الممتنع أن يُسَمِّي الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً ولا يكون كافراً، بل هو كافر مطلقاً: إمّا كفر عمل وإمّا كفر اعتقاد، وما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية من رواية طاووس وغيره يدلُّ على أنَّ الحاكم بغير ما أنزل الله كافر: إمّا كفر اعتقاد ناقل عن الملّة، وإمّا كفر عمل لا ينقل عن الملّة:

أمًّا الأوَّل : وهو كفر الاعتقاد :

فهو أنواع :

أحدها : أن يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله أحقيَّة حكم الله ورسوله .

وهو معنى ما رُوي عن ابن عبَّاس، واختاره ابن جرير أنَّ ذلك هو

جحود ما أنزل الله من الحكم الشرعي، وهذا مالا نزاع فيه بين أهل العلم، فإنَّ الأصول المتقررة المتَّفق عليها بينهم أنَّ من جحد أصلاً من أصول الدين أو فرعاً مُجمعاً عليه، أو أنكرَ حرفاً مما جاء به الرسول عَيِّلِيَّ قطعيًّا؛ فإنَّه كافرُّ الكفرَ الناقل من الملَّة .

الثاني: أن لا يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله كون حكم الله ورسوله حقّاً، لكن اعتقد أنَّ حكم غير الرسول عَيْقَة أحسن من حكمه، وأتم وأشمل لما يحتاجه الناس من الحكم بينهم عند التنازع، إمَّا مطلقاً أو بالنسبة إلى ما استجدَّ من الحوادث، التي نشأت عن تطور الزمان وتغير الأحوال، وهذا أيضاً لا ريب أنَّه كفر؛ لتفضيله أحكام المخلوقين التي هي محض زبالة الأذهان وصرف حثالة الأفكار، على حُكم الحكيم الحميد.

وحكم اللَّه ورسوله لا يختلف في ذاته باختلاف الأزمان، وتطور الأحوال، وتجدد الحوادث، فإنَّه ما من قضيَّة كائنة ما كانت إلَّا وحكمها في كتاب اللَّه تعالى وسنَّة رسوله عَيْقَا لَهِ ظاهراً أو استنباطاً أو غير ذلك، علم ذلك من علمه، وجهله من جهله .

وليس معنى ما ذكره العلماء من تغير الفتوى بتغير الأحوال ما ظنه من قلّ نصيبهم أو عَدِمَ من معرفة مدارك الأحكام وعللها، حيث ظنوا أنَّ معنى ذلك بحسب ما يلائم إرادتهم الشهوانيَّة البهيميَّة وأغراضهم الدنيوية وتصوراتهم الخاطئة الوبية، ولهذا تجدُهم يحامون عليها، ويجعلون النصوص تابعة لها منقادةً إليها، مهما أمكنهم فيحرفون لذلك الكلم عن مواضعه .

وحينئذ معنى تغير الفتوى بتغير الأحوال والأزمان مراد العلماء منه: ما كان مستصحبة فيه الأصول الشرعيَّة، والعلل المرعية، والمصالح التي جِنسُها مراد للَّه تعالى، ورسولِه عَيْلَة، ومن المعلوم أنَّ أرباب القوانين الوضعيَّة عن ذلك بمعزل، وأنَّهم لا يقولون إلّا على ما يلائم مراداتهم، كائنة ما كانت، والواقع أصدقُ شاهد.

الثالث: أن لا يعتقد كونه أحسن من حكم الله ورسوله، لكن اعتقد أنّه مثله، فهذا كالنوعين اللذين قبله، في كونه كافراً الكفر الناقل عن الملّة، لما يقتضيه ذلك من تسوية المخلوق بالخالق، والمناقضة والمعاندة لقوله عزَّ وجل: ﴿ لَيْسَ كَمثله شيء ﴾ [الشورى: ١١] ونحوها من الآيات الكريمة، الدالّة على تفرد الرب بالكمال، وتنزيهه عن مماثلة المخلوقين في الذات والصفات والأفعال، والحكم بين الناس فيما يتنازعون فيه .

الرابع: أن لا يعتقد كون محكم الحاكم بغير ما أنزل الله مماثلاً لحكم الله ورسوله، فضلاً عن أن يعتقد كونه أحسن منه، لكن اعتقد جواز الحكم عا يخالف محكم الله ورسوله، فهذا كالذي قبله يصدُق عليه ما يصدُق عليه، لاعتقاده جواز ما علم بالنصوص الصحيحة الصريحة القاطعة تحريمه.

الخامس: وهو أعظمها وأشملها وأظهرها معاندة للشرع، ومكابرة لأحكامه، ومشاقّة لله ولرسوله، ومضاهاة بالمحاكم الشرعيّة، إعداداً وإرصاداً وتأصيلاً، وتفريعاً وتشكيلاً وتنويعاً وحكماً وإلزاماً،

ومراجع ومستندات .

فكما أنَّ للمحاكم الشرعيَّة مراجع مستمدات، مرجعُها كلُّها إلى كتاب اللَّه وسنَّة رسوله عَيِّلِكُ، فلهذه المحاكم مراجع، هي : القانون الملفق من شرائع شتى، وقوانين كثيرة، كالقانون الفرنسي، والقانون الأمريكي، والقانون البريطاني، وغيرها من القوانين، ومن مذاهب بعض البدعيين المنتسبين إلى الشريعة وغير ذلك .

فهذه المحاكم في كثير من أمصار الإسلام مهيأة مكملة، مفتوحة الأبواب، والناس إليها أسراب إثر أسراب، يحكم حكامها بيهم بما يخالف حُكمَ السنّة والكتاب، من أحكام ذلك القانون، وتُلزمهم به، وتقرهم عليه، وتحتمه عليهم.

فأيُّ كفر هذا الكفر، وأيُّ مناقضة للشهادة بأنَّ محمداً رسول اللَّه بعد هذه المناقضة ؟!

وذكر أدلة جميع ما قدمناه على وجه البسط معلومة معروفة، لا يحتمل ذكرهاهذا الموضع .

فيا معشر العقلاء (!) ويا جماعات الأذكياء وأولي النهى (!) كيف ترضون أن تجري عليكم أحكام أمثالكم، وأفكار أشباهكم، أو مَن هم دونكم، ممن يجوز عليهم الخطأ، بل خطأهم أكثر من صوابهم بكثير، بل لا صواب في محكمهم إلّا ما هو مستمد من حكم الله ورسوله، نصاً أو استنباطاً، تَدَعُونهم يحكمون في أنفسكم، ودمائكم، وأبشاركم، وأعراضكم

وفي أهاليكم من أزواجكم وذراريكم، وفي أموالكم وسائر حقوقكم، ويتركون ويرفضون أن يحكموا فيكم بحكم الله ورسوله، الذي لا يتطرق إليه الخطأ، ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

وخضوع الناس ورضوحهم لحكم ربهم خضوع ورضوح لحكم من خلقهم تعالى ليعبدوه، فكما لا يسجُدُ الخلق إلّا لله، ولا يعبدون إلّا إياه ولا يعبدون المخلوق، فكذلك يجب أن لا يرضخوا ولا يخضعوا أو ينقادوا إلّا لحكم الحكم الحكم الحميد، الرؤوف الرحيم، دون حكم المخلوق، الظلوم الجهول، الذي أهلكته الشكوك والشبهات، واستولت على قلوبهم الغفلة والقسوة والظلمات.

فيجب على العقلاء أن يربأوا بنفوسهم عنه، لما فيه من الاستعباد لهم، والتحكم فيهم بالأهواء والأغراض، والأغلاط والأخطاء، فضلاً عن كونه كفراً بنص قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] .

السادس: ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر، والقبائل من البوادي ونحوهم، من حكايات آبائهم وأجدادهم، وعاداتهم التي يسمونها: «سلومهم »، (۱) يتوارثون ذلك منهم، ويحكمون به، ويحصلون على التحاكم إليه عند النزاع بقاءاً على أحكام الجاهليَّة، وإعراضاً ورغبة عن حكم

⁽ ١) وهو القانون العشائري الذي يتوارثه شيوخ العشائر كابراً عن كابر .

اللَّه ورسوله، فلا حول ولا قوَّة إلَّا باللَّه .

وأمًّا ألقسم الثاني من قسمي كفر الحاكم بغير ما أنزل الله وهو :
 الذي لا يخرج من الملَّة :

فقد تقدَّم أنَّ تفسير ابن عباس رضي اللَّه عنهما لقول اللَّه عزَّ وجل : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : ٤٤] قد شمل ذلك القسم، وذلك في قوله رضي اللَّه عنه في الآية : « كفر دون كفر » وقوله : « ليس بالكفر الذي تذهبون إليه » .

وذلك أن تحمله شهوته وهواه على الحكم في القضيَّة بغير ما أنزل اللَّه مع اعتقاده أنَّ حكم اللَّه ورسوله هو الحق، واعترافه على نفسه بالخطأ، ومجانبة الهدى .

وهذا وإن لم يخرجه كفره من الملَّة، فإنَّه معصية عظمى أكبر من الكبائر، كالزنى، وشرب الخمر، والسرقة، واليمين الغموس، وغيرها؛ فإنَّ معصية سماها اللَّه في كتابه: كفراً، أعظم من معصية لم يسمِّها كفراً. نسأل اللَّه أن يجمع المسلمين على التحاكم إلى كتابه، انقياداً وَرِضاءاً، إنَّه ولى ذلك والقادر عليه »(١).

_	_	_	_	_
1 1	1 1		1 1	
_	_	_	_	_

⁽١) « تحكيم القوانين » (ص ١٥ - ٢٥) .

شبهات وتدحيحها

١ - ذهب بعض المميعين لمسألة الحكم بغير ما أنزل الله والتهوين من شأنها إلى القول: إنَّ آيات سورة المائدة: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ ﴾ الظَّالِمُونَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ ﴾ الظَّالِمُونَ ﴾ ، ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ ﴾ إنَّا نزلت في الكفار ومشركي أهل الكتاب، واستدلوا بأمرين :

الأوَّل: السياق.

الثاني : ما ورد في « صحيح مسلم » (١٧٠٠) وغيره من حديث البراء بن عازب عن النّبي عَيْلُهُ قال :

« هِيَ فِي الكُفَّارِ كُلُّها » .

قلت : والجواب من وجوه :

الأوَّل: أنَّ الأمرَ الأول من استدلالهم يرجع إلى الثاني إذ أنَّ السياق يدلُّ على أنَّها نزلت في أهل الكتاب وكذلك الحديث، فانحصر استدلالهم في أمر، وهو: سبب نزولها، وأنَّها في أهل الكتاب.

الثاني : أنَّ سبب النزول لا يقيد معنى الآيات، فالعبرة بعموم اللَّفظ لا بخصوص السبب .

الثالث: رد السَّلف هذا الفهم.

عن همام قال :كنا عند حذيفة فذكروا : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِـمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ فقال رجل من القوم :

إنَّ هذا في بني إسرائيل .

فقال حذيفة: نِعْمَ الإِخْوَةُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِنْ كَانَ لَكُمُ الْحُلُو وَلَهُمُ الْمُرُ، كَلّا والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَحْذُوا السُّنَّةَ بِالسُّنَّةِ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ .(١) قلت: أراد حذيفة رضي اللَّه عنه أنَّ هذه الآيات تشمل كلَّ من لم يحكم بما أنزل اللَّه، وإن نزلت في أهل الكتاب.

٢ - وقال آخرون: هذه الآيات: الأولى في المسلمين، والثانية في اليهود، والثالثة في النصارى.

قلت: اختلفت العبارات لاختلاف الاعتبارات:

فالكافرون هم الظالمون وهم الفاسقون؛ فهم كافرون؛ لأنَّهم جحدوا أحقيَّة حكم اللَّه، وظالمون، لأنَّهم وضعوا الأمور في غير موضعها، وفاسقون؛ لأنَّهم خرجوا عن سواء الصراط بتحكيم غير شرع اللَّه .

⁽ ١) أخرجه الحاكم (٢ / ٣١٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . قلت : وهو كما قالا .

وأخرجه عبدالرزاق في « تفسيره » (١ / ١٩١)، ومن طريقه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٦ / ٦٤) من طريق الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري عن حذيفة نحوه .

قلت : إسناده فيه ضعف، لأنَّ حبيب بن أبي ثابت مدلس – على ثقته – وقد عنعنه. وبالجملة فالأثر ثابت من الطريق الأولى .

والقول في الكفر والظلم والفسق في هذه الآيات سواء، بمعنى أنّه إذا كان كفر دون كفر فهو كذلك ظلم دون ظلم وفسق دون فسق، وإذا كان كفراً ينقل عن الملّة، فالظلم والفسق كذلك، وكل ذلك حسب حال الحاكم كما تقدّم.

انكرَ قوم صحّة تفسير ابن عباس رضي الله عنه الوارد في هذه الآيات، أعنى : آيات سورة المائدة .

قلت : وهو تفسير صحيح ثابت عن ابن عباس رضي اللَّه عنه .

أخرج ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٦ / ١٦٦) : حدثنا هناد قال : حدثنا وكيع . وحدثنا ابن وكيع قال : ثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ .

قلت : هذا إسناد صحيح كالشمس وضوحاً، ولا يضره سفيان بن وكيع بن الجراح؛ لأنَّه مقرون بهناد بن السَّري وهو ثقة ثبت .

وكذلك هو متابع :

أخرج ابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » (٥٧١ ، ٥٧١) : حدثنا إسحاق أنا وكيع عن سفيان عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس ... وذكره .

قلت : إسحاق هو ابن راهويه الإمام الحافظ الثقة الثبت . وبالجملة فالأثر الوارد عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ ثابت (١) لا مطعن فيه ولا مغمز عند الراسخين في هذا الفن، أعني علم الحديث الشريف .

وأمر آخر : وهو أنَّ أئمَّة التفسير بالمأثور تلقَّوه بالقبول، وفسَّروا به هذه الآية .

وهذا اتفاق منهم على تصحيحه وترجيحه، فهم القوم لا يشقى تابعهم على هدى وبصيرة .

وأمر ثالث : أنَّ هذا القول منقول عن جلَّة التابعين كطاووس، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وعطاء بن أبي رباح وغيرهم .

عال آخرون: كان ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: « ليس بكفر ينقل من المله » يرد على الخوارج الذين يُكفِّرون أصحاب الذنوب والمعاصي.

قلت : الجواب من وجوه :

الأوَّل: كلام ابن عباس رضي اللَّه عنهما عام فتخصيصه بأحد جزئيَّاته دون دليل تَحَكُّم مردود.

الثاني: لو جاز تخصيص كلام ابن عباس بأحد جزئيًاته لكان أولى ما يخصص به مسألة الحكم بغير ما أنزل الله؛ لأنَّه فيها قيل، وبه فسرت .

⁽١) ولأخينا أبي الحارث علي بن حسن جزء مفرد تتبع فيه طرق هذا الأثر، وفقنا الله وإيَّاه وجميع إخواننا لكلِّ خير وبر .

الثالث: تتابع السلف الصالح على الاحتجاج به في مسألة الحكم . الرابع: لا نعلم مُخالفاً من الصحابة لابن عباس في هذا التَّفسير .(١) الخامس: تفسير السلف الصالح الذي هذا شأنه لا ينبغي العدول عنه لأنَّه من سبيل المؤمنين، وبخاصَّة أنَّه مؤيد بنصوص الكتاب والسنَّة في إثبات كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، ونفاق دون نفاق، وشرك دون شرك .

وقال آخرون: قول ابن عباس رضي الله عنه يتنزل على أمثال
 حكم بنى أميَّة وبنى العباس.

قلت: والجواب على هذا التأويل كسابقه، ولكن أضيف هنا أمراً وهو: أنّهم يريدون بهذا القول أنّ ملوك بني أميّة وبني العباس لم تكن خلافتهم راشدة على منهاج النبوّة، والأمر كذلك إلّا أنّ نظام الحكم عند بني أميّة وبني العباس كان الحكم بما أنزل الله، ولكن قد يخالط ذلك معصية يقع فيها بعض الحكام في نفسه، أو يخالف حكم الله في واقعة لهوى في نفسه، وأمثال هؤلاء لا يطلق عليهم أنّهم يحكمون بغير ما أنزل الله لوجوه: الأوّل: أنّ العاصي أو مرتكب الكبيرة لا يسمى حاكماً بغير ما أنزل الله عنده أمر أو شرع الله؛ بل مرتكب ما حرّم الله، لأنّ الحاكم بغير ما أنزل الله عنده أمر أو شرع

 ⁽ ۱) قال ابن قيم الجوزية في « مدارج السالكين » (۱ / ٣٣٦) :
 « وهذا تأويل ابن عباس وعامَّة الصحابة في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِـمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ .

غير ما أنزل الله يحكم به ويرجع إليه، وأمَّا العاصي فليس عنده أمر خارج عن شرع اللَّه ليحكم به أو يرجع إليه بل هو مخالف لما أنزل اللَّه .

الثاني: أنَّ الحاكم بغير ما أنزل اللَّه إذا كان جاهلاً فهو لم يحكم بغير ما أنزل اللَّه بل هو ممن خفي عليه حكم اللَّه فهو لظنّه أنَّ حكمه موافق لما أنزل اللَّه فحكم به، ولو علم أنَّ حكمه مخالف لغير ما أنزل اللَّه لَمَا حكم به، وكذلك المتأول.

الثالث: أنَّ من وقع من خلفاء بني أميَّة وبني العباس في مخالفة لحكم اللَّه: إمَّا أن يكون جاهلاً بحكم اللَّه في الواقعة، أو متأوِّلاً، أو صاحب هوى، أو لبس عليه وزراؤه وبطانته؛ فإذا بصَّره أهل العلم رجع واسترجع.

قيل: إنَّ المأمون لتشيعه أمر بالنداء بإباحة - متعة النساء - فدخل عليه يحيى بن أكتم؛ فذكر له حديث علي رضي اللَّه عنه بتحريمها؛ فلما علم بصحَّة الحديث، رجع إلى الحق، وأمر بالنداء بتحريمها .(١)

الرابع: أنَّ هذا الفهم هو فهم الخوارج وليس فهم السلف الصالح، وانظر إلى هذه المناظرة التي حدثت بين المأمون وخارجي:

قيل : أُدخل خارجي على المأمون .

فقال: ما حملك على الخلاف؟

قال : قوله : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَّافِرُونَ ﴾ .

⁽١) « سير أعلام النبلاء » (١٠ / ٢٨٣) وانظر « فوات الوفيات » (٢ / ٢٣٨) لابن شاكر الكتبي .

قال المأمون : ألك علم بأنَّها منزلة ؟

قال الخارجي : نعم .

قال المأمون : وما دليلك ؟

قال الخارجي : إجماع الأمَّة .

قال المأمون : فكما رضيت بإجماعهم في التنزيل، فارض بإجماعهم في التأويل .

قال الخارجي: صدقت؛ السلام عليك يا أمير المؤمنين .(١)

٦ - ونشأ عن بعض ما سبق تفريق بعض الدعاة بين الحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله في واقعة والحاكم الذي يحكم بغير ما أنزل الله جملة، والذي سموه الحاكم المستبدل لشرع الله .

ولا أرى لهذا التفريق أصلاً؛ لأنَّه سيرجع إلى كلام أهل العلم الذي مضى وهو هل هذا الحاكم - الذي حكم في واقعة بغير ما أنزل اللَّه أو الذي حكم بغير ما أنزل اللَّه جملة - مستحل لذلك جاحد لأَحَقِّيَّةِ حكم اللَّه أو مُسْتَحْسِنٌ لغيره عليه أم هو مقر بحكم اللَّه ولكنَّه عاص أو صاحب هوى ؟ فإن كان مستحلاً فهو الكفر الاعتقادي المخرج من الملَّة، وإن كان عاصياً فهو الكفر العملي الذي لا يخرج من الملَّة .

ولذلك عدنا من حيث بدأنا، وإنَّما هذا التفريق سفسطة الإلغاء هذا

⁽١) « سير أعلام النبلاء » (١ / ٢٨٠)، وانظر : « تاريح بغداد » (١٠ / ١٨٦).

الأصل العَقَدِيِّ عند أهل السنَّة، وهو: أنَّ الكفر يقسم إلى كفر اعتقادي وعملي، وهو يشمل جميع ما وصف بذلك، فإن استحلَّ أحد ما حرَّم اللَّه أو حرَّم ما أحلَّ اللَّه، فهو الكفر الاعتقادي، وإلَّا فلا .

وأكثر ما يتكئ عليه هؤلاء الدعاة مسألة « الياسق » أو « الياسا » وهي السياسات الملكيَّة التي وضعها جنكيزخان للتتار .

قال ابن كثير بعد أن ساق نتفاً من « الياسا » ذكرها علاء الدين الجويني في ترجمة جنكيزخان :

« وفي ذلك مخالفة لشرائع الله المنزلة على عباده الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبدالله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه ؟ من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين، قال الله تعالى : ﴿ أَفَحُكُمَ الجُاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكِماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبُّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ صدق الله العظيم » . (١)

قلت : ما فعله جنكيزخان كفر بواح عندنا عليه من اللَّه برهان؛ لأنَّه استحلال للحكم بغير ما أنزل اللَّه للأمور الآتية :

⁽١) « البداية والنهاية » (١٣ / ١١٩) .

الأول : أنَّ جنكيزخان كان مشركاً باللَّه يعبد معه غيره (١)، ولم يكن مسلماً .

الثاني: أنَّ « الياسا » ليس فيها شيء من شرائع الانبياء كما مضى في قول ابن كثير، ولذلك من قال: أنَّها من اليهوديَّة والنصرانيَّة والملة الإسلاميَّة لم يدر ما فيها.

الثالث: أنَّ المتحاكمين إليها أو الحاكمين بها يقدمونها على شرع اللَّهُ المنزَّل على خاتم الأنبياء محمد عَلِيَّكُ .

ولذلك نقول من كان كجنكيزخان فهو مثله كافر مرتد عن دين الله، ومن لا فلا .

وأمر آخر يستدلون به وهو قوله تعالى :

﴿ أَمْ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١]. فيقولون: التشريع للحكم بغير ما أنزل الله هو الاستبدال وهو الكفر المخرج من الملَّة.

نقول لهم: ماذا تقولون في المبتدع الذي يحدث أشياء ليست في دين الله ؟ أتجري عليه هذه الآية أم لا ؟

فإن قالوا : بلى .

قلنا : أهو كافر خارج من المُّلَّة ببدعته تلك ؟

فإن قالوا : نعم؛ فقد وقعوا فيما فروا منه وهو التكفير بالمعاصي وتخليد

⁽١) المصدر السابق.

العاصى في جهنم .

وإن قالوا: لا؛ فقد نقضوا ما أسسوه، فالتفريق بين المتماثلات من أقبح المحال، فالحاكم الذي شرع عبادة، ولذلك لا بدَّ من التفريق بين المستحل وغير المستحل.

وأخيراً نقول: إنَّ الحكم بتشريع مقتبس من تشريعات أوروبيَّة أو غيرها كفر، والتحاكم إليه كفر، فإن كان الحاكم والمحكوم مستحلاً لذلك مقدماً له على شرع اللَّه أو مساوياً في نظره لشرع اللَّه، أو مجوِّزاً له أو معانداً لشرع اللَّه فهو الكفر الاعتقادي، وإن كان غير ذلك فهو الكفر العملي.

وعلى كلا التقديرين فعلى الحاكمين بغير ما أنزل الله والمتحاكمين لغير دين الله أن يرعووا ويتقوا الله ويرجعوا إلى دينهم مصدر عزّتهم، وينبوع قوّتهم، ونبراس تقدّمهم، وأن يترفعوا عن حثالة الأفكار، وزبالة الآراء، وضحالة الأهواء التي رأى أهلها نكرها بأم أعينهم فراحوا يحسنون لنا السير على سننهم - عياذاً بالله .

وليعلم الحاكمون والمحكومون والمتحاكمون إلى القانون اللَّعين الذي هو بئس القرين أنَّهم أتوا شيئاً إدّاً تكاد السماوات يتفطرن منه، وتنشق الأرض، وتخرُّ الجبال هداً .

وليعلموا أيضاً أنَّ فعلهم أشد عند اللَّه من القتل والزنى والسرقة وشرب الخمر والربا وجميع الموبقات المهلكات .

وحسبهم قبحاً أنَّ أهلَ العلم من هذه الأمَّة لم يختلفوا في وصفهم

بالكفر ولكن تنازعوا أهم مرتدون أم كافرون كفراً عملياً لم يخرجهم من الملَّة .

اللَّهم إنَّا نبرأ إليك من كلِّ ما خالف شرعك، وكلِّ ما ناقض حكمك، ونعادي جميع من فعل ذلك .

اللَّهم أبرم لهذه الأُمَّة أمر رشد؛ يعزُّ فيه أولياءك، ويذل فيه أهل معصيتك .

ولا حول ولا قوَّة إلَّا باللَّه، اللَّهمَّ أجرنا في مصيبتنا واخلفنا خيراً منها، وولِّ أمورنا خيارنا ولا تولِّ أمورنا شرارنا، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين .(١)



⁽١٠) ومسألة الحكم والحاكميَّة بحاجة إلى زيادة بسط وبيان، ولعلَّ اللَّه سبحانه ييسِّر لي الأمر؛ فأقوم بذلك في مصنَّف مستقل، اللَّهم لا سهل إلَّا ما جعلته سهلاً، وأنت إذا شئت جعلت الصَّعب سهلاً، ولا حول ولا قوَّة إلّا باللَّه .

مُقَدَّمَةُ المُؤَلِّفِ

الحمدُ لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحقّ المبين، والحبل المديد المتين، الذي من اعتصم به فقد تمسّك بالعروة الوثقى وكانَ من الناجين، ومن أعرض عنه ولم يرفع له رأساً؛ فقد خاب وخسر ذلك الأبعد الأشقى، وكان من النادمين النّدامة الكبرى، الدّاعين على أنفسهم بالويل والثبور حيث لا ينفع ندم ولا أنين .

والصلاة والسلام على سيدنا محمَّد الذي جاءنا من ربه بتلك الشريعة الوافية، الكافية الشافية، الناجعة النَّافعة، الجامعة المانعة، المغنية الغنى التام عن جميع الشرائع والقوانين .

وعلى آله وأصحابه، وأحبابه وأحزابه، الذينَ جاهدوا والذينَ يجاهدون في نصر دين الله وإعلاء كلمة الله جميع المعارضين والمضادين من المشركين والمارقين المنافقين المعاندين المعادين المحادين المشاقين لله ولرسوله الصادق المصدوق الأمين .

أمَّا بعد :

فإني أرى أن الجهلَ قد عمَّ الحاضرَ والبادي، وخيَّمَ بأطنابه على القاصى والداني، وَعِلمُ الكتابِ والسُّنَّةِ الذي هو من كلِّ شرِّ مُجنَّةٌ، مع أنَّه

المنارُ الذي يهتدي به المجدّون، ويسترشد به المسترشدون، ومن لا نصيبَ له وافر منه فهو راكبُ متن عمياء، وخابطُ خبطَ عشواء، وهو إلى الضلال أقرب منه إلى الهدى، وإلى الردى أدنى منه إلى السلامة والنجاة، قد خبت نارُه، وولَّت الأدبار أنصارُه، ورأوا شئياً هيناً أو فريّاً، واتخذوا وراءهم ظهريّاً، قد أهملوه وضيّعوه، وهجروه هجر القِلى وقطعوه .

وأولعوا بعلوم لا تسمن ولا تغني من جوع ولا تنفع الظمآن لهاه، وأكبوا عليها إكباب المقامر على ملهاه .

ووقفوا أعمارهم العزيزة على نحو كتب الفلاسفة وكتب القيل والقال، وفضول العلوم التي لا تأتي بطائلٍ ونَوَال، لا في دين ولا في دنيا أصلاً وقطعاً، وهم مع هذا يحسبونَ أنَّهم يحسنونَ صُنعاً .

فهم ولا شكَّ من الأخسرينَ أعمالاً، الذينَ ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا، فلذلك أظلمت منهم القلوبُ والبصائرُ، وعَمِيَت منهم السرائرُ، فلا ينتبهون للخطوبِ التي تحلَّ بهم، وإن انتبهوا فقلَّما تجد فيهم من يفتدي نفسه في سبيل دفع ذلك الملم المدلهم.

فكل يقول : أنا مالي، حسبي مراقبة حالي، والدين له رب يحميه، يحوطه ويعليه .

وهذه كلمة حق أريد بها باطل، أفما قرأ عمره القرآن هذا القائل ؟ فيرى أمر ربّه بالدفاع عن دينه وشرعته، وبذل الجهد المستطاع في إعلاء كلمته .

نعم قال عبدالمطلب: البيت له رب يحميه، لما لم يجد عنده من الأسباب الظاهرة ما يقاوم به أبرهة الفيل ويكفيه، فالتجأ في المعنى إلى ربه، وأظهر له عجزه عن ذبه، حتى كان ما كان.

أمًّا والإنسان يتمكن من نصر الحق أدنى تمكن ولو بالبيان أو بالقلم أو اللِّسان، فلا يسوغ له التأخر عن ذلك كيف ما كان .

لماذا إذا اهتضم في شيء من حقوقه يسعى أقصى جهده ويبذل غاية وسعه في الحصول على مطلوبه، ويدأب اللَّيلَ والنهارَ ويتوسل بكلِّ الوسائل حتى البعيدة المتوهمة للوصول إلى مرغوبه ؟

ما ذاك إلّا لنقص وضعف في الإيمان، وانحطاط في الهداية والعرفان، فلا يتألم أدنى تألم بأكبر شيء في دين الله، ويتألم أشد التألم إذا أصيب بأحقر شيء في دنياه، فهؤلاء هم كما قال القائل لابنه كما أنشده في «المدخل»:

أَبُنَيَّ إِنَّ وِنَ الرِجَالِ بَهِيمَةً

فِي صُورَةِ الرَّجُلِ السَّمِيعِ المُبْصِرِ

فَطِنٌ بِكُلِّ مُصِيبَةٍ في مَالِـهِ

فَإِذَا أُصِيبَ بِدينِهِ لَمْ يَشْعُرِ

هذا حال أغلب خواصّنا إلا القليل الذي وفقه اللَّه وقليل ما هم، فما بالك بعوامنا ؟ فهم كما قال القائل :

لَـمْ يَعْبَقَ مِن مُجلٌّ هَذا النَّاس باقِيَةٌ

يَنَالَها الوَهْمُ إِلَّا هَذِهِ الصُّورُ

وكما قال الثاني :

واعْلُمْ بِأَنَّ عُصْبَةَ الجُهَّالِ

بَهَائِمٌ في صُورِ الرِّجَالِ

وكما قال الثالث:

لا تَخْدَعَنَّكَ اللَّحَى ولا الصُّورُ

تِسْعَةُ أَعْشَارِ مَنْ تَرَى بَقَـرُ

تراهم كالشخاب منتشرأ

وَلَيْسَ فِيهِ لِطَالِبٍ مَطَرُ

فِي شَجَرِ السَّرْوِ مَنْهُمْ شَبَةً

لَــهُ رُوَاةً ومَــا لَــه ثَـمَــرُ

وكما قال الرابع:

لا بَأْسَ بِالقَوْم مِن طُولٍ ومِن غِلَظٍ

جيشئم البِغَالِ وأُحلامُ العَصَافِيرِ

وأحسن من هذا كلُّه قوله تعالى :

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةً يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُو فَاحذَرهُمْ ﴾ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةً يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُو فَاحذَرهُمْ ﴾ [المنافقون : ٤] .

فلذلك ترى غالبَ الناسِ اليومَ إلى أوضاع القوانين البشريَّة الشيطانيَّة أميلُ وأطوعُ منهم إلى أوضاع القانونِ (١) الإلهي، والوحي السماوِي .

وترى المتشدِّقين المتحذلقين الذين يزعمون أنّهم يريدون ترقية الأمَّة ولمَّ شَعْثِها، وَضَمَّ شَملِها بأفكارِهم الفاسدة، وآرائِهم الكاسدة، وسياساتهم المخالفة المنابذة لسياسة الشريعة الحقَّةِ الصادقة، لا يقومون مقاماً ولا يجلسونَ مجلساً إلا حثوا فيه الناس اتباع كلَّ صادقِ وناعقِ، الذين يميلون مع كلِّ ريح، ولم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا إلى ركنِ وثيقِ (٢) على ما يتمكَّنون به من مقتضيات أهوائهم النفسانيَّة، ومشتهيات أطباعهم البهيميَّة الشيطانيَّة، من قوانين أهل الكفر والصليب والتشبه بهم في الأفعال والأقوال .

فترى لذلك قلوب الناس من قريب وبعيد، وحاضر وباد إلا من عصمه الله من الأفراد متمالئة على قبولها غير مكترثين بالقانون الذي نزل من عند الله، وبيَّنه لنا رسولُ الله المعصومُ الصادقُ المصدوقُ الذي ما ينطق عن الهوى، إن هو إلّا وحيٌ يوحى صلى الله عليه وآله وسلم .

حتى جعلوا التحاكم إليها، والتعويل في الأحكام عليها، وجعلوا لهم محاكم سَمّوها بأسماء ليست من حقيقتها في شيء بل هي معها على طرفي

⁽١) الأولى والأمثل أن يقول : الشرع أو الدين .

⁽٢) تضمين من وصيّة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه لخصيصه الكميل بن زياد النَّخعي، وقد أفردتها بكتاب سمّيته به « الإسعاد »، وذيّلت عليه برسالة سمّيتها به « النكت الجياد »؛ فلينظر .

نقيض، فسموا : شَرْعيَّة، وعَدْليَّة، ومُحقوقيَّة وغير ذلك من الأسماء التي لا حقيقة بها بل هي الغول أو العنقاء .

فالشَّرعيَّةُ في الحقيقة هيَ الخَدعِيةُ، والعَدْلِيةُ هي العدلية لكن عن نهج الشريعة المحمدية، والحقوقيَّة هي الحقوقيَّة لكن بمعنى كونها محل ضياع الحقوق الخالقيَّة والمخلوقيَّة .

قد نسوا القرآن وأطرحوه خلف ظهورهم بالكليَّة، واعتاضوا عنه بقوانين الكفار وآراء ابتدعوها تَقَوُّلاً على الشريعة الغراء الأحمديَّة، ولم يرضوا بحكم اللَّه ورسوله فيهم ورضوا بأحكام الكفار وآرائهم، فتعساً لها من عقول، لا تُشترى ولا بالبُقول، وهم مع هذا يزعمون أنَّهم من العقل على جانب عظيم، لا يلحقهم فيه الحديث ولا القديم .

وليت شعري أي عقل يكون لمن لا يرضى بحكم أحكم الحاكمين، وأعلم العالمين، وأعدل العادلين، ويرضى بحكم أجهل الجاهلين، وأظلم الظالمين .

وما أرى مَثَلَ هؤلاء القوم من ذوي الأبصارِ المطموسة، والبصائر المعكوسة، إلا مثل الجُعّلِ يتأذى من رائحة المسكِ والوردِ الفوّاحِ، ويحيا بالعُذرةِ والغائطِ في المستراحِ، فشحقاً لأمثالِ هذه العقول شحقاً، ومُحقاً لهنَّ اللَّهم مُحقاً.

فلحما تمادى بنا ذلك الحال، ومرَّت به علينا سنون وأحوالٌ، حتى فتح اللَّه تعالى لعباده باب حريَّة المقال، بعد ما قد كانوا ألجمَهم الاستبدادُ

المُفرِط بلجوم الشكوتِ على مرّ الأحوال، وألقمَهم حجرُ الصمت على ما هو أعيا من الداءِ العُضال، غير أنَّه وقع الناس في اضطراب وارتباكِ وجدالِ، وتفرق الناس فِرقاً مختلفة المسالك والمذاهب، وتحزبوا أحزاباً غير مؤتلفة المشارب، وكان من تلك الفرق جمعيَّة الاتحاد المُحمَّدي، المتجمِّعة لطلب العمل بالشرع الأحمدي، قوَّى اللَّه عضدَها، وأيَّد ساعدَها، وأخذ بأياديها، وبدَّد شمل أعاديها، ألهمني اللَّه تعالى أن أكتب نبذة شافية صدور الذين أوتوا العلم والذين يريدون أنَّهم بهدى ربهم يهتدون على شريطة الاختصار في المقال حذراً من السآمة والملال، وأبين اضطرار الناس إلى الشريعة جداً وأجمع بعض الآيات الدالة على إغناء القرآن بالسنة النبويَّة اللَّحقة؛ المبينة له عن جميع الشرائع السابقة، والقوانين البشرية الشيطانيَّة اللَّحقة؛ ليكونوا على بصيرة من أمرهم، ويحذروا من كيد عدوهم ومكرهم .

П	П	П	
		 	

الحاجةُ إلك الشُّريعة ضَروريةٌ جدًّا

فأقول: وأنا أبرأُ إلى الله من القوَّةِ والحولِ، وأستغفره من زلل العقلِ والقولِ، معلومٌ لكل مَن عنده أدنى مُسكةٍ من عقلٍ أنَّ الله سبحانه وتعالى لم يخلق هذا الخلق عبثاً.

كما قال تعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُم أَنَّـمَا خَلَقْنَاكُم عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لاَ تُرْجَعُونَ ﴾ [الـمؤمنون : ١١٥] .

وكما قال : ﴿ أَيَخْسَبُ الإِنْسَانُ أَنْ يُترَكَ سُدَى ﴾ [القيامة : ٣١] .

أي : مُهْمَلاً هَمَلاً لا يؤمرُ ولا يُنْهى؛ كما قال الشافعي، أو لا يثابُ ولا يعاقبُ، كما قالَ غيره .

والقولان واحدٌ لأنَّ الثوابَ والعقابَ غايةُ الأمرِ والنهي، فهو سبحانه خلقهم للأمر والنهي في الدنيا والثوابِ والعقابِ في الآخرة .

وكما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعَبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] .

ولا فرق بين أبقاءِ العبادة على ظاهر معناها أو تفسيرها بالمعرفة كما

يُروى عن ابن عبَّاس رضي اللَّه عنهما (١)؛ فإنَّهما متلازمان فالمعرفةُ لا تكون بدون عبادة، والعبادةُ لا تكون بدون معرفة .

وأمًّا ما يَستدلُّ به بعضُ من لا إلىمام له بعلمِ الحديثِ مما يروى عن الله تبارك وتعالى أنَّه قال:

« كُنْتُ كَنْزَاً لا أُعْرَفُ فَأَحبَبتُ أَنْ أُعْرَفَ؛ فَخَلَقتُ خَلْقاً فَعرَّفَتُهُمْ بي؟ فَعَرَفُوني » .

فقد قال حقَّاظُ الحديث ونقادُه : إنَّه لا يعرف له سندٌ صحيحٌ ولا ضَعيفٌ (٢).

⁽١) هذا قول ضعيف كما بينه شيخ الإسلام - رحمه الله - في « دقائق التفسير » (٤ / ٥٢٧ – ٥٢٩)، فانظره .

⁽ ٢) **لا أصلَ له** : قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في « مجموع الفتاوى » (٢ / ١٨ / ٢٢٢ و ٣٧٦) :

[«] هذا ليسَ من كلام النّبي عَلَيْكُ ، ولا أعرف له إسناداً صحيحاً ولا ضعيفاً » . وأقره الزركشي في « الأسرار المرفوعة » (ص ١٣٦)، والسخاوي في « المقاصد الحسنة » (٨٣٨)، ونقل موافقة الزركشي وموافقة شيخه ابن حجر، والقاري في « الأسرار المرفوعة » (١٩٣٢) و « المصنوع » (٢٣٢)، وابن الديبع في « تمييز الطيب من الخبيث » (ص ١٤٢)، والسمهودي في « الغمّاز على اللّماز » (٢١٢) وابن عراق في « تنزيه الشّريعة » (١ / ١٤٨)، والفتني في « تذكرة الموضوعات » (ص ١١١) .

وَقال السيوطي في « الدرر المنتثرة » (ص ٣٢٩) :

[«] لا أصلَ له » .

وزعم بعض مُتَهَوَّكِي الصَّوفية كابن عربي الطائي : أنَّ هذا الـحديث ثابت كشفاً . وَتَعَقَّبَهُمُ العلامة الألوسي في « روح الـمعاني » (۲۷ / ۲۱) فقال : =

إذا تَمَهَّدَ هذا؛ فنقول: ليُعلم أنَّ حاجة الناس إلى الشريعة ضروريَّةً جدًا فوق حاجتهم إلى كل شيء ولا نسبة لحاجتهم إلى علم الطِبِّ إليها. ألا ترى أنَّ أكثر العالم يعيشونَ بغير طبيب، ولا يكون الطبيب في بعض المدن الجامِعَة، وأمَّا أهلُ البَدْوِ كلَّهم وأهل الكَفورِ كلَّهم وعامَّةُ بني آدم فلا يحتاجون إلى طبيب وهم أصح أبداناً، وأقوى طبيعة ممن هو متقيِّد بالطبيب، ولعلَّ أعمارهم متقاربة، وقد فطر اللَّه بني آدم على تناول ما

وتعقبه الحفَّاظ، فقالَ ابن تيمية :

إنَّه ليسَ من كلام النَّبي عَلِيْكُ، ولا يعرف له سند صحيح وَلا ضعيف . وكذا قال الزركشي وَالحافظ ابن حجر وغيرهما .

ومن يرويه من الصوفيَّة معترف بعدم ثبوته نقلاً، لكن يقول : أنَّهُ ثابت كَشفاً، وَقد نصَّ على ذلك الشيخ الأكبِر في الباب المذكور، وَالتَّصحيح الكشفي شنشنة لهم ! » .

قلت : صدق - والله - فهذه شنشنة نعرفها من أخرَم، فلا يلتفت إليها، ولا يعول عليها إذ لا عبرة بالتَّصحيح الكَشفي عند المحدِّثينَ وهم المرجع في ثبوت ما نقل عن النَّبيِّ عَيْلِكُم، ولذلك فلا يؤخذ الحديث إلَّا من أهله، ولا يؤخذ من سواهم، ولو جلُّوا قدراً، وعلوا ذكراً .

وانظر لزاماً الجزء الأول من كتابي : « سلسلة الأحاديث التي لا أصلَ لها » (رقم : ٢)، وهو مطبوع متداول .

 [«] وَقد جاء كنت كنزاً مَخفيًا فأحببت أن أُعرف فخلقت الخلق لأُعرف » .
 ذكره بهذا النَّفظ سعد الدِّين سعيد الفرغاني في « منتهى المدارك »، وذكره غيره كالشَّيخ الأكبر^(٥) في « الباب المئة وَالثمانية وَالتسعين من « الفتوحات » بلفظ آخر .

^(*) سمَّاه بذلك المتصوفة؛ فهو كبيرهم الَّذي علمهم القولَ على اللَّه بغير علم ولا كتاب منير، ورحم اللَّه القائل: لأن أكون ذيلاً في الحق أحب إليَّ من أن أكون رأساً في الباطل. ولكننا ندعو بدعاء عباد الرحمن: ﴿ وَالْجَعَلْنَا لِلمُتَّقِينَ إِمَاماً ﴾ .

ينفعهم، واجتناب ما يضرهم، وجعل لكل قوم عادة وعُرفاً في استخراج ما يهجم عليهم من الأدواء حتى أنَّ كثيراً من أصول الطب إنَّما أخذت من عوائد الناس، وعرفهم، وتجاربهم.

وأمًّا الشريعة؛ فمبناها على تعريف مواقع رضى اللَّهِ وسخطِه في حركات العباد الاختياريَّة؛ فمبناها على الوحي المحضِ، بخلاف الطِبِّ؛ فمبناه على تعريف المنافع والمضار التي للبدن وعليه، مما قد لا تمس الحاجة إليه، وغاية ما يقدر في عدمه موت البدن وتعطل الروح عنه.

وأما ما يقدر عند عدم الشريعة ففساد الروح والقلب جملة وهلاك الأبد، وشتان بين هذا وهلاك البدن بالموت فليسَ الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول عَيْقِي والقيام به، والدعوة إليه، والصبر عليه، وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه، وليسَ للعالم صلاح بدون ذلك ألبتَّة، ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكبر إلّا بالعبور إلى هذا الجسر.

|--|--|--|--|--|--|

سِسِ لَّ الشَّرْعُ الْهُنَـزَّلُ وَالشَّرْعُ الْمُؤَوَّلُ وَالشَّرْعُ الْهُبَكُّلُ السَّرْعُ الْهُنَـزَّلُ وَالشَّرْعُ الْمُؤَوَّلُ وَالشَّرْعُ الْهُبَكُّلُ

ثمَّ لفظ الشريعة يتكلم به كثير من الناس ولا يفرق بين الشرع المنزل من عند الله تعالى وهو الكتاب والسنة الذي بعث الله به رسوله، فإنَّ هذا الشرع ليس لأحد من الخلق كائناً من كان الخروج عنه، ولا يخرج عنه إلّا كافر، وبين الشرع الذي هو أقوال أثمَّة الفقه وآراؤهم التي أدى إليها اجتهادهم ووصلت إليها أفهامهم كأبي حنيفة، ومالك بن أنس، والشافعي، وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمَّة المجتهدين رضي الله عنهم أجمعين، فهؤلاء أقوالهم تعرض على الكتاب والسنة، ويحتج لها بهما لـما هو معلوم من حديث الحاكم والثابت من طرق في « الصحيح »(١): أنَّ المجتهد يصيب ويخطئ، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر على اجتهاده واللَّه يغفر له خطأه لكنَّه لا يتابع عليه، فما وافقهما أو كانَ أشبه بهما فهو؛ الصواب، وما خالفهما فهو خطأ لا يجوز لـمن تبيَّنه واطلع عليه متابعة من ذهب إليه .

 ⁽١٠) أخرج البخاري (١٣ / ٣١٨ - فتح)، ومسلم - ١٢ / ١٣ - ١٤ - نووي) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه مرفوعاً :
 « إِذَا اجتَهَدَ الحَاكِمُ ثُمُّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا اجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطاً فَلَهُ أُجرٌ » .

وإذا قلَّد المقلد أحدهم حيث يجوز له التقليد كانَ جائزاً وليس اتباع أحدهم بعينه واجباً على جميع الأمَّة كاتباع الرسول عَلَيْكُ ولا يحرم تقليد أحدهم كما يحرم اتباع من يتكلم بغير علم (١).

وأمًّا إن أضافَ أحدٌ إلى الشريعة ما ليسَ منها من أحاديث مفتراة، أو تأويل النصوص بخلاف مراد اللَّه، ونحو ذلك فهذا من نوع التبديل، فيجب الفرق بين الشرع الـمُنزَّل، والشرع الـمُؤوَّل، والشرع الـمُبدَّلِ.

وَلَأُوتُحِفُكَ هُنا بقاعِدةٍ عظَيمةٍ، وفائدةِ جَسيمةِ، تتعرَّفُ فيها حالَ كُلِّ قَوْلٍ يَرِدُ عَلَيكَ يُنْسَبُ إِلَى الشَّرْعِ ؟

وهي : إنَّه إمَّا أن يكونَ هذا القولَ موافقاً لقول الرسول أو لا يكون . والثاني : إما أن يكونَ موافقاً لشرع من قبله وإمَّا أن لا يكون .

وهذا الثالث: إن كانَ لا عن شبهة دليل بل عن محض اتباع الهوى فهو المبدل كالأديان التي شرعها الشياطين على ألسنة أوليائهم، قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُم لَـمُشْرَكُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢١] .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الْإِنْسِ

⁽١) انظر لزاماً « هل المسلم ملزم باتباع مذهب معينٌ من المذاهب الأربعة ؟ » للمعصومي، بتحقيقي .

وَالْحِنِّ يُوْحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعضِ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام : ١١٢] .

وإن كان عن شبهة دليل؛ فهو المؤول.

وفي هذا كان الصحابة رضي الله [عنهم] إذا قال أحدهم برأيه شيئاً مما لم يجد فيه نص كتاب أو سنّة عن النّبي، واضطر لمعرفة الحكم الذي يرضاه اللّه ورسوله يقول:

إن كانَ صواباً فمن الله، وإن كانَ خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريء منه كما قال ذلك ابن مسعود، وروي عن أبي بكر وعمر . وما كانَ شرعاً لغيره وهو لا يوافق شرعه فقد نسخ كالسبت، وتحريم كل ذي ظفر، وشحم الثِرْبِ (١) والكليتين، فإنَّ اتخاذ السبت عيداً، وتحريم هذه الطيبات قد كانَ شرعاً ثمَّ نسخ (٢)، فالأقسام ثلاثة إجمالاً وأربعة تفصيلاً؛ فاحتفظ كل الاحتفاظ على هذه القاعدة تنفعك .



⁽١) الثَّرِبِ : وِزان فِلس؛ شحمٌ رقيقٌ على الكَّرْشِ والأمعاءِ . (م) .

⁽ ٢) والأصل في هذا القول شرع ما قبلنا ليس شرعاً لنا .

دِينُ الْأَنبِيَاءِ كُلِّهِمُ الْإِسْلَامُ

ثمَّ دين الأنبياء كلِّهم الإسلامُ كما قد أخبر اللَّه بذلك عنهم في غير موضع من القرآن، وكما في « الصحيحين »(١) عن النَّبي عَلِيْكُ أنَّه قال : « إنَّا مَعْشَرَ الأَنبياءِ دِينُنا واحِدٌ » .

وهو الاستسلام لله وحده، وذلك إنّما يكون بطاعته فيما أمرَ به في ذلك الوقت، فطاعة كل نبي هي من دين الإسلام إذ ذاك، فاستقبال صخرة بيت المقدس مثلاً كان من دين الإسلام قبل النّشخ، ثمّ لمّا أمرَ باستقبال الكعبة صارَ استقبالها من دين الإسلام ولم يبقَ استقبال الصخرة من دين الإسلام، ولهذا خرج اليهود والنصارى عن دين الإسلام، فإنّهم تركوا طاعة الله، وتصديق رسوله، واعتاضوا عن ذلك بمُبَدّل أو منسوخ.

وبالجملة فدين الإسلام هو دين الأوَّلين والآخرين من النبيين والمرسلين .

⁽١) أخرج البخاري (٦ / ٤٧٧ – ٤٧٨ – فتح)، ومسلم (١٥ / ١١٩ – نووي)، والسياق له؛ من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه عَيِّلَةٍ قال : (أَنَا أُوْلَى النَّاسِ بِعيسَى بنِ مَرْيَمَ فِي الأُولَى وَالآخِرَةِ » .

قالوا : كيف يا رسول اللَّه ؟

قال : « الأَنْبياءُ إِخْوَةٌ مِن عِلَّاتٍ وأُمُهاتُهُمْ شَتَّى ودِينُهُمْ واحِدٌ فَلَيسَ بَيْنَنَا نَبيٌّ » .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبَتَغِ غَيْرَ الْإِسلَامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٨٥] عامٌ في كل زمان ومكان، فنوخ، وإبراهيم، ويعقوب، والأسباط، وموسى، وعيسى، والحواريون كلهم دينهم الإسلام؛ وهو عبادة الله وحده لا شريك له، والاستسلام له ظاهراً وباطناً، وعدم الاستسلام لغيره، كما قد بينَّ ذلكَ عنهم القرآن فدينهم كلهم واحد وإن تنوَّعت شرائعهم كما قال الله تعالى : ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا ﴾ [المائدة : ٨٤].

وقال لنبيه عَيِّلِيِّهِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلناكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأُمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهُواءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْـمُتَّقِينَ ﴾ [الجاثية : ١٨ – الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْـمُتَّقِينَ ﴾ [الجاثية : ١٨ – ١٩

والله تبارك وتعالى قد بعث محمَّداً عَيْنِكُ بشرائع الإسلام الظاهرة وحقائق الإيمان الباطنة، ففي « مسند أحمد »(١) عن أنس عن النَّبي عَيْنِكُ

⁽١) أخرجه أحمد (٣ / ١٣٤ - ١٣٥)، وابن أبي شيبة في « الإيمان » (٢)، والعقيلي في « الضعفاء » (٣ / ٢٥٠)، وابن بطَّة في « الإبانة الكبرى » (١٠٧٦)، وابن والبزَّار (٢٠٠ - كشف الأستار)، وأبو يعلى في « مسنده » (٥ / ٣٠١ - ٣٠٢)، وابن حبان في « المجروحين » (٢ / ١١١).

من طريق علي بن مسعدة ثنا قتادة عن أنس به .

قال عبدالحق الإشبيلي في « الأحكام الكبرى » (ق ٣ / ٢) :

[«] حديث غير محفوظ » .

أنَّه قال:

« الرِّسلامُ عَلَانِيَةٌ والرِّيمانُ فِي القَلْبِ » .

وفي « البخاري »(١) أنَّ جبريل أتى النَّبي عَلِيْكُ فسأله عن الإيمان والإحسان .

فمن لم يقم بشرائع الإسلام الظاهرة امتنع أن يحصل له حقائق الإيمان الباطنة، ومن حصلت له حقائق الإيمان الباطنة فلا بدَّ أن يحصل له حقائق شرائع الإسلام الظاهرة، فإنَّ القلبَ مَلِكُ والأعضاءُ جنودُه فمتى استقامَ الملِكُ وصلح، استقامت جنودُه وصلحت، كما في « الصحيحين »(٢) عن النبي عَلِيْكُ أنَّه قال :

« أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الجَسَدِ أَلَا وَهِيَ القَلْبُ » .

⁼ وضعفه ابن تيمية في « الإيمان » (ص ٣١٧)، ورمز السيوطي في « الجامع الصغير » لضعفه، وأقرَّه المناوي في « فيض القدير » .

وضعفه شيخنا في « تخريج الإيمان » لابن تيمية (ص ٥ و ١٠ و ٣١٧)، و « الإيمان » لابن أبي شيبة (ص ٥)، و « الطحاويّة » (٤٢٧ و ٤٣٤) .

وانظر لزاماً « رسالة في القلب » لابن تيمية بتحقيقي (ص ١٥ - ١٦)، ففيها تنبيهات مهمات، وكلمات غاليات .

⁽١) أخرجه البخاري (١/١٤)، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

والمشهور حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو عند مسلم (٨) .

⁽ ٢) أخرجه البخاري (١ / ١٢٦ - فتح)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما .

فإذا كانَ في القلب حقائقُ الإيمان الباطنة فقد صلح فلا بدَّ أن يكونَ سائر جسده صالحاً امتنع أن يكون في باطنه حقائق الإيمان كإخلاص الدين للَّه، وحُبِّه، وخشيتِه، والتوكُّلِ عليه، والإنابة إليه .

وأصل الإيمان التقوى والإيمان برسل الله، وجماع ذلك الإيمان بخاتم الرسل سيدنا محمد عَلِي الإيمان به يتضمن الإيمان بجميع كتب الله ورسله .

وأصل الكفر والنفاق هو الكفر بالرسل، وبما جاءوا به، فإنَّ هذا هو الكفر الذي يستحق صاحبه العذاب الأكبر في الآخرة، فإنَّ اللَّه تعالى أخبرَ في كتابه أنَّه لا يعذب أحداً إلَّا بعد بلوغ الرسالةِ .

قال اللَّه تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء :

وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُكَ مُهْلِكَ القُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنا ﴾ [القصص : ٥٩] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحِ وِالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأُسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً * وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُم عَلَيْكَ وَكُلَّمَ اللَّهُ مُوسَى قَصَصْنَاهُم عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً * رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ تَكْلِيماً * رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

الرُّسُل ﴾ [النساء : ١٦٣ - ١٦٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ * وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْعَذَابُ بَعْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى أَنْ يَأْتِيكُم العَذَابُ بَعْتَةً وأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ * أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَذَانِي لَكُنتُ مِنَ المُتَّقِينَ * أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى العَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً هَذَانِي لَكُنتُ مِنَ المُتَّقِينَ * أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى العَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَلَانِي لَكُنتُ مِنَ المُتَّقِينَ * بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبتَ بِهَا وَاستَكْبَرَتَ وَكُنتَ مِنَ المُحْسِنِينَ * بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبتَ بِهَا وَاستَكْبَرَتَ وَكُنتَ مِنَ الكَافِرِينَ ﴾ [الزمر : ٤٥ - ٥٩] .

وقال تعالى في أهل النَّار : ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُم وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِـمُونَ ﴾ [الزخرف : ٧٦] .

وقال فيهم: ﴿ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوجٌ سَأَلَهُم خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ * قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيءِ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا في ضَلَالِ كَبِيرٍ ﴾ [الـملك ٨ – ٩]

فأخبر أنَّه كلما أُلقي في النَّار فوج وسئلوا عن النذير أقروا بأنَّه جاءهم فكذَّبوه، فدل ذلك على أنَّه لا يلقى فيها إلّا من كذب النذير .

وقال تعالى في خطابه لإبليس: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِـمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص : ٨٥] .

فأخبرَ أنَّه يملؤها بإبليس ومن تبعه، فإذا ملئت بهم لم يدخلها غيرهم، فعلم أنَّه لا يدخل النَّار إلَّا من تبع الشيطان، وهذا يدل على أنَّه لا يدخلها من لا ذنب له فإنَّ من لا يتبع الشيطان لا يكون مذنباً، وما تقدَّم يدل على أنَّه لا يدخلها إلا من قامت عليه الحجَّة بالرسل، وهذا المعنى في القرآن كثير.

		_		
1 1	1 1	11	1 1	11
_	_	_		

ُ شُرُورُ وَهَ فَاسِدُ الْاعْتِيَاضِ بالقَانُونِ الْأَرْدُنِيِّ الْأَرْدُنِيِّ الْإِلَهِيِّ عَنِ الشَّرِعِ الْإِلَهِيِّ

وإذا أحطت بهذا المقدمات التي مهدناها لك علمت علم اليقين أنَّ الاعتياض عن القانون السماوي الذي جاء به الصادق المصدوق صلوات اللَّه وسلامه عليه وآله بالقانون الأرضى الإنساني الشيطاني الذي لا يخلو مهما توافقت عليه الآراء، وتطابقت عليه الأملاء، من غلط وخطأ [و] لا سيما إذا كانَ ممن لا علم عندهم بمعانى كتاب اللَّه، وسنَّة نبيِّه الداعي على بصيرة إلى اللَّه، بل غاية أحدهم أن يكونَ قد تعلم بعض العلوم الآليَّة، وَفَضُولَ العَلُومُ التي قد لا يحتاج إليها في الدين بالكليَّة، هو من أعظم أسباب المقت والحرمان، وأكبر موجبات العقوبة والخذلان، كيف لا وهو اتخاذٌ لدين الله هزواً ولهواً ولعباً، وتبديل لنعمة الله بالنقمة، وللشكران بالكفران، وشرع دين لـم يأذن به اللَّه واتباع لغير سبيل الـمؤمنين، ومشاقة ومحادة ومحاربة وخيانة لله ولرسوله، وعشو عن ذكر الرحمن وإعراض عنه، إلى غير ذلك من المفاسد والمحاذير التي لا تدخل تحت الحساب، ولا تضبطها أقلام الكَتّاب . قال الله تعالى : ﴿ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوَاً وَلَعِبَاً وَغَرَّتَهُمُ اللَّهُ الدُّنْيَا ﴾ [الأنعام : ٧٥] .

وقال تعالى ﴿ إِلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرَاً وَأَحَلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ البَوَارِ * جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارِ ﴾ [إبراهيم: ٢٨ – ٢٩] . وقال تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَم يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى : ٢١] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَيَتَّبِعْ غَيرَ سَبيلِ المُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَت مَصِيراً ﴾ [النساء : ١١٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ [الأنفال : ١٣] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ ورَسُولَهُ أُولئكَ في الأَذَلِّينَ ﴾ [الـمجادلة : ٢٠] .

وقال تعالى : ﴿ أَلَـمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدَاً فِيهَا ذَلِكَ الْـجِزِيُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة : ٦٣] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْاَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنيا وَلَهُم في الآخِرَةِ عَذابٌ عَظيمٌ ﴾ [المائدة : ٣٣] .

• الدعوة إلى القانون الموضوع خروج عن طاعة الله :

فإذا كانَ هذا حكم الباغينَ المحاربينَ الخارجينَ عن طاعةِ الإمام، الذين شُقُوا عصا الجماعة، فما بالك بمن دعا النّاس كافّة عرباً وعجماً ومؤمنهم وكافرهم إلى قانون اخترعه هو أو غيره من جنس الخيالات الباطلة فخرج هو وأخرج به عن طاعة الله وطاعة رسوله وحاربهما وحادهما وشاقهما بمخالفة أمرهما أليسَ هو أولى بذلك ؟

بلى وربك؛ فإنَّه رأسُ الفساد، وأمَّ الشرور والخبائثِ وما يعقله إلَّا العالـمون .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال : ٢٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَٰنِ نُـقَيِّضٌ لَهُ شَيْطَانَاً فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُم عَنِ السَّبيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف : ٣٦ – ٣٧] .

فأخبر سبحانه أنَّ من ابتلاه بقرينة من الشياطين وأضلَّه به إنَّما كانَ بسبب إعراضه وعشوه عن ذلك الذي أنزله على رسوله، فكانَ عقوبة هذا الاعراض أن قيض له شيطاناً يقارنه، فيصده عن سبيل ربّه، وطريق فلاحه، وهو يحسب أنَّه مهتد حتى إذا وافى ربَّه يوم القيامة مع قرينة، وعاين هلاكه وإفلاسه قال : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِشْسَ القَرِينُ ﴾ وإفلاسه قال : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِشْسَ القَرِينُ ﴾ وافلاسه قال : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِشْسَ القَرِينُ ﴾

وكل من أعرض عن الاهتداء بالوحي الذي هو ذكر الله فلا بدَّ أن يقول هذا يوم القيامة .

فإن قيل: فهل لهذا عذر في ضلالة إذا كانَ يحسب أنّه على هدى كما قال تعالى: ﴿ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهتَدُونَ ﴾ [الزخوف: ٣٧]؟ قيل: لا عذر لهذا وأمثاله من الضلال الذين منشأ ضلالهم الإعراض عن الوحي الذي جاء به الرسول عَيْقِكُ ولو ظنّ أنّه مهتد، فإنّه مفرط بإعراضه عن اتباع داعي الهدى، فإذا ضلّ أتي من تفريطه وإعراضه، وهذا بخلاف من كان ضلاله لعدم بلوغ الرسالة، وعجزه عن الوصول إليها، فذاكَ له حكم آخر، والوعيد في القرآن إنّهما يتناول الأوّل المعرض، وأمّا الثاني فإنّ الله لا يعذب أحداً إلّا بعد قيام الحجّة عليه كما قدّمنا.

وقال تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِن لَدُنَّا ذِكْرَاً * مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِمْلًا ﴾ يَحمُّلُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِمْلًا ﴾ [طه : ٩٩ – ١٠١].

وقال تعالى : ﴿ وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقاً لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضٌ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكُهُ عَذَاباً صَعَداً ﴾ [النجن : 17 - ١٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي ﴾ [طه : ١٧٤] .

أي : لم يتبع الذكر الذي أنزلته وهو القرآن، وليس المعنى ومن أعرض عن أن يذكرني بل هذا لازم المعنى فالذكر هنا مضاف إضافة

الأسماء لا إضافة المصادر إلى معمولاتها:

﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحشُرُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ اليَوْمَ تُنْسَى ﴾ [طه: ١٢٤ – ١٢٦].

فأخبر سبحانه أنَّ من أعرض عن ذكره وهو الهدى الذي من اتبعه لا يضل ولا يشقى، فإنَّ له معيشة ضنكاً عكس من حفظ عهده فإنَّه قد تكفَّل له أن يحييه حياة طيبة، ويجزيه أجره في الآخرة بقوله تعالى :

﴿ مَنْ عَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنفَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّـهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُم أَجَرَهُم بِأَحسَنِ مَا كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٩٧] . وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ مُدُودَ اللَّهِ فَقَد ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [الطلاق : 1] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ مُدُودَ اللَّهِ فَأُولِئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُون ﴾ [المائدة : ٤٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَـمْ يَحْكُمْ بِـمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ [الـمائدة : ٤٧] .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاعُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكُفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالاً بَعِيداً * وإذا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَكُفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالاً بَعِيداً * وإذا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ المُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ﴾ إلى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ المُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ﴾ [لكن مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ المُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً ﴾ [النساء : ١٠٠ - ١٠]

قال أهل التحقيق من أهل التفسير: الطاغوت كل ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع.

فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يطيعونه فيما لا يعلمونَ أنَّه طاعة لله .

قال المحقق ابن القَيِّم في كتابه « إعلام الموقعين عن رب العالمين » - بعد هذه العبارة - :

« فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها، وتأمّلت أحوال النّاس معها، رأيت أكثرهم من عبادة اللّه إلى عبادة الطاغوت، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت، ومتابعة هؤلاء لم يسلكوا طريق الناجين الفائزين من هذه الأمّة وهم الصحابة ومن تبعهم، ولا قصدوا قصدهم بل خالفوهم في الطريق والقصد معاً » أ . ه . .

ولقد صدق والله فيما نطق، هذا حال مُحلِّنا إن لم يكن كُلنا، فلا حول ولا قوَّة إلَّا بالله، وإلى الله المشتكى من فساد قلوبنا، ونياتنا،

وأحوالنا، وأخلاقنا، فقد بلغ الفساد بنا مبلغاً لا يمكن أن ينهض بنا ناهض لشيء من معالي الأمور إلّا من ساعدته يَدُ التوفيق، وما أقلهم بل ما أعزهم من الكبريت الأحمر .

ثمَّ لو لم يكن في القرآن المجيد في الزجر عن اتباع القوانين البشريَّة غير هذه الآية الكريمة لكفت العاقل اللَّبيبَ الذي أوتي رشده، وأهمَّه صلاح قلبه عن تطلب غيرها، فكيفَ والقرآن كله يدعو إلى تحكيم ما أنزل اللَّه، وعدم تحكيم ما عداه، إمَّا تصريحاً وإمَّا تلويحاً، وله جاهد من جاهد، ويجاهد من يجاهد من عباد اللَّه المتقين من لدن بعث سيدنا محمد صلى اللَّه عليه وآله وسلم إلى يوم تقوم الساعة .

وقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنَّه قال:

« لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا خِلَافُ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَاتِيَ أَمْرُ اللَّهِ »(١).

⁽١) أخرجه البخاري (٦/ ١٣٢ و ١٣ / ٤٤٢ - فتح)، ومسلم (١٣ / ٢٦

⁻ ٦٧ ُ- نُووي) وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي اللَّه عنهما .

وقد ورد عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم؛ فهو متواتر كمانص على ذلك جماعة من أهل العلم، منهم :

١ - ابن تيمية في : « اقتضاء الصراط المستقيم » (ض ٦) .

٢ - السيوطي في : ﴿ الأَزْهَارِ الْمُتَنَاثُرُةُ ﴾ .

٣ - الزبيدي في : « لقط اللآلئ المتناثرة » (٦٨) .

٤ - الكتاني في : « نظم المتناثر » (٩٣) .

ه - شيخنا الألباني في « صلاة العيدين » (ص ٣٩ - ٤٠) ·

وأنَّه قال : ﴿ لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ﴾(١).

فعلمنا بذلك أنَّ من الممتنع بالسمع أن يتمالاً العالم كلهم شرقاً وغرباً من أمَّة سيدنا محمَّد صلى اللَّه عليه وآله وسلم على اتباع القوانين البشرية، وعدم المبالاة بالقانون الإلهي بل لا بدَّ أن يكونَ فيهم ولو واحد ينكر على هؤلاء الكل إمَّا بلسانه إن أمكنه ذلك ولم يفتكوا به، وإمَّا بقلبه إن لم يمكنه وظنَّ الفتك به كما قد كانَ أيَّام الاستبداد .

والغرض بيان أنَّ طائفة الحق لا تزال تقاتل وتجاهد على تحكيم ما أنزل اللَّه باللِّسان والبيان، والبدن والسِّنان، والمال وكل ممكن لنوع الإنسان، وأنَّ به يتم نظام العدل، والملك، والدين، والدنيا، وبه يستقيم أمر المعاش، والمعاد، وتكمل لهم الراحة والأمن والحريَّة التَّامَّة، والسياسة العامَّة لجميع الملل، والرعايا المختلفة الأصناف، والألسنة، والأمزجة.

الفزق بين حال الإسلام في القديم والحديث :

ومن شكَّ في هذا فليَنْظُرِ الفَرْقَ بينَ حال الإسلام في هذه القرون المتأخرة التي عُطِّلَتْ فيها حدود الشريعة وأحكامها، وحاله في القرون المتقدمة التي ما كانت على شيء أحفظ منها على أحكام الشريعة، وأرعى

⁼ وقد استوعبت تخريجه في كتاب : « اللَّالئُ المنثورة بأوصاف الطائفة المنصورة » فلينظ .

⁽۱) صحيح ورد عن جماعة من الصحابة خرَّج أحاديثهم شيخنا في « ظلال الجنَّة في تخريج أحاديث السنَّة » (۱۳۳۱) و « الصحيحة » (۱۳۳۱) و « آداب الزفاف » (ص ۲٤٠) .

لها، يجد الفرَق كما بين الثرى والثريا، وكما بينَ الأرض والسماء، وكما قال الشاعر:

نزلوا بمكَّة مِنْ قبائلِ هاشم

ونزلت بالبيداء أبعد منزل

ألا ترى أنَّ الصحابة رضي اللَّه عنهم بعد وفاة نبيِّهم صلى اللَّه عليه وآله وسلم فتحوا ما فتحوا من الأقاليم والبلدان، ونشروا الإسلام والإيمان والقرآن في مدَّة نحو مئة سنة مع قلَّة عدد المسلمين وعُدَدِهم، وضيق ذات يدهم، نحن مع كثرة عددنا، ووفرة عُدَدِنا، وهائل ثروتنا، وطائل قوتنا، لا نزاداد إلّا ضعفاً وتقهقراً إلى وراء، وذلاً وحقارة في عيون الأعداء.

• مَنْ نَصَرَ دِينَ اللَّهِ نَصَرَهُ اللَّهُ :

وذلك لأنَّ من لا ينصر دين اللَّه لا ينصره .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [محمَّد : ٧] .

فرتب نصرَه على نصرِه بإقامة طاعته وطاعة رسوله، فأفهم أنَّه لا ينصر من لا ينصره، وهو كذلك كما جرت به عادته وسنَّته في عباده .

والمفهوم المخالف وإن كان في حُجِّيَتِهِ خِلَافٌ مُبيَّنٌ في أصول الفقه ليسَ هذا موضع بسطه، فهذا المفهوم لا خلاف في صحته واعتماده لاعتضاده بدلائل أخرى، وشهادة الواقع له .

وهذا كما قال تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج : ٤٠] .

فأخبر تعالى بأنَّه ينصر من ينصر دينه، ثمَّ بين تعالى الذين ينصرونَ دينه بقوله : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ المُنْكُرِ ﴾ [الحج : ٤١] .

فمن لـم يكن موصوفاً بهذه الصفات الأربع ممن مكَّنه اللَّه تعالى في الأرض فلا حظِ له في نصرة اللَّه تعالى .

وقال تعالى الأهل بدر: ﴿ بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافِ مِنَ المَلَاثُكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

فعلَّق إمداده لهم على شيئين هما عماد النَّصر: الصبر، وتقوى اللَّه عز وجل.

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ ﴾ [غافر : ٥١] .

فَوَعَدَ - ووعدُه حق - بنصره الرسل والمؤمنين في الدنيا والآخرة بالمحجّة، والظّفَرِ، والغلبةِ على مخالفيهم وأعاديهم .

وهذا كقوله الآخر : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْـمُرْسَلِينَ * إِنَّهُمْ لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [الصافات : الصافات : 1۷۱ – ۱۷۳] .

فوعد بِعُلُوِّهِم على عَدُوِّهِم في مقاوم الحِجاج، وملاحم القتال في الدنيا، وعلوهم عِليهم في الآخرة كما قال:

﴿ وَالَّذِينَ اتَّقِوّا فَوقَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ ﴾ [البقرة : ٢١٢] .
وقال تعالى : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأُعْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾
[الـمجادلة : ٢١] .

فأخبر سبحانه عن نفسه أنَّه كتب وجعل الغلبة له ولرسله وأتباعهم . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ وَقَالَ تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ وَقَالَ تَعَلَى } . خَوَّانِ كَفُورٍ ﴾ [الحج : ٣٨] .

فخص المؤمنين بدفاعه عنهم، ونصره لهم، وجعل العلَّة في ذلك أنَّه لا يحب أضدادهم، فإذا كانَ قد كتبها له، ولرسله، وأتباعهم، وأوليائهم، وخصهم بالدفاع عنهم، وعلل ذلك بأنَّه لا يحب الخوّان والكفران كان من المحال أن تكون الغلبة لأعدائه، وأعداء رسله، وهم الحَوّنة الذينَ يخونونَ الله والرسول، ويخونونَ أماناتهم، ويكفرونَ نِعَمَ اللَّه عليهم، ويغمطونها.

ولا ينافي ذلك انهزامهم في بعض المشاهد، وما جرى عليهم من القتل في بعض المغازي، فإنَّ الغلبة كانت لهم ولمن بعدهم في العاقبة، وكفى بمشاهد رسول اللَّه عَلِيها والخلفاء الراشدين مثلاً يحتذى عليها، وعبراً يعتبر بها .

وعن الحسن رضي اللَّه عنه : ما غُلِبَ نبيٌّ في حربٍ ولا قتل فيها . ولأنَّ قاعدة أمرهم وأساسهم والغالب منه هو الظفر والنصرة، وإن وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء والمحنة؛ لرفع درجاتهم، وزيادة أجورهم ومثوباتهم، والحُكْمُ للغالب .

وبالجملة فقد ضمن اللَّه تبارك لكل من نصر دينه المبين، وأطاع رسوله الأمين، أن ينصره في الدنيا والأخرة، فمن خذل دينه، وخالف رسوله استحق أكبر العذاب، وأشد النكال في الدارين، ولم يغن عنه لا مال، ولا أحد من اللَّه فتيلا.

ألا ترى أنَّ أهل أنحد لما أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يثبتوا في مكانهم عند الجبل، ولا يزايلوه سواء [أ] كانت الدولة للمسلمين أو عليهم، فلما أقبل المشركون جعل الرماة يرشقونَ خيلهم، والباقونَ يضربونهم بالسيوف حتى انهزموا، والمسلمونَ على آثارهم يقتلونهم قتلاً ذريعاً، فلما فشلوا وتنازعوا فقال بعضهم:

قد انهزم المشركونَ فما موقفنا ههنا ؟

وقال بعضهم: لا نخالف أمر رسول اللَّه ﷺ.

فثبت مكانه عبدالله بن جبير أميرُ الرماة في نفر دون العشرة، ونفر ينهبون أعقابهم كرَّ عند ذلك المشركون على الرماة وقتلوا عبدالله بن جبير رضي الله عنه وأقبلوا على المسلمين، وحالت الريح دَبُوراً (١) وكانت صَبَاً (٢) حتى هزموا وقتل من قتل، وذلك كله بشؤم مخالفة بعضهم أمر

⁽١) هي الريحُ التي تقابل الصُّبا والقَبول .

⁽ ٢) ربح مهبها من مشرق الشمس إذا استوى اللَّيل والنَّهار .

رسول اللَّه عَيْلِيُّهُ وعصيانهم له .(١)

وذلك معنى قوله تعالى : ﴿ وَلَقَد صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعُدَهُ إِذْ تَـحُسُونَهُمْ اللَّهُ وَعُدَهُ إِذْ تَـحُسُونَهُمْ اللَّهُ وَخُدَهُ إِذَا فَشِلتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فَي الْأَمْرِ وَعَصَيتُم مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُم عِنهُم لِيَدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُم عِنهُم لِيَدُ الآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُم عِنهُم لِيَبْتَلِيَكُم ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٢].

وألا ترى أنَّ أهل المدينة كانوا في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلى أفضل أهل الدنيا والآخرة لتمسكهم بطاعة الرسول عَلَيْكُ، ثمَّ تغيروا بعض التغير، فقتل عثمان، وخرجت الخلافة خلافة النَّبُوَّة من عندهم، وصاروا رَعِيَّةً لغيرهم، ثمَّ تغيروا بعض التغيَّر، فجرى عليهم عام الحَرَّةِ (٢) من

⁽١) لقد كانت غزوة أحد انتصاراً للإسلام، وبرهاناً على وجوبِ طاعة الصادق المصدوق في كلِّ ما أخبرَ عنه أو أمرَ به أو نهى عنه صَغْرَ أو كَبُر، ودرساً للمسلمينَ الذين سؤل لهم الشيطان مخالفة رسول اللَّه عَيِّكَ ، فلو انتصرَ المسلمون مع مخالفتهم لرسول اللَّه عَيِّكَ للهُ للهُ عَلَيْكَ اللهُ اللهُ عَلَيْكَ اللهُ عَلَيْكَ اللهُ ولن تجد لسنَّة الله تبديلاً ولا تحويلاً .

فإذا كان هذا ما جرى لحير الناس فكيف يتصوّرُ محثالةً هذه الأعصار - من الذين نبذوا كتاب الله وسنّة رسوله وراء ظهورهم وتقطّعت أنفاسهم وهم يلهثون وراء زبالة أفكار الغرب أو الشرق - أن ينتصروا على أعدائهم أو يكون لهم وزن في نظر الأمم ؟ ألا ساء ما يظنون أو يتمنون إلّا أن يتوبوا إلى الله، ويرجعوا إلى دينهم الذي ارتضاه خالقهم؛ فيحكّموه فيما شجرَ بينهم، ثمّ لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضى ويسلموا تسليماً، والله غالبٌ على أمره ولكنّ أكثر النّاس لا يعلمون .

⁽ ٢) وقعت يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من ذي الحجَّة سنة ثلاث وستين من الهجرة، وكان سببها أنَّ أهلَ المدينة خلغوا يزيد بن معاوية وولوا على قريش عبدالله بن مطيع وعلى الأنصار عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر .

النَّهب والقتل، وغير ذلك من المصائب ما لم يجر عليهم من قبل ذلك . والذي فعل بهم ذلك وإن كانَ ظالماً متعدياً فليسَ هو أظلم ممن فعل بالنبى صلى اللَّه تعالى عليه وسلم وأصحابه ما فعل .

وقد قال الله تعالى : ﴿ أُولَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٦٥].

وكذلك الشام كان أهله في أول الإسلام في سعادة الدنيا والدِّين، ثمَّ جرت فتن، وخرج المُلك من أيديهم، ثمَّ سُلِّطَ عليهم المنافقونَ الملاحدة والنصارى بذنوبهم، واستولوا على بيت المقدس، وقبر الخليل، وفتحوا البناء الذي كانَ عليه وجعلوه كنيسة، ثمَّ صَلَح دينهم فأعزَّهم الله ونصرهم على عدوهم لما أطاعوا الله ورسوله، واتبعوا ما أنزل إليهم من ربهم.

وكذلك أهل الأندلس كانوا رقوداً في ظلال الأمن، وخفض العيش والدَّعَة، فغمطوا النعمة، وقابلوها بالأشر والبطر، فاشتغلوا بمعاصي اللَّه تعالى، وأكبوا على لهوهم ولم يتقوا مواقع سخط ربهم ومقته، ففعل اللَّه بهم ما لا يحصره قلم كاتب، ولا يحصيه حساب حاسب، بتسليط عدُوِّهم عليهم حتى مَزَّقَهُمُ اللَّه كلَّ ممزق، وفرَّقَهُمْ أيادي سبا(١)، وارتدَّ بعضهم على عقبه

وقد قتل فيها خلق عظيم من سادات المسلمين وأعيانهم في المدينة المنوَّرة، وقد صحَّ الحبر عن رسول اللَّه عَيِّالَةٍ أَنَّهُ أَنباً بها .

وانظر :. « البداية والنهاية » (٦ / ٢٣٣ و ٨ / ٢١٧ – ٢٢٤) .

⁽١) في الأصل : « سبأ » مهموزٌ، والصوابُ تَوْكُه دون همْزِ في هذا الموضع؛ لأنَّ العرب تترُكُ همْزَهُ لكثرة الاستعمال، وانظر : « لسان العرب » (١/ ٩٤) .

ركوناً إلى الدنيا الفانية، والحظوظ العاجلة .

ومن قرأ تاريخهم علم ما كانَ القوم عليه، وما صاروا إليه، وفي التاريخ أكبر عبرة لمن اعتبر .

دعك من هذا ولا أطول عليك المسافة ففي كتاب ربنا ما فيه غُنية عن كل شيء يهم لمن تدبره وعقله، وصرف فيه شطراً من عمره كما صرف في تلك العلوم التي لا طائل تحتها، ولا محصل لها، ولا تقوم على ساق، وسيرد عليك إن شاء الله في هذا المعنى الذي حمنا حول [4] جملة آيات متعددة فانتظر قليلاً.

والغرض المقصود لنا الآن هنا بيان أنَّ الصَّلاح، والنَّجاح، والفوز، والفلاح، وسعادة الدين والدنيا معاً منوط ومربوط بنصرة دين اللَّه لا سبيل له غير ذلك أبداً، ولذلك قال سيدنا مالك بن أنس إمام دار الهجرة رضي اللَّه عنه : لن يصلح آخر مذه الأُمَّة إلّا بما صلح به أوَّلها .

أو كما قال، والأمر والله كما قال، وشاهد العيان، يغني من له عينان، عن البيان هذا .

|--|--|--|--|--|--|

هَا خَالُفَ الكِتَابِ ضَلَالَةٌ

ثمَّ لنذكر بعض الآيات الصريحة لمن له نظَرٌ، وفهم وتَدَبُّرٌ، في التحذير عن اتباع غير ما أنزلَ اللَّه، فنقول :

قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الكِتَابِ يَشْتَرُونَ الطَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُوا السَّبِيلَ ﴾ [النساء : ٤٤] .

فجعل ما حالف حكم الكتاب ضلالةً.

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحَكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُغْرِضُونَ ﴾ [آل عمران : ٢٣] .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ [النساء : ٥١] .

وقال تعالى : ﴿ أَفَغَيرَ اللَّهِ أَبْتَغَيْ حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَطَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزِّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزِّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْـمُمتَرِينَ ﴾ [الأنعام : ١١٤] .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَفَمَن يَعَلَمُ أَنَّـمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أُغْمَى إِنَّـمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الأَلْبَابِ ﴾ [الرعد : ١٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَيَرَى الَّذَينَ أُوتُوا العِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقّ وَيَهْدي إلى صِرَاطٍ مُستَقِيم ﴾ [سبأ : ٦] .

فجعل اللَّه تعالى في الآيتين المنزل هو الحقُّ، وإذا كانَ هو الحق لا غير، كانَ ما عداه هو الباطل لا مرية .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعِلُمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْواءَهُم وَمَن أَضَلُّ مِمَّن اتَّبَعَ هَوَاهُ بغيرِ هُدَى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص : ٥٠] .

فقسم اللَّه تعالى الأمرَ إلى شيئين لا ثالث لهما:

إمَّا الاستجابة للَّه والرسول وما جاء به .

وإمَّا اتباع الهوى، فكل ما لم يأت به الرسول صلى اللَّه عليه وآله وسلم فهو من الهوى :

وقال تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرضِ فَاحَكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبَعُ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص : ٢٦] . سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ [ص : ٢٦] .

فقسم سبحانه طريق الحكم بين النَّاس:

إلى الحق وهو الوحي الذي أنزله على رسوله .

وإلى الهوى وهو ما خالفه .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِـمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتَابِ وَمُهَيْمِنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِـمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهُواءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المائدة : ٤٨] .

قال الشافعي في « الأم » :

« وأهواءهم يحتمل سبيلهم في أحكامهم، ويحتمل ما يهوون، وأيهما كانَ فقد نهى عنه، وأمر أن يحكم بما أنزل اللَّه على نبيَّه عَلِيْكُ » أ . هـ .

ثمَّ قال سبحانه : ﴿ وَأَنِ الحُكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبِعُ أَهْوَاءَهُمْ وَالْحَذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَاعَلَمْ أَنْ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعضِ ذُنُوبِهِم وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ فَاعلَمْ أَنَّ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعضِ ذُنُوبِهِم وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ فَاعلَمْ أَنَّ مَنَ اللَّهِ حُكماً لِقَوْمِ لَفَاسِقُونَ * أَفْحُكمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكماً لِقَوْمِ يُوقِئُونَ ﴾ [المائدة [٤٩ - ٥٠] .

فأمر الله عز وجل نبيه عَلِيْكُ بالحكم بين أهل الكتاب بما أنزله الله عليه، ونهاه عن اتباع أهوائهم لما فيه من مخالفة المنزل إليه، وحذره أن يفتنوه فيحولوا بينه وبين بعض ما أنزله إليه، وأعلمه أنَّهم إن تولوا عن الحكم الذي أنزله الله إليه فإنَّما يريد أن يصيبهم ويبتليهم بسبب بعض ذنوبهم.

• عَاقِبَةٌ مَنْ تَرَكَ إَمْرَ اللَّهِ :

فعلم منه أنَّ التولي عن حكم اللَّه وحكم رسوله إلى حكم الأهواء سبب لإصابة اللَّه بالمصائب .

وهذا كقوله تعالى : ﴿ ظَهَرَ الفَسَادُ فِي البَرِّ والبَحْرِ بِـمَا كَسَبَتْ أَيْدي النَّاسِ لِيُذيقَهُم بَعْضَ الَّذي عَمِلُوا لَعَلَّهُم يَرْجِعُونَ ﴾ [الروم : ٤١] .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُم مِنْ مُصِيْبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [الشورى : ٣٠] .

وقوله تعالى : ﴿ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ هَوُّلَاء سَيْصِيبُهُم سَيِّئَاتٌ مَا كَسَبُوا ﴾ [الزمر : ٥١] .

وقوله تعالى : ﴿ وَبَدَا لَهُمْ سَيْتُاتُ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [الزمر : ٤٨] .

وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿ فَكُلّاً أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبَاً وَمِنْهُم مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبَاً وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَخَرَقْنا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظلِمُونَ ﴾ أَغْرَقْنا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظلِمُونَ ﴾ [العنكبوت : 20] .

وقوله تعالى : ﴿ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِم كَذَّبُوا بآياتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وأَغْرَقْنَا آلَ فِرعَونَ وَكُلِّ كَانُوا ظَالِمِينَ ﴾ [الأنفال : 36] .

وقوله تعالى : ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ [النساء : ١٥٣] . وقوله تعالى : ﴿ مِمَّا خَطِيآتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَاراً ﴾ [نوح : ٢٥] . وقوله تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَة بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعدِهِمْ إلّا قَليلاً وَكُنّا نَحْنُ الوَارِثِينَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعدِهِمْ إلّا قَليلاً وَكُنّا نَحْنُ الوَارِثِينَ وَمَا كَانَ رَبّكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعدِهِمْ إلّا قَليلاً وَكُنّا نَحْنُ الوَارِثِينَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مَهْلِكِي مُهْلِكَ القُرى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّها رَسُولاً يَثْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنّا مُهْلِكِي القُرى إلّا وأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [القصص : ٥٩] .

وقوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطَمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكَانِ فَكَفَرَتْ بَأَنْهُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَها اللَّهُ لِبَاسَ الجُوعِ وَالْخُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ * وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ العَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [النحل : ١١٢ – ١١٣] .

وأخرج الإمام أحمد (١) عن عبدالرحمن بن جبير بن نُفير عن أبيه قال : لما فتحت قبرص فرق بين أهلها، فبكى بعضهم إلى بعض، فرأيت أبا الدرداء جالساً وحده يبكى .

فقلت: يا أبا الدرداء ما يبكيك في يوم أعز اللَّه فيه الإسلام وأهله؟ فقال: ويحك يا مجبير ما أهون الخلق على اللَّه عزَّ وجل إذا أضاعوا أمره، بينما هي أمَّة قاهرة ظاهرة لهم الملك تركوا أمر اللَّه، فصاروا إلى ما ترى .

وأخرج عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله عَلِيلَةً يقول :

« إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ والدُّرْهَمِ وَتَبَايَعُوا بالعِينَةِ (٢) واتَّبَعُوا أَذْنَابَ البَقَرِ وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبيلِ اللَّهِ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ بَلاَءٌ فَلا يَرَفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعوا دِينَهُمْ »(٣).

⁽ ۱) في « الزهد » (ص ۱۷٦) بإسناد صحيح .

^{(´} ٢) هيَ أن يبيع من رجلٍ سلعةً بثمنٍ معلومٍ إلى أجلٍ مسَمَّى، ثمَّ يشتريها منه نقداً بأقلَّ من الثمن الذي باعها به . (م) .

⁽ ٣) ورد من عدة طرق عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما :

.

الأولى: من طريق حَيْوَةَ بن شريح عن أبي عبدالرحمن الخراساني عن عطاء أنَّه أخبره أنَّ نافعاً حدَّثه عن ابن عمر (وذكره) .

أخرجه أبو داود (٣٤٦٢)، والبيهقي (٥ / ٣١٦)، والدولابي في « الكنى والأسماء » (٢ / ٦٥)، وابن عدي في « الكامل » (٥ / ١٩٩٨) ،

قلت : وسنده ضعيف، وفيه علتان :

الأولى : أبو عبدالرحمن الخراساني؛ واسمه إسحاق بن أسيد، وهو ضعيف .

الثانية : عطاء، وهو ابن أبي مسلم الخراساني؛ قال الحافظ : « صدوق يهم كثيراً، وَيُدَلِّشُ » .

ولكننا أمنًا تدليسه هنا؛ لأنَّه صرح بالتحديث .

قال البيهقى:

وروي ذلك من وجهين ضعيفين عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر .

قلت : يشير إلى الطريق الثانية : من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عمر (فذكره) .

أخرجه أحمد (٢ / ٢٨)، وأبو أميَّة الطُّوسُوسِي في « مسند ابن عمر » (٢٢)، والطبراني في « الكبير » (١٣٥٨٣) .

قلت : هذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ فإنَّ عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر كما قال أحمد بن حنبل، وأخرجه ابن أبي حاتم في « المراسيل » (ص ١٢٦) . وانظر « جامع التحصيل » للعلائي (ص ٢٣٧) و « التهذيب » لابن حجر (٧ / ٢٠٣) .

وَتَعَقَّبَ ابنُ التُّرْكُمَانِينُ البِّيهِقيُّ قائلاً:

ذكره ابن القطان من وجه صحيح عن عطاء عن ابن عمر فقال: نقلت من كتاب « الزهد » لأحمد بن حنبل قال: ثنا الأسود بن عامر ثنا أبو بكر هو ابن عيَّاش عن الأعمش عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر (وذكره) .

ثُمَّ قال : ثُمَّ صَحْحَه – أُعني : ابن القطان – وقال : هذا الإسنادُ كلَّ رجاله ثقات . وقال الحافظ ابن حجر في « بلوغ الـمرام » (٣ / ٤١ – سبل السلام) . = = ورجاله ثقات، وصححه ابن القطان.

ولكنَّه تَعَقَّبَ ابن القطان في « التلخيص الحبير » (٣ / ١٩) فقال :

وعندي أنَّ إسناد الحديث الذي صححه ابن القطان معلول، لأنَّه لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأنَّ الأعمش مدلس ولم يذكر (١٠٠ سماعه من عطاء، وعطاء يحتمل أن يكون هو عطاء الخراساني، فيكون فيه تدليس التسوية بإسقاط نافع بين عطاء وابن عمر، فرجع الحديث إلى الإسناد الأوَّل وهو المشهور.

قلت : غفل ابن القطان رحمه الله عن علَّته فصححه، وكذلك فعل أبو الأشبال الشيخ أحمد شاكر رحمه اللَّه في « شرحه وتخريجه للمسند » (٤٨٢٥) .

وأبعد الحافظ ابن حجر رحمه الله النجعة للوجوه الآتية :

أ - هو الذي جعل الأعمش في الطبقة الثانية من المدلسين، وهم الذين احتمل أئمَّة الحديث تدليسهم .

ب - روى الأعمش أحاديث بلفظ « عن » في « الصحيحين » .

ت – لـم يصف أمام متقدم الأعمش بتدليس التسوية .

ث - تدليس التسوية يسقط الضعفاء، ونافع ليس كذلك .

جـ – عطاء هو ابن أبي رباح وليس عطاء الخراساني كما جاء صريحاً عند أحمد والطبراني .

حـ – غفل الحافظ عن علَّته الحقيقيَّة وهي الانقطاع بين عطاء وابن عمر، ولِكُلِّ جَوادٍ كَبُوة بل كَبُوات .

أما الوجه الثاني الذي أشارَ إليه البيهقي فهو من طريق ليث عن عبدالملك عن عطاء قال : قال ابن عمر : أتى علينا زمان وما نرى أنَّ أحدنا أحَقُّ بالدنانير والدراهم من أخيه المسلم حتى كان ها هنا بأُخَرَةٍ فأصبح الدنانير والدراهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم وإني سمعت رسول اللَّه عَيْنَا لَهُ يَقُول : (وذكره) .

أُخِرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٦٥٩)، والطبراني في « الكبير » (١٣٥٨٥)، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ٣١٣ – ٣١٤ و ٣ / ٣١٩) .

^(*) في الأصل : « ينكر » وهو تصحيف ظاهر (!)

ورواه أبو داود بإسناد حسن(۱).

وفي « سننِ ابن ماجه » في باب العقوبات (٢) من حديث عبداللَّهُ بن عمر بن الخطاب قال : أقبل علينا رسول اللَّه عَيْنِكُمْ بوجهه فقال :

« يَا مَعْشَرَ المُهاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ وَأَعُودُ بِاللَّهِ أَنْ تُدركُوهُنَّ :

لَمْ تَظْهَرِ الفَاحِشَةُ في قَوْمٍ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأُوجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا .

وَلَمْ يَنقُصُوا المِكيَالَ وَالميزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنينَ وَشِدَّةِ المَؤُنَةِ وَجَورِ السُّلطَانِ عَلَيهمْ .

⁼ قلت : وإسناده ضعيف، لأجل ليث وهو ابن أبي سليم، فإنَّه مدلس ومختلط . الثالثة : من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حيَّة عن شهر بن حوشب عن ابن عمر عن النَّبي عَيْنِكُ (وذكره) .

أخرجه أحمد (۲ / ۶۲ و ۸۶) .

قلت : وإسناده ضعيف؛ لضعف أبي جناب وبشهر بن حوشب .

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٥٥٥) من طريق بشير بن زياد الخراساني ثنا ابن جريج عن عطاء عن جابر: كنا في زمان وما يرى أحدنا أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم وبالله الذي لا إله إلّا هو لقد سمعت رسول الله عَيَّاتُهُ يقول: (وذكره) . ثم قال ابن عدي: وبشير بن زياد هذا ليس بالمعروف إلّا أنَّ يروي عنه المعروفون ما لا بتابعه أحدٌ عليه .

قلت : وعلى الجملة فالحديث حسن بطرقه وشواهده، واللَّه أعلى وأعلم .

⁽١) قوله: بإسناد حسن ليس بحسن ففيه علَّتان كما بينته أنفاً .

⁽ ٢) باب العقوبات من كتاب الفتن في « سننه » .

وَلَمْ يَـمْنَعُوا رَكَاةً أَمْوالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا القِطرَ منَ السَّماءِ فَلَوْلَا البَهَاثِم لَمْ 'يُمْطَرُوا .

وَلَمْ يَنقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِم عَدُوّاً مِنْ غَيرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعضَ ما في أَيْدِيهِم .

وَمَا لَمْ تَحْكُم أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَينَهُم »(١).

وفي « شرح الموطأ » عن ابن عبَّاس عن النَّبي عَلَيْكُم قال :

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠١٩)، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/ ٣٣٣ -

٣٣٤) من طريق ابن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر قال : (وذكره) .

قلت : إسناده ضعيف وفيه علَّتان :

الأولى : ابن أبي مالك، واسمه خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، وهو ضعيف .

والثانية : الانقطاع بين عطاء وابن عمر كما سبق بيانه .

وأخرجه الحاكم في « مستدركه » (٤ / ٥٤٠) من طريق أبي معبد حفص بن غيلان عن عطاء بن أبي رباح به، وقال : صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي .

قلت : ليس كما قالاً؛ فإنَّ أبا معبد حفص بن غيلان قال فيه الحافظ : صدوق فقيه، فإسناده حسن لو سلم من الانقطاع بين عطاء وابن عمر .

لكن للحديث شواهد من حديث بُريدةَ بن الخصيب وابن عبَّاس .

١ - حديث بريدة بن الخصيب:

أخرجه الحاكم (٢ / ١٢٦)، والبيهقي (٣ / ٣٤٦) .

وضححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وهو كما قالا إن شاء الله . ٢ - حديث ابن عبَّاس وهو الآتي :

فالحديث بهذه الشواهد صحيح، ولله الحمد والمئة على الإسلام والسئة .

« خَمَسٌ بِخَمَسٍ مَا نَقَضَ قَومٌ العَهْدَ إِلَّا سَلَطَ عَلَيهِمْ عَدُوّهُمْ وَمَا حَكُمُوا بَغَيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الفَقرُ وَلَا ظَهَرَت فِيهِمُ الفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الفَقرُ وَلَا ظَهَرَت فِيهِمُ الفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ المَوتُ وَلَا ظَفَقُوا المِكْيَالَ إِلَّا مُنِعُوا النَّبَاتَ وأُخِذُوا بِالسِّنينَ وَلا مَنعُوا الزَّكَاةُ إِلَّهَا مُجِسَ عَنهُمُ القِطرُ »(١).

قال : رواه ابن ماجه والطبراني، وله شاهد (۲) عن ابن عمر مرفوعاً نحوه عند ابن إسحاق .

وفي « نهج البلاغة »(٣) من كلام سيدنا علي كرم اللَّه وجهه :(١)

(١) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠٩٩٢) .

وقال في « مجمع الزوائد » (٣ / ٦٥) : وفيه إسحاق بن عبدالله وكيسان المروزي لَيْنَهُ الحاكم، وبقيَّة رجاله مُؤثَّقُون وفيهم كلام .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » :

وسنده قريب من الحسن، وله شاهد .

(٢) أقول : لعلَّه الذي نقلناه عن « سنن ابن ماجه » قبل ِ (م) .

(٣) المنسوبةُ ألفاظهُ لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه، والذي وضعه ونسبه إليه الشريف المرتضى علي بن حسين بن موسى .كما قرَّره الأئمَّة النقاد .

قال ابن خَلَّكان في « وفيات الأعيان » (٣ / ٣١٣) :

« وقد اختلف النَّاسُ في كتاب « نهج البلاغة » المجموع من كلام الإمام علي بن أبي طالب رضى اللَّه عنه هل هو جمْعُه أم جمْعُ أخيه الرضي ؟^(٠)

وقد قيل : إنَّه ليس من كلام علي وإنَّما الذي جمعه ونسبه إليه هو الذي وضعه، واللَّه أعلم » .

وقال ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٢ / ٥٣) في ترجمة الشريف المرتضى :=

^(*) هذا هو المشهور، ولكن الصواب عكسه فهو من جمع ووضع الشريف المرتضى، واللَّه أعلم .

لا يترك الناس شيئاً من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلّا فتح اللّه عليهم ما هو أضر منه .

ومن كلام بعض السلف الصالح: كلما أحدثتم ذنباً أحدث اللَّه لكم

= « ويُقال : إنَّه هو الذي وضع كتاب « نهج البلاغة » .

قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٧ / ٨٩٩) :

« هو جامعُ كتاب « نهج البلاغة » المنسوبة ألفاظه إلى الإمام علي رضي الله عنه، ولا أسانيد لذلك، وبعضُها باطل، وفيه حق، ولكن فيه موضوعات حاشا الإمام من النُّطق بها، ولكن أين المنصف ؟! وقيل : بل جمع أخيه الشريف الرضي » .

وقال في « ميزان الاعتدال » (٣ / ١٢٤) :

« وهو المتهم بوضع كتاب « نهج البلاغة » وله مشاركة قويَّة في العلوم، ومن طالع كتابه « نهج البلاغة » جزم بأنَّه مكذوب على أمير المؤمنين علي رضي اللَّه عنه، ففيه السَّبُ الصَّرَاحُ والحَطُّ على السيدين : أبي بكر وعمر رضي اللَّه عنهما، وفيه التناقُضُ والأشياءُ الركيكةُ والعباراتُ التي من له معرفة بنفس القرشيين الصحابة وبنفس غيرهم ممن بعدهم من المتأخرين جزم بأنَّ الكتاب أكثره باطل » .

(٤) هذا الكلام أحد ثلاثة أمور أفرزتها بدعة التشيع والرفض أفردوا بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه دون الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

وأمَّا الثاني : فهو قولهم : « الإمام » .

وأمَّا الثالث : فقولهم : « عليه السلام » .

هذا وإن كان معناه صحيحاً لكن ينبغي أن يُسَوَّى بين الصحابة في ذلك، وإلَّا فلا .

أمًّا وقد اتخذتها الشيعة الشَّنيعةُ دثاراً وشعاراً فلا نقرُ أعينهم بها ولا كرامة، فصحابة رسول الله عَيْظَة كلهم عندنا عدول أثمَّة، كبت الله أعداءهم، وردَّ كيدهم في نحرهم .

وقد سرى بعض هذه الأمور الثلاثة إلى بعض أهل السنَّة وهم لا يشعرون، فلعلَّ في هذا ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

وانظر لزاماً: « معجم المناهي اللَّفظيَّة » لأخينا الشيخ بكر بن عبداللَّه أبو زيد حفظه اللَّه (ص ٢١٣ و ٢١٧) .

من سلطانه عقوبة .

وفي المشهور على الألسنة الجاري مجرى المثل السائر قولهم: لو استقمنا ما انتقمنا .

وقال القائل:

بذا قضى اللَّهُ بين الخَلقِ مُذ خُلِقوا

إنَّ المخاوِفَ والأجرامَ في قَـرْن

ولهذا المعنى الذي ألممنا الآن بساحل بحره العميق شواهد من القرآن، والسُنَّة، وكلام السلف الصالح لا تحصى؛ لو ذهبنا إلى تتبعها واستقصائها لطال بنا الكلام.

والقصد هنا بيان أنَّ التولي عن حكم اللَّه وحكم رسوله من أكبر الذنوب وأنَّه سبب لانصباب المصائب، وتتابع النوائب، فإنَّ الجزاء يكون من جنس العمل، فمن تولى عن حكم اللَّه وحكم رسوله تولى اللَّه ورسوله عنه، ومن تولى اللَّه ورسوله عنه فهيهات أن يفلح ويعز بل يتركه اللَّه أذل وأحقر مايكون.

قال تعالى : ﴿ إِنْ يَنْصُرَكُم اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنصُركُم مِنْ بَعْدِهِ ﴾ [آل عمران : ١٦٠] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولِئِكَ فِي الأَذَلِّينَ ﴾ [الـمجادلة : ٢٠] .

وفي « مسند أحمد » من حديث ثوبان قال : قال رسول اللَّه عَلَيْكُم :

« يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الأُمُمُ مِنْ كُلِّ أُفَِّي كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِها » .

قُلنا : يا رسولَ اللَّهِ أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ ؟

قال : « أَنتُمْ يَوْمَثِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُفَاءٌ كَغُفَاءِ السَّيْلِ تُنْزَعُ الـمَهَابَةُ مِنْ قُلُوبِكُمُ الوَهَنُ » .

قالوا : ومَا الوَهَنُ ؟

قال: « حُبُّ الحَيَاةِ وَكَرَاهَةُ المَوتِ » .(١)

فأخر صلى الله عليه وآله وسلم: أنّه يوشك أن يتداعى عليكم من فرق الكفر وأمم الضلالة بعضهم بعضاً ليقاتلوكم، ويكسرون شوكتكم، ويغلبوا على ما مَلكْتُمُوهُ من الديار والأموال، كما تتداعى الفئة الآكلة بعضهم بعضاً على قصعتهم التي يتناولونها من غير باس ولا مانع، فيأكلونها

⁽١) أخرجه أبو داود (٤٢٩٧) من طريق ابن جابر حدثني أبو عبدالسلام عن ثوبان به مرفوعاً .

قلت: وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات؛ ابن جابر هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وشيخه أبو عبدالسلام هو صالح بن رستم الدمشقي كما في « الكاشف » للذهبي (٢ / ١٩)، ولكن ابن حجر فرص بينهما في « التقريب »، وهو على جميع الأحوال يصلح للمتابعات .

ولـم يتفرد به؛ وقد تابعه أبو أسماء الرحبي عن ثوبان به .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٧٨)، وأبو نعيم في « الحلية » (١ / ١٨٢) عن المبارك ابن فضالة حدثنا مرزوق أبو عبدالله الحمصي أنا أبو أسماء الرحبي .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير المبارك بن فضالة؛ فإنَّه صدوق وإنَّما يخشى من تدليسه، ولكنَّه صرح بالتحديث، ولذلك فالحديث صحيح بطريقيه .

عفواً صفواً، فيستفرغون ما في صحفتكم من غير تعب ينالهم أو ضرر يلحقهم أو بأس يمنعهم .

ثمَّ لمَّا سألوه عن سبب ذلك هل هو من قلَّة عددهم ؟ أخبر بأنَّهم كثير ولكنَّهم غثاء كغثاء السيل الذي هو ما يجيء فوق سيل مما يحتمله من البزورات والأوساخ، لقلَّة نفعهم وغنائهم، ودناءة أقدارهم، وخفَّة أحلامهم.

ثمَّ أخبر بأنَّ اللَّه ينزع المهابة من قلوب عدُوِّهِم، ويجعل في قلوبهم الوهن، وبيَّن لهم سببه بأنَّه حَبَّهم البقاء في الدنيا وكراهَتَهُمُ الموْتَ؛ يدعوهم ذلك إلى إعطاء الدنيَّة في الدين، واحتمال الذل عن العدُوِّ - نسأل اللَّه العافية - فقد ابتلينا به، وكنا نحن المعنيين بذلك .

حكاية لطيفة ساقها الإمام محمَّد بن قتيبة الدَّيْنَوَري في كتابه « تأويل مختلف الحديث » قال :

« وحدثني رجل من أصحاب الأخبار أنَّ المَنصور سمر ذات ليلة، فذكر خلفاء بني أميَّة وسيرتهم، وأنَّهم لم يزالوا على استقامة حتى أفضى أمرهم إلى أبنائهم المُتْرَفِين، فكان همهم من عظيم شأن الملك وجلالة قدره قصد الشهوات، وإيثار اللَّذات، والدخول في معاصي اللَّه عزَّ وجل، ومساخطه جهلاً منهم باستدراج اللَّه تعالى، وأمناً من مكره تعالى، فسلبهم اللَّه تعالى الملك، والعز، ونقل عنهم النعمة .

فقالَ له صالح بن علي : يا أميرَ المؤمنين إنَّ عُبَيْدَاللَّه بن مروان لمَّا دخل أرض النُّوبَةِ هارباً فيمن اتبعه سأل ملك النوبة عنهم، فأخبر فركب إلى عبيدالله فكلمه بكلام عجيب في هذا النحو لا أحفظه، وأزعجه عن بلده، فإن رأى أمير المؤمنين أن يدعو به من الحبس بحضرتنا في هذه اللّيلة، ويسأله عن ذلك، فأمرَ المنصور بإحضاره، وسأله عن القصّة ؟

فقال: يا أمير المؤمنين قدمت أرض النوبة بأثاث سَلِم لي فافترشته بها، وأقمت ثلاثاً، فأتاني ملك النّوبة - وقد خبر أمرنا - فدخل عليّ رجل طوال، أقنى حسن الوجه، فقعد على الأرض، ولم يقرب الثياب.

فقلت : ما يمنعك أن تقعد على ثيابنا ؟

فقال، : إني ملك، وحق على كلّ ملك أن يتواضع لعظمة اللَّه عزَّ وجل إذ رفعه اللَّه .

ثمَّ أقبل عليَّ فقال لي : لم تشربونَ الخمور؛ وهيَ محرَّمة عليكم في كتابكم ؟

فقلت : اجترأ على ذلك عبيدنا وسفهاؤنا .

قال : فلم تطؤون الزرع بدوابٌكُم، والفساد محرَّم عليكم في كتابكم ؟

قلت: يفعل ذلك جهالنا.

قال: فلم تلبسونَ الديباج والحرير وتستعملونَ الذهب والفضة؛ وهو محرَّم عليكم ؟

فقلت : زالَ عنَّا الـمُلْك، وقلَّ أنصارنا، فانتصرنا بقوم من العجم دخلوا في ديننا فلبسوا ذلكَ على الكُرْهِ منا . فأطرق مليًّا، وجعلَ يقلب يده، وينكت في الأرض ثمَّ قال: ليس ذلك كما ذكرت بل أنتم قوم استحللتم ما محرِّم عليكم، وركبتم ما عنه نهيتم، وظلمتم فيما ملكتم، فسلبكم اللَّه تعالى العزَّ، وألبسكم اللَّا بذنوبكم، وللَّه تعالى فيكم نقمة لم تبلغ نهايتها، وأخاف أن يحل بكم العذاب وأنتم ببلدي فيصيبني معكم، وإنَّما الضيافة ثلاث؛ فتزوَّدوا ما احتجتم إليه وارتحلوا عن بلدي، ففعلت ذلك » أ . ه. .

وفي هذه الحكاية مَقْنَعٌ وكفاية لمن رزقه الله الهداية، وجَنَّبَهُ طريق الغواية، وفيما رأيتم وسمعتم به مما جرى بأولئك الظَّالمين المستبِدِّينَ الخاسرين الأبعدين، أكبر عِبْرةً لمن اعتبر، وتبصرةً لمَنْ تَبَصَّرَ.

قال الشاعر:

مَا مَرَّ يَوْمٌ حَيِّ ولا ابتَكَـرا^(١).

إلَّا رَأَى عِبْرَةً فيه إن اعْتَبَرَا



⁽١) في « القاموس » : بَكَّر عليه وإليه وفيه، بُكُوراً . وابتَكَرَ وأبكَرَ وبَاكَرَهُ : أَتَاهُ بُكرَةً . (م) .

أَهْرُ اللَّهِ تَعَالَح بِطَاعَةِ الرَّسُولِ حَلَّد اللَّهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ

ولنرجع الآن لذكر الآيات التي نحن بصددها فنقول:

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهُواءَ اللَّهِ شَيئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ أَهْوَاءَ اللَّهِ شَيئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أُوْلِيَاءُ بَعض وَاللَّهُ وَلِيُّ الـمُتَّقينَ ﴾ [الجاثية : ١٨] .

فقسم سبحانه الأمر:

بينَ الشريعة التي جعله هو سبحانه عليها، وأوحى إليه العمل بها، وأمر الأمَّة بها .

وبين اتباع أهواء الذين لا يعلمونَ .

فأمر بالأوَّل، ونهى عن الثاني .

وقال تعالى : ﴿ السمص * كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِثَنْذِرَ بِهِ وَذِكْرى للمُؤْمِنِينَ * اتَّبَعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف : ١ – ٣] .

فأمرَ باتباع المنزل منه خاصَّة، ونهى عن اتباع أولياء من دونه، فدلَّ على أنَّ من اتبع غيره، فقد اتبع من دونه أولياء .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي اللَّهِ والرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ وَأُولِي اللَّهِ والرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ واليَّرِمَ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ [النساء : ٥٩] .

فأمرَ تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأنَّ طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير حاجة إلى عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً سواء [أ] كانَ ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه؛ فإنَّه أوتى الكتاب ومثله معه .

وقد قال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهَ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء : ٨٠] .

وصعَّ عنه صلى اللَّه عليه وآله وسلم من حديث أبي رافع أنَّه قال : « لَا أَلفِينَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي : مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ » . (١)

⁽١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه (١٥)، والشافعي في « الرسالة » (ص ٨٩ و ٢٢٠ و ٤٠٣)، والحاكم (١ / ١٠٨)، والبغوي في « شرح السنة » (١ / ٢٠٠)، والبيهقي في « سننه » (٧ / ٧٧)، و « دلائل النبوَّة » (١ / ٢٤ و ٦ / ٤٤٥)، والحميدي في « مسنده » (١٥٥)، وابن حبان في « صحيحه » (١ / ٤٢)، والخطيب البغدادي في « الكفاية » (ص ١٠)، و « الفقيه والمتفقه » (١ / ١٧٤)، وابن عبدالبر في « جامع بيان العلم » (٢ / ١٨٩)، وابن عبدالبر في « جامع بيان العلم » (٢ / ١٨٩)، وابن حزم في « الإحكام في أصول الأحكام » (٢ / ١٨٩)، واللالكائي في « شرح أصول اعتقاد =

بخلاف أولي الأمر فإنهم أيّاً كانوا العلماء والأمراء، أو العلماء فقط، أو الأمراء فقط لا تجب طاعتهم إلّا تبعاً لطاعة الرسول فمن أمر منهم بطاعة الرسول وجبت طاعته، ومن أمر بخلاف ما جاء به الرسول فلا سمع له ولا طاعة .

كما صعَّ عنه صلى اللَّه عليه وآله وسلم أنَّه قال: « لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ » . (١)

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . ووافقه الذهبي .

قلت : إسناده صحيح، أبو رافع القبطي مولى رسول اللَّه عَلَيْكُم، واسمه أسلم على الصحيح كما صرح به الترمذي والبغوي، وابنه عبيداللَّه ومن دونه ثقات .

وقد وقع اختلاف في إسناد الحديث لا يضر إن شاء الله، وقد بسطت القول فيه في كتابَيَّ : « مجمع البحرينِ في تخريج أحاديث الوحيين » و « السنَّة بين أعدائها وأتباعها » .

(١) هذا اللَّفظ أخرجه الطبراني في (الكبير) في معجم عمران بن الحصين (* ١) منه (١٨ / ٣٨١) : حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي ثنا يعقوب بن حميد ثنا يحيى ابن سليم عن هشام بن حسان عن الحسن عن عمران بن حصين به .

قلت : هذا إسناد فيه ضعف، الحسن مدلس وقد عنعنه ..

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان رضي اللَّه عنه بلفظه أخرجه البغوي في =

⁼ أهل السنَّة والجماعة » (١ / ٨٢)، والآجري في « الشريعة » (ص ٥٠) . كلهم من طريق سفيان عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله سمع عبيدالله بن أبي رافع يحدث عن أبيه مرفوعاً .

^{(*} ۱) ولم يقف عليه شيخنا – حفظه الله – كما نبه على ذلك في حاشية « الصحيحة » (۱ / ۲ / ۱۳۹)، لأنّه كان مخطوطاً، وأمّا الآن فهو مطبوع متداول في متناول أيدي أهل العلم وطلابه .

وقال : « إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ »(١).

وهو ما وافق ما جاء به الرسول، ولهذا لم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالاً بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم في ضمن طاعة الرسول إيذاناً بأنهم إنّهما يطاعون تبعاً لطاعة الرسول.

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١].

فأفادَ أنَّ آية محبَّة اللَّه اتباعه صلى اللَّه عليه وآله وسلم فيما جاء به، فمن لم تتحق فيه هذه العلامة فهو ليسَ بمحب اللَّه، وهو كذلك فإنَّ دعوى المحبَّة مع المخالفة من الحماقات الظاهرة، والأكاذيب التي لا تخفى على أحد .

^{= «} شرح السنة » (۱۰ / ٤٤) بإسناد فيه ضعف . فالحديث بهذا اللَّفظ حسن لغيره .

وله ألفاظ أخرى وشواهد صحيحة؛ كقوله عَيْضَة :

[«] لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى » .

أخرجه أحمد (٥/٦٦) بإسناد صحيح.

وانظر لزاماً : « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (۱۷۹ و ۱۸۰) .

⁽١) أخرجه البخاري (١٣ / ٢٣٣ - فتح)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه أنَّ النَّبي عَلِيْكُ بعثَ جيشاً وأمر عليهم رجلاً فأوقد ناراً وقال: ادخلوها؛ فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنَّما فررنا منها، فذكروا للنبي عَلِيْكُ فقال للذين أرادوا أن يدخلوها:

[«] لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة » .

وقال للآخرين : « لا طاعة في المعصية، إنَّما الطاعة في المعروف » .

ولذلك يقول القائل وقد أجادَ فيما أفاد . تَعْصِى الإِلَـهَ وَأَنْتَ تَزْعُمُ حُبَّـهُ

هَذَا لَعَمْرِي فِي القِيَاسِ شَنِيعٌ لَو كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لأَطَعْتَهُ

إِنَّ المُحِبُّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ وَصَحَّ عِن النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم أنَّه قال:

« لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعَاً لِمَا جِثْتُ بِهِ »(١).

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٤/ ٣٦٩)، والبغوي في « شرح السنة » (١٥/ ٢١٢ – ٢١٣)، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٥)، والهروي في « ذم الكلام » (٤/ ٤٠/ ٢) وغيرهم .

كلهم من طريق نعيم بن حماد حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن هشام بن حسان عن محمّد بن سيرين عن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو بن العاص به مرفوعاً .

قلت: تصحيح المصنّف رحمه الله والنووي من قبله في « الأربعين » بعيد جداً؛ لأنّ مدار الحديث على نعيم بن حمّاد وهو وإن كان إماماً في السنّة صلب الرأي فيها، فإنّ الحفاظ ضعفوه؛ لكثرة خطئه .

وقد صرح الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه اللَّه في « جامع العلوم والحكم » بتضعيف الحديث ذاكراً علله فقال :

« تصحيح هذا الحديث بعيد من وجوه:

منها: أنَّه حديث يتفرد به نعيم بن حماد المروزي، ونعيم هذا وإن كان وثقه جماعة من الأئمة، وخرج له البخاري، فإنَّ أثمَّة المحديث كانوا يحسنون به الظن؛ لصلابته في السنة، وتشدُّده في الردِّ على أهل الأهواء، وكانوا ينسبونه إلى أنَّه يهم، وتشبه عليه بعض الأحاديث، فلما كثر عثورهم على مناكيره، حكموا عليه بالضعف.

ومنها : أنَّه قد اختلف على نُعيم في إسناده :

ولا يزيغ عنه .

وفي « الصحيحين »(١) عنه صلى الله عليه وآله وسلم:

« لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَوَلَدِه وَأَهْلِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

وفيهما (٢) : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ

= فروي عنه عن الثقفي عن هشام .

وروي عنه عن الثقفي حدثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره؛ وعلى هذه الرواية؛ فيكون شيخ الثقفي غير معروف عينه .

وروي عن الثقفي حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره؛ فعلى هذه الرواية فالثقفي رواه عن شيخ مجهول، وشيخه رواه عن غير معين؛ فتزداد الجهالة في إسناده .

ومنها: أنَّ في إسناده عقبة بن أوس السَّدوسي البصري، ويقال فيه: يعقوب بن أوس أيضاً .

وقد خرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه حدثنا عن عبدالله بن عمرو، ويقال : عبدالله بن عمر، وقد اضطرب في إسناده، وقد وثّقه العجلي، وابن سعد، وابن حبان، وقال ابن عربيمة : روى عنه ابن سيرين مع جلالته، وقال ابن عبدالبر : مجهول .

وقال الغلابي في « تاريخه » : يزعمون أنَّه لم يسمع من عبداللَّه بن عمرو وإنَّما يقول : قال عبداللَّه بن عمرو، فعلى هذا تكون رواياته عن عبداللَّه بن عمر منقطعة، واللَّه أعلم » . أ . ه. .

وضعَّفه شيخنا أبو عبدالرحمن الألباني - حفظه اللَّه - في : « ظلال الجنَّة في تخريج السَّنَّة » (١٥٠) و « المشكاة » (١٦٧) .

(١) اخرجه البخاري (١/ ٥٨ - فتح)، ومسلم (٢/ ١٥ - نووي) من حديث أنس رضي اللَّه عنه .

(٢) أخرجه البخاري (١ / ٦٠ - فتح)، ومسلم (٢ / ١٣ - نووي) من حديث أنس رضى اللَّه عنه .

وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهُ مِـمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبُّ الـمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّه وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مُنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ » .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَوَعَشِيرَ ثُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشُونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضُوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي القَوْمَ الفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة : ٢٤].

فالواجب على كلِّ أحد آمن باللَّه واليوم الآخر محبَّةُ اللَّهِ ورسولِه المحبَّة الصحيحة الصادقة، التي تقتضي المتابعة والموافقة في حُبِّ المحبوبات، وبُغض المكروهات.

قال أبو يعقوب النَّهْرَجُورُي : كل من ادَّعى محبَّته تعالى ولـم يوافق اللَّه في أمره فدعواه باطلة .

وقال يحيى بن معاذ الرازي: ليس بصادق من ادّعى محبَّة اللَّه ولم يحفظ حدود اللَّه .

فمن ادعى أنَّه يحب اللَّه ورسوله، فيفترض عليه أن يبذل وسعه، ويسعى جهده في إقامة حدود اللَّه، ونصرة دينه بالقول، والفعل، والمال، وكل ممكن، فإنَّ علامة المحبِّ الصادقِ أن يسعى في حصولِ محبوباتِ محبوبه، ويبذل جهده، وطاقته فيها، وإلّا فلو رأى محارم اللَّه تنتهك، وهو ساكتُ لا يغارُ ولا يغضبُ، كما لو تُعُدِّي على أدنى حقوقه فهو حينئذ كذابٌ لا نصيبَ له من المحبَّة إلّا مجرَّد الدَّعْوَى.

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوَةٌ حَسَنَةٌ لِـمَنْ كَانَ يَرْجُوْ اللَّهَ واليَوْمَ الآخِرَ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

أفادت الآية بطريق عكس النقيض الموافق المعلوم عند أرباب فن المنطق أنَّ من لا أسوة له حسنة في رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ليس ممن يرجو الله واليوم الآخر، وكفى بهذا التهديد العظيم في التحذير للعاقل.

$\overline{}$	_	_	_	_
_				

القَضَناءُ مَا قَضَىك بِهِ اللَّهُ وَرَسُولُه

وقال تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمِ بَعِضَاً قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذَاً فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِئْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٣٣] .

ولا فرقَ في الاستدلالِ بهذه الآية الكريمة على ما نحن بصدده بين رجوع الضمير إلى الله وإلى الرسول .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فِإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوْا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا البَلاغُ الـمُبِينُ ﴾ [النور : ٤٥] .

وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِم حَرَجًا مِمَّا قَضَيتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء : ٦٥] .

فأقسم سبحانه بنفسه على نفي الإيمان عن العباد حتى يُحَكَّموا رسوله في كلِّ ما شجر بينهم من الدقيق والجليل .

ولم يكتف في إيمانِهم بهذا التحكيم بِمُجَرَّدِهِ حتى يَنْتَفِي عن صدورهم الحَرَجُ والضِّيقُ عن قضائه وحكمه .

ولم يكتف منهم أيضاً بذلك حتى يسلموا تسليماً، وينقادوا انقياداً لحكمه، فما بالك بمن حكم بغير ما أنزل الله فإنه أولى بسلب الإيمان عنه ؟

وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِـمُؤمِنِ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْـخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهُم وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

فأخبر سبحانه أنَّه ليس لمؤمن أن يختار بعد قضائه وقضاء رسوله حيَّاً أو ميتاً، ومن تخير؛ فقد عصى اللَّه ورسوله، ومن عصاهما؛ (١) فقد ضلَّ ضلالاً مبيناً .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ واتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيـمٌ ﴾ [الحجرات : ١] .

رُوي عن ابن عبَّاس رضي اللَّه عنهما في تفسيرها : لا تقولوا خلاف الكتاب والسنَّة .

وقال مجاهد: لا تقدموا لا تَفْتَاتُوا على رسول اللَّه عَيْقِيْتُ حتى يقضي اللَّهُ على لسانِه .

|--|--|--|--|

⁽١) الصواب أن يقول : ومن عصى اللَّه ورسوله .

إِحْبَاكُ اتِّباعِ القَوَانِينِ لِلْأَعَمَالِ

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهُرُوا لَهُ بِالقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُم لِبَعْضِ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُم وَأَنْتُم لَا تَشْعُرُون ﴾ [الحجرات : ٢] .

فلينظر فإنه إذا كان رفع أصواتِهم فوق صوته سبباً لحبوط أعمالهم فكيف تقديم آرائِهم، وعقولِهم، وأذواقِهم، وسياساتِهم، ومعارفِهم، وقوانينِهم، وأوضاعِهم عامدين عالمين على ما جاء به، ورفعها عليه أليس هذا أولى أن يكونَ محبطاً لأعمالهم ؟ بلى وربك .

فالله عز وجل لولا أنّه علم أنّ نظامَ العالم في الدّينِ والدّنيا معاً لا يقوم إلّا بهذه الشريعة الجامعة، المانعة العادلة تَمام العدلَ، لبعث رسولاً ينسخ منها مالاً يوافق هذا الزمان بزعم المارقين، كما قد كان يفعل قبل، فلما جعلَ نبيّنا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين فلم يرسل بعده من رسول كان ذلك دليلاً أي دليل على أنّ هذه الشريعة وافية كافية، كاملة شافية، كافلة بجميع المصالح ديناً ودنيا لا نحتاج معها إلى شيء من آراء الرجالِ، وسياساتِهم إلّا فيما يكون استيضاحاً للحق الذي يرضاه الله ورسوله بعد معرفة مقاصد الشارع تمام المعرفة.

ولذلك كان تقديم آراء الغير، (١) وعقولِهم، وأذواقِهم، ووجداناتِهم، وسياساتِهم المخالفة المنابذة لسياساتِ الشريعةِ الحَقَّةِ الصحيحةِ مُحبطاً للعمل ألبتة، وربما كان رِدَّةً ومروقاً عن الأمَّة الإسلاميَّة والملَّة الحنيفيَّة أعاذنا اللَّه تعالى .

قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد : ٩] .

وقال تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد : ٢٨] .

فليحذر السياسيون أن يسوسوا الناس بغير ما أنزلَ اللَّه؛ فإنَّهم مع أَنَّه لا يتم لهم أمر، ولا يستقيم لهم حال يخشى عليهم من الرِّدَّةِ والـمُروقِ من الدين، فيكونون ممن خسر الدنيا والآخرة .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّــٰهَا الــُمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرِ جَامِع لَـمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ [النور : ٣٢] .

فجعل من لوازم الإيمان أن لا يذهبو مذهباً إذا كانوا معه إلّا باستئذانه فما بالك بالذهابِ في دينِ اللَّه، والحُكمِ بين النَّاس ؟ فإنَّه أولى أن يكون من لوازم الإيمان أن لا يذهبوا ذلك المذهب إلّا بعد استئذانه بدلالة ما جاء به صلى اللَّه عليه وآله وسلم على أنَّه أذن فيه .

وقال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنًا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنا ثُمَّ يَتَولَّى فَرِيقٌ

⁽١) الصواب أن يقول : آراء الرجال، لأنَّ غير لا تدخل عليها (أل) .

مِنْهُم مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالـمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِه لِيَحْكُمَ بَيِنَهُم إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [النور : ٤٧ – ٤٨] .

ثمَّ قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قُولُ الْـمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنا وَأُولَئِكَ هُمُ الْـمُفْلِـحُونَ ﴾ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنا وَأُولَئِكَ هُمُ الْـمُفْلِـحُونَ ﴾ [النور : ٥١] .

فبيَّن أنَّ المؤمنين ليس لهم إلّا السمع والطاعة لحُكمِ اللَّه ورسوله، وإنَّه ليسَ لهم إلى المُخالَفةِ سبيلٌ أبداً .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] .

أخرج ابن ماجه في « سننه » (١) عن الشعبي عن جابر بن عبداللَّه قال : كنا عند النبي عَيِّلِهُ فخط خطأ وخط خطين عن يمينه وخط خطين عن يساره ثمَّ وضع يده في الخط الأوسط فقال :

⁽١) أخرجه ابن ماجه (١١)، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٦)، وابن نصر المروزي في « السنة » (ص٥).

من طريق أبي خالد الأحمر قال : سمعت مجالداً يذكر عن الشعبي عن جابر بن عبدالله (وذكره) .

قلت : إسناده ضعيف لأنَّ مجالداً وهو ابن سعيد ضعيف .

وله شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٤٤)، وأحمد (١ / ٤٣٥ و ٤٦٥)، والحاكم (٢ / ٣١٨)، وأبو نعيم في « الحلية » (٦ / ٢٦٣)، والبغوي في « شرح النسة » =

« هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ » ثم تلا هذه الآية .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِنْ رَبَّكُم مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِكُمُ العَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُم لَا تَشْعُرُون ﴾ [الزمر : ٥٥] .

فإذا كان قد أمرهم باتباع أحسن ما أنزل إليهم فيما يعترضهم فيه الأمران: الوجوب والندب، أو النّدب والإباحة على ما قيل في التفسير، وأنذرهم مفاجأتهم العذاب إن لم يفعلوا ذلك، فما الشأن فيما سبيله القطع فيه بالافتراض والتحتيم قولاً واحداً كالحكم بين الناس بما أنزل الله.

وقال تعالى : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ واتَّقُوا لَعَلَّكُم تُرحَمُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُم لَهُ مُنْكِرُونَ ﴾ [الأنبياء : ٥٠] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٢] .

فنبَّه على أنَّ التَّوَلِّي عن حكم اللَّهِ ومُحكم رسولِه إلى غيرِه كُفرُّ .

^{= (} ١ / ١٩٦ – ١٩٧)، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٧١)، وابن نصر الـمروزي في « السنة » (ص٥) .

من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عنه به .

قلت : إسناده حسن من أجل عاصم فهو صدوق وحديثه لا ينزل عن الحسن . وله شاهد من حديث ابن عبًّاس .

فالحديث صحيح بشواهده والحمد للَّه أَوَّلاً وآخراً .

وقال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِع الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِم حَفِيظًا ﴾ [النساء : ٨٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الفَوزُ العَظِيمُ * وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَه يُدْخِلْهُ نَارَاً خَالداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء : ١٣ – وَيَتَعَدَّ حُدُودَه يُدْخِلْهُ نَارَاً خَالداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء : ١٣ – ١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتِ تَجُرِي مِن تَحْتِها الأَنْهَارُ وَمَن يَتَولٌ يُعَذِّبْهُ عَذَابَاً أَلِيـمَا ﴾ [الفتح : ١٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُم فَإِنَّـمَا عَلَى رَسُولِنا البَلَاغُ الـمُبِينُ ﴾ [التغابن : ١٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَد آتَيْنَاكَ مِن لَدُنّا ذِكْرَاً مَن أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَخْمِلُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِمْلاً ﴾ [طه : يَخْمِلُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِمْلاً ﴾ [طه : ٢٠٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَم مِمَّن ذُكِّر بِآيَاتِ رَبِّه فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَت يَدَاهُ ﴾ [الكهف : ٥٧] .

وقال تعالى : ﴿ فَمَن أَظْلَـمُ مِـمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ﴾ [الأنعام : ١٥٧] .

أي صدَّ النَّاس وصرفهم عنها :

﴿ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَن آيَاتِنا سُوءَ العَذَابِ بِمَا كَانُوا

يَصْدِفُون ﴾ [الأنعام : ١٥٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا واتَّـقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ [الحشر : ٧] .

فأمر بالائتمار والانتهاء ثمَّ حذر عن المخالفة .

بَعْضُ هَزَايَا الشُّرِيهَةِ

هذا وكم من أمثال هذه الآيات الجليلة المحذرة عن مخالفة الكتاب والسنة وكفي بواحدة منها لـمن أوتي رشده، ومن لا فلا تغنيه قراءة جميع الكتب الإلهيَّة عليه . ثمَّ ليس العجب من قوم يَدّعون الإسلام يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون، غلب عليهم هواهم، فأصمهم وأعماهم، حتى رفضوا العمل بقانون ربّهم الذي أنزله على نبيّه، وعملوا بقوانين أهل الكفر والصَّليب إقامة لرياساتهم، وقضاء لشهواتهم، غفلة منهم عن اليوم الموعود الذي تجد فيه كل نفس ما عملت من خير أو شر محضراً بين يديها، وإنَّما العجبُ العُجابُ ممن يَتَزَيُّون بزَيِّ أهل القرآن، ويَتَسَمُّون بأسماء أهل الإيمان، يختلقون الإفك والفشار، ولا يخشون المَسَبَّة والعار، بلغوا من الجهل مبلغاً دونه جهل اليهود والنصارى فيزعمون أنَّ الشريعة المحمديَّة مانعة لهم من ترقيهم، أو مُعَوِّقَةٌ عن مرامهم ومراميهم، فلا تصلح لأهل هذا الزمان، وانقطع حكمها ووقع في حيز حبر كان، فنسخوها بآرائهم الكاسدة، وأهوائهم الفاسدة، ومشتهيات أطباعهم الخبيثة العاطلة، ومقتضيات أميالهم الخسيسة الباطلة، مسخهم اللَّه تعالى ظاهراً كما قد مسخهم باطناً ليكونوا عبرة للغابرين، ومثلة في الحاضرين، فهؤلاء المردة

المارقون لا دواء أنجع فيهم من تمكين الصوارم البواتر من رقابهم، وقطع دابرهم حتى لا يقوى حزبهم، ولا يكثر جمعهم أبادهم الله ودمرهم، وشتت شملهم، ومزقهم كل ممزق.

وهؤلاء الأوغاد لم يقدروا الشريعة حق قدرها، ولم يعلموا أنَّ مبناها على الحكم ومصالح العباد، في المعاش والنمعاد، وأنَّها عدل اللَّه بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهداه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقامَ على سواء السبيل، فهي قرَّة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح، فيها الحياة والغذاء والدواء، والنور والشفاء، والعصمة وكل خير في الوجود فإنَّما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود؛ فَسَبَبُهُ من إضاعتها، ولولا رسوم قد بقيت لخربت الديا وطوي العالم وهي العصمة للناس، وقوام العالم، وبها يمسك اللَّه السم وات والأرض أنَّ تزولا، فإذا أرادَ اللَّه تبارك وتعالى خراب الدنيا وطي العالم رفع إليه ما بقى من رسومها، فهي عمود العالم، وقطب الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة .

والعجب أيضاً من قوم لا يرون تمام التَّرَقِّي إلَّا في التَّشَبُه بالكفار وعبدة الأصنام، لزعمهم أنَّهم بلغوا من التَّمَدُّنِ والتَّرَقِّي مبلغاً لم يبلغه غيرهم من الأنام، فإنَّ هؤلاء أيضاً قوم لا خَلاق لهم قد قصروا نظرهم على النَّعيم الفاني العاجل، ونسوا النعيم المقيم الآجل، فهم أشبه بالأنعام، بل هم أضل

وإن لبسوا ثياب الأنام .

دينهم وديدنهم تقليد أولئك والتَّزيِّي بزيِّهم، والاحتذاء بهم في أولئك أقوالهم، وأفعالهم، ومطاعمهم، ومشاربهم، وملابسهم، فلهم في أولئك الأُسوة التامَّة لا في رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم فهم ليسوا ممن يرجو اللَّه واليوم الآخر، وهذا مصداق قوله عَيِّكُ الثابت من طرق في «الصحيح»(١):

« لَتَتَّبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلِكُم شِبْرَاً بِشِبْرٍ وَذِرَاعَاً بِذِرَاعٍ حَتَّى لَو دَخَلُوا مُحْرَ ضَبِّ لَدَخَلْتُمُوهُ » .

قالِوا: اليهود والنصارى ؟

قال : « فَمَنْ ؟ » .

فإنَّا للَّه وإنَّا إليه راجعون .

فَإِيَّاكُم إِيَّاكُم عباد اللَّه ومخالفة الشريعة التي جاء بها محمد عَيِّلْكُم من عند ربه قيد شبر، فإنَّ المخالفة - واللَّه الذي لا إله غيره - عين الهلاك والعمى، والخسران المبين.

وإيًّا كم إيَّاكُم أن تظنوا أنَّ الكتاب والسنَّة اللَّذين هما الشريعة لم يفيا بجميع أحكام الحوادث؛ فإنَّ هذا خطأ جسيم، وبهتان عظيم، فقد قال

⁽۱) أخرجه البخاري (۲/ ٤٩٥ و ۱۳ / ۳۰۰ – فتح)، ومسلم (۱٦ / ۲۱۹ – ۲۱۹ – نووي) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وقد ورد عن جمع من الصحابة خرجت أحاديثهم في « تخريج أحاديث الوصيّة الصغرى » لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ص ٣٢ - ٣٦) .

تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُم دِينَكُم وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَاً ﴾ [المائدة : ٣] .

وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف : ١١١] . وقال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانَاً لِكُلِّ شَيءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً وَقَالَ تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانَاً لِكُلِّ شَيءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً .

وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل : ٨٩] .

وقال تعالى : ﴿ أَوَلَـمْ يَكْفِهِم أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِم إِنَّا فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت : ٥١] .

وقال تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِنْ شَيءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨]. وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي وَال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الكِتَابُ وَلَا الإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهَ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الشَّمَاوَاتِ .

وقال تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضُوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظَّلَمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ مَنْ الظَّلَمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيُغْدِيهِم إِلَى صِرَاطٍ مَسِتَقِيمٍ ﴾ [المائدة : ١٥ - ١٦] .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ هَذَا القُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء :

٠[٩

أي : للحالةِ، أو للمِلَّةِ، أو للطريقة التي هيَ أقوم الحالات، أو الملل،

أو الطرق .

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً ﴾ [الأنعام : ١١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف : ٥٢] .

إذا تأمَّل المتأمِّلُ قوله: ﴿ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ وعرف عظم موقعه، وبلاغته، وعلم أنَّ علوم العالمين أجمعين كلها تتلاشى وتضمحل في جنب علم الله تعالى بما ينفع، ويصلح، وما يضر ويفسد، لم يَشُكُ أنَّ القرآن قد تَكفَّلَ ببيان ما فيه صلاح المعاش، والمعاد ونظام الدين والدنيا معاً على أكمل وجه، وأبلغه حيث تولى تفصيله العليم الخبير، الذي لا يغزُبُ عن علمه مثقال ذَرَّةٍ في السماوات ولا في الأرض مما كانَ أو يكون.

وقال تعالى : ﴿ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْراً رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آياتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتِ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُـمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [الطلاق : ١١] .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا فَأَمَّا الَّذِينَ أَمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْ خِلُهُمْ فِي رَحْمَةِ إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا فَأَمَّا الَّذِينَ أَمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْ خِلُهُمْ فِي رَحْمَةِ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [النساء : ١٧٤] .

وقال تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُم الكِتَابَ بِالحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا

فِيهِ ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُم الَّذِي الْحُتَافُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْم يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل : ٦٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ وَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى : ١٠٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلُّ قَوْمَاً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴾ [التوبة : ١١٥] .

فبيَّن سبحانه للعباد جميع ما يَتَّقُونَهَ لئلا يكون للنَّاس على اللَّه حُجَّةٌ بعد الرسل .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُم فِي شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّوْمِ الآخِرِ ﴾ [النساء : ٥٩] .

قال أهل التفسير عموماً: الرَّدُّ إلى اللَّه الردُّ إلى كتابه والردُّ إلى الرسول الردُّ إلى كتابه والردُّ إلى الردُّ إلى سنته وهي : أقواله، وأفعاله، وتقريراته بعد وفاته؛ فأمر اللَّه بالردِّ إليه وإلى الرسول ليس إلَّا لأنَّ كتاب اللَّه ببيان الرسول فاصل للنِّزاع، وقاطِعٌ للخلاف ولا بُدَّ، هذا فيما تنازع فيه المؤمنون، فما بالك بما اتفقوا عليه فالردُّ فيه أوجب وأوجب .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصَّدُورِ وَهُدَى وَرَحْمَةٌ لِلمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس : ٧٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَلُنَزِّلُ مِنَ القُرآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةُ لِلـمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء : ۸۲] .

فأنتم ترون أنَّه سبحانه أخبر في هذه الآيات أنَّه أنزل الكتاب لبيان حكم ما يختلف فيه الناس، وجعله هدى، وجعله رحمة، وجعله شفاء للقلوب والصدور من الظلمات، وجعله مخرجاً من الظلمات إلى النور، وجعله نوراً، وجعل إليه التنازع والتحاكم إلى غير ذلك من أوصافه التي لا تحصى، فكيف يكون بهذه الأوصاف التي وصفه الله سبحانه بها، وبالناس حاجة إلى قوانين البشر، وأوضاعهم، وسياساتهم فما دامَ بالناس حاجة ما في آية جزئية إلى أي قانون ورأي، لم يكن بتلك الأوصاف، والله أصدق القائلين، فتبيَّن بذلك أنَّه ما غادر صغيرة ولا كبيرة من أمور الدين والدنيا، وما يتعلَّق بصلاح المعاش والمعاد إلَّا وتكفل بها واحدة واحدة، عرف ذلك من عرفه، وجهله من جهله .

قال الشرف البوصيري(١) في آيات القرآن:

⁽١) من قصيدة البردة، وبردة البوصيري حدِّث عنها ولا حرج، فقد جمعت كلُّ شيء إلَّا الإيمان، فهذا قائلها يقسم بالرَّسول عَلِيُّكُم :

يَا رَبِّ بِالْمُصْطَفَى بَلْغُ مَقَاصِدَنَا

وَاغْفِر لَنَا مَا مَضَى يَا وَاسِعَ الكَرَم

وهذا شرك صريح لقول رسول الله عَلِيْكُ الذي أخرجه الترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (٢ / ٣٤ ، ٦٩ ، ٥٨) والحاكم (٤ / ٩٧) .

[«] مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ » .

قلت : وإسناده صحيح .

ويصف رسول الله بصفات الألوهيّة، ويخلع عليه رداء الربوبيّة قائلاً:
 وَإِنَّ مِنْ جُـودِكَ الدُّنْيَا وَضُـرُتَـهَا

وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْجِ والقَلَمِ

ويقول :

جَاءَتْ لِدَعْوَتِهِ الأَشْجَارُ سَاجِـدَةً

تَمْشِي إِلَيْهِ عَلَى سَاقِ بِلَا قَـدَمِ والشجر لا يسجد إلّا لله، قال عز وجل : ﴿ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ [الرحمن : ٦] .

ثمَّ يشجع على ارتكاب الكبائر من الذنوب قائلاً:

يَا نَفْسُ لَا تَقْنَطِي مِنْ زَلَّةٍ عَظُمَتُ

إِنَّ الكَبَائِرَ فِي الغُفْرَانِ كَاللَّمَم

وهذا تكذيب صريح لصريح القرآن قالَ علّام الغيوبُ : ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمُ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾ [النجم : ٣٢] .

وهذا من النَّاظم جهل بفقه القرآن؛فإنَّ اللَّه قرر في محكم تنزيله أنَّ الصغائر تكفر بمجرد اجتناب الكبائر كما في قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا ثُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ سَيِّنَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُدْخَلاً كَرِيمًا ﴾ [النساء : ٣١] .

وها هو يسوي بين المجرمين والمُسلمين قائلاً:

لَعَلُّ رَحْمَةً رَبِّي حِينَ يَقْسِمُهَا

تَأْتِي عَلَى حَسْبِ العِصْيَانِ فِي القَسَم

البوصيري كحاطب ليل فيظن أنَّ قسمة اللَّه حَبَط عَشُواء، وهذا ظنَّ الجاهليَّة برب العالمين فأنكر اللَّه عليهم ظنَّ السوء، قال تعالى : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ * إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ * أَمْ لَكُمْ لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ ﴾ أَيْمَانٌ عَلَينَا بَالِغَةٌ إِلَى يَومِ القِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ * سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ ﴾ [القلم : ٣٥ - ٢٠] .

ومن المؤسف حقاً أن يكون لهذه القصيدة المملوءة بالضلال والشرك مهابةٌ في =

لَهَا مَعَانِ كَمَوْجِ البَحْرِ فِي مَدَدٍ

وَفَوْقَ جَوْهَرِهِ فِي الْحُسْنِ وَالْقِيَمِ

فَمَا تُعَدُّ ولا تُحْصَى عَجَائِبُهَا

وَلَا تَسَامُ عَلَى الْإِكْفَارِ بِالسَّأْمِ

قَرَّتْ بِهَا أَعْيُنَّ فَقُلْتُ لَـهُ

لَـقَدْ ظَفَرْتَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَاعْتَصِم

ولكن الأفهام والعقول متفاوتة، فمن يصادف فهمه المِحَز، ويطبق المفصل فهذا هو الذي له أجران، ومن يخطئه ولا يصيبه بعد بذل الوسع

= قلوب الباحثين أم أنَّه الجهل بحقيقة الإسلام ؟! حتى أحمد شوقي أبدى مهابة معارضته للبردة يقول في قصيدته (نهج البردة) :

السَادِحُونَ وَأَرْبَابُ الهَوَى تَسَعَ

لِصَاحِبِ البُرْدَةِ الفَيْحَاءَ ذِي القِدَمِ

مَدِيحُهُ فِيكَ مُحِبُّ خَالِصٌ وَهَوى

وَصَادِقُ الحُبُّ يُمْلِي صَادِقَ الكَلِمِ

اللُّهُ يَشْهَدُ أَنَّى لا أُعَارِضُهُ

مَنْ ذَا يُعَارِضُ صَوبَ العَارِضِ العَرِم

و « نهْجُ البُرْدَة » لشوقي أقلُّ ضلالاً من « البردة » للبوصيري لكن فيها من الطامّات والشركيّات أشياء، وهذا ليس مجال الكلام عن ذلك، لكن نكتفي بمثال حتى تستبين الحال:

وَقَدْ فِيلَ كُلُّ نَبِيٍّ عِنْدَ رُتْبَتِهِ

وَيَا مُحَمَّدُ ! هَذَا العَرْشُ فَاسْتَلِمِ خَطَّطْتُ لِلدَّينِ وَالدُّنْيَا عُلُومَهُما يَا قَارِىءَ اللَّوح بَلْ يَا لَامِسَ القَلَم وهذا هو الذي له أجر واحد كما ثبت ذلك في « الصحيح »(١).

ومن فاهم ومستنبط من آية حكماً، ومن فاهم ومستنبط حكمين، ومن فاهم ومستنبط أكثر ففضل الله تعالى ليسَ بمحظور عن أحد يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، ولذلك قال عَيْنَاتُهُ :

« مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيرًا يُفَقِّههُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي » (٢). وبالجملة فالقرآن متكفل بنظام المعاد والمعاش في التفرق والاجتماع على أكمل وجه، وأجمله، لمن كَحَّلَ بنور التوفيق بَصِيرَتَهُ، وطَهَّر بماء الإيمان سريرته، ووَجَّهَ إليه همَّتَهُ، وصَرَفَ فيه مُدَّتَهُ.

قال الإمام الشافعي في سورة العصر:

لو فَكَّرَ النَّاسُ كُلُّهُمْ في هذه السورة لَكَفَتْهُمْ .

وفي لفظ عنه :

لو لـم يُنزِّلِ اللَّه على خلقه حُجَّةً إِلَّا هذه السِورة لَكَفَتْهُمْ .

وقد بين معناه وأوضح مغزاه الإمام ابن القيم في « مفتاح دار السعادة » بأبلغ وجه وأعلاه فقال ما نصه :

« وبيان ذلك أنَّ المراتب أربعة وباستكمالها يحصل للشخص غاية كماله :

⁽۱) مضى تخريجه (ص ۲۲) .

⁽ ٢) أخرجه البخاري (٥ / ٢١٧ – فتح)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضى الله عنه، واللَّفظ لمسلم .

أَحَدُها: معرفةُ الحق.

الثانية : عَمَلُهُ به .

الثالثة : تعليمه من لا يُحسِنُه .

الرابعة : صبره على تَعَلِّمِهِ والعمل به وتعليمِه .

فذكر تعالى المراتب الأربعة في هذه السورة، وأقسم سبحانه في هذه السورة بالعصر إنَّ كل أحد في خسر إلّا الذينَ آمنوا وهم: الذينَ عرفوا الحق، وصدقوا به، فهذه مرتبة.

وعملوا الصالحات وهم: الذينَ عملوا بما علموه من الحق، فهذه مرتبة أخرى .

وتواصوا بالحق، وصى به بعضهم بعضاً تعليماً وإرشاداً فهذه مرتبة ثالثة .

وتواصوا بالصبر، صبروا على الحق ووصى بعضهم بعضاً بالصبر عليه، والثبات؛ فهذه مرتبة رابعة .

وهذا نهاية الكمال فإنَّ الكمال أن يكون الشخص كاملاً في نفسه مكمِّلاً لغيره، وكماله بإصلاح قُوَّتَيْهِ العلمية والعملية، فصلاح القوَّة العلمية بالإيمان، وصلاح القوة العمليَّة بعمل الصالحات، وتكميله غيره بتعليمه إيَّاه، وصبره عليه، وتوصيته بالصبر على العلم والعمل.

فهذه السورة على اختصارها هي من أجمع سور القرآن للخير بحذافيره، والحمد لله الذي جعل كتابه كافياً عن كل ما سواه، شافياً من

كلِّ داء، هادياً إلى كلِّ خير » أ . هـ .

وأخرج الترمذي في « جامعه »(١) عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله عنه يالله عنه قال : قال رسول الله عنه عنه الله عن

« سَتَكُونُ فِتَنَّ كَقِطَعِ اللَّيلِ المُظْلِمِ » .

قِيلَ : فَمَا النَّجَاةُ مِنهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ .

قال : « كِتَابُ اللَّهِ؛ فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكُمْ مَا بَيْنَكُمْ وَهُوَ فَصْلَّ لَيْسَ بِالهَوْلِ مَنْ تَرَكَهُ تَجَبُّراً (وفي رواية : « مِنْ جَبَّارٍ ») قَصَمَهُ اللَّهُ وَمَنِ ابْتَغَى الْهُدى فِي غيرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ وَنُورُهُ الْمُبِينُ والشِّرَاطُ المُستقيمُ وَهُوَ الذي لا تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ وَلَا وَالذِّكُو الْحَكِيمُ والصِّرَاطُ المُستقيمُ وَهُوَ الذي لا تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ وَلَا تَتَشَعَّبُ مَعَهُ الآرَاءُ وَلا تَشْبَعُ مِنه العلماءُ وَلا تَمَلَّهُ الأَتْقِيَاءُ مَنْ عَلِمَهُ سَبَقَ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ هُدِيَ إلى صِرَاطِ وَمَنْ عَمِلَ بِهِ هُدِي إلى صِرَاطِ مُمْنتَقِيم » .

وفي « مراسيل »(٢) أبي داود السجستاني عن يخيي بن جعدة أنَّ النَّبي

⁽١) أخرجه الترمذي (٢٩٠٦) وقال : هذا حديثٌ لا نعرفه إلّا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال .

قلت : إسناده ضعيف فيه علتان :

الأولى : الحارثُ الأعورُ لَيِّنٌ بل قد اتهمه الشعبي بالكذب .

الثانية : ابن أخى الحارث مجهول .

⁽ ٢) أخرجه أبو داود في « المراسيل » (٤٥٤)، والدارمي (١ / ١٢٤)، وابن عبدالبر في « تفسيره » (٢ / ٢١)، وابن جرير الطبري في « تفسيره » (٢ / ٢١) .

عَلِيلَةً أَتِي بَكْتَابِ فِي كَتَفَ فَقَالَ :

« كَفَى بِقَوْمٍ ضَلَالَةً أَنْ يَبْتَغُوا كِتَابًا غَيْرَ كِتَابِهِمْ إلى نَبِيٍّ غَيْرَ نَبِيِّهِمْ » . فأنزل الله عز وجل: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِم ﴾ [العنكبوت: ٥١] .

وعن أبي قلابة : أنَّ عمر مرَّ بقوم من اليهود فسمعهم يذكرونَ دعاء من التوراة فانتسخه ثمَّ جاء به إلى النَّبي عَيِّلِيَّةٍ فجعل يقرؤه، ووجه النَّبي عَيِّلِيَّةٍ يتغيَّر، فقال رجل : يا ابن الخطاب ألا ترى ما في وجه رسول اللَّه عَيِّلِيَّةٍ ؟ فوضع عمر الكتاب .

فقال رسول الله عَلَيْكَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَنِي خَاتِماً وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ وَاخْتُصِرَ لِيَ الحَدِيثُ اخْتِصَاراً فَلَا يُلْهِيَنَّكُم المُتَهَوِّكُونَ »(١).

من طریقین عن عمرو بن دینار عن یحیی بن جعدة به مرسلاً .

قلت : إسناده صحيح؛ لولا إرساله .

⁽١) أخرجه الهروي في « ذم الكلام » (٣/ ٦٤ /١) .

قلت : وإسناده منقطع، فإنَّ أبا قلابة لم يسمع من عمر بن الخطاب رضي اللَّه

ولكن أصل الحديث ثابت، فقد أخرج أحمد (٣ / ٣٨٧)، والدارمي (١ / ٥١)، وابن عاصم في « السنة » (١ / ٤٢)، وابن عبدالبر في « جامع بيان العلم » (٢ / ٤٢)، وابن أبي عاصم في « السنة »

من طريق مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبدالله:

أَنَّ عمر بن الخطاب أتى النبي عَلِيْكُ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النَّبي عَلِيْكُ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النَّبي عَلِيْكُ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النَّبي عَلِيْكُ ب

فقلت لأبي قلابة : ما الـمُتَهَوِّكُونَ ؟ قال : الـمُتَحَيِّرُونَ .

وأخرج البخاري في كتاب الاعتصام (١) في باب قول النَّبي عَيَّالِكِّهِ : « لا تَسْأَلُوا أَهلَ الكِتَابِ عَن شَيءٍ » :

عن عبيدالله بن عبدالله أنَّ ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال:

« كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الكِتَابِ عَنْ شَيءٍ وَكِتَابُكُمُ الذي أُنزِلَ على رسولِ اللّهِ عَيْقِكَ أَحْدَثُ (٢) تَقْرَؤُونَهُ مَحضًا لَمْ يُشَبْ (٣) وقد حدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الكتابِ بَدَّلُوا كتابَ اللّهِ، وغَيَرُوه، وكَتَبُوا بأيدِيهِمُ الكتاب، وقالوا: هُو مِنْ عِنْدِ اللّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَناً قَليلاً، أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ العِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ لا وَاللّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلاً يَسْأَلُكُمْ عَنِ اللّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ » .

 [﴿] أَمْتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابِ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئتُكُمْ بِهَا نَقِيَّةً لَا تَسْأَلُوهُمْ
 عَنْ شَيءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقَّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى
 كانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَا اتَّبَاعِي ﴾ .

قلت : وإسناده ضعيفٌ لأنَّ مُجَالِدًا وهو ابنُ سعيد ليس بالقوي .

وله شاهد آخر عن عبدالله بن ثابت خادم النَّبي عَلَيْكُم .

أخرجه ابن عبدالبر (۲ / ٤٢) وغيره .

وبالجملة فالحديث حسن بشواهده، والله أعلم .

⁽ ۱) من « صحیحه » (۱۳ / ۳۳۳ – ۳۳۶ – فتح) .

⁽٢) أي أقرب نزولاً إليكم من عند الله .

⁽٣) أي لم يخلط به غيره لهم .

وأخرج البخاري فيه، (١) ومسلم (٢) في الوصايا عنه عن ابن عبَّاس قال : لما حضر رسول اللَّه عَلِيلَةً وفي البيت رجال وفيهم عمر بن الخطاب قال :

« هَلُمَّ أَكْتُب لَكُمْ كِتَاباً لَنْ تَضِلُوا بَعدَهُ »(٣).

فقال عمر : إنَّ رسول اللَّه عَيِّكَ قد غلبه الوَجَع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب اللَّه تعالى .

واختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول: قَرَّبُوا يَكْتُب رَسُولُ اللَّهُ عَيِّلِيْكُ كُتَابًا لَن تَصْلُوا بَعْدُه .

ومنهم من يقول : ما قال عمر .

فلما أكثروا االلُّغط والاختلاف عند النَّبي عَلَيْكُم قال:

« قُومُوا عَنِّي » .

قال عبيدالله: فكان ابن عبَّاس يقول: إنَّ الرزيَّة كل الرزيَّة ما حال بين رسول اللَّه عَيْلِتُهُ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم.

فتأمل هذه الأحاديث وأعطها حقها من التأمل الصادق، تعلم أنَّ اللَّه سبحانه وتعالى لم يحوجنا معشر أهل القرآن إلى كتاب آخر من الكتب السماوية، بل اشتمل كتابنا على جميع ما فيها من المحاسن، وعلى زيادات

⁽ ١) أي : في كتاب الاعتصام من « صحيحه » .

⁽ ٢) أي : كتاب الوصايا من « صحيحه » .

⁽٣) أخرجه البخاري (١٣ / ٣٣٦ - فتع)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٢).

كثيرة لا توجد فيها، فلهذا كان مصدقاً لما بين يديه من الكتب، ومهيمناً عليها يقرر ما فيها من الحق، ويُبْطِلُ ما حُرِّفَ منها، ويَنْسَخُ ما نسخه اللَّه، فَيُقِرِّ الدِّينَ المُبَدَّلَ الذي لم يكن فيقِرِّ الدِّينَ المُبَدَّلَ الذي لم يكن فيها، والقليل الذي نسخ منها.

وأمَّا قول ابن عبَّاس رضي اللَّه عنهما :

« إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بِينَ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّالِكُ وَبِينَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذلك الكتابَ من اختلافهم ولَغَطِهِم » .

فقد قال المتكلمون في شرح هذا الحديث:

إِنَّ عمر رضي اللَّه عنه كانَ أفقه من ابن عبَّاس، وأدق نظراً لاكتفائه بالقرآن، وعلمه أنَّ اللَّه تعالى أكمل دينه، بقوله تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِنْ شَيءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨] .

وقوله : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [الـمائدة : ٣] . وأمنه الضلال على الأمّة .

ولا يقال: إنَّ عمر رضي اللَّه عنه لم يرتض أمره عَيِّلِكُم بكتابة الكتاب فخالفه وعصاه لأنَّه رضي اللَّه عنه فهم أنَّ هذا الكتاب الذي أراد أن يكتبه لا يخرج عن كتاب اللَّه لعلمه أنَّه معصوم في تبليغه عن ربِّه، وتثبيت اللَّه له لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنظِقُ عَنِ الهَوَى * إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيَّ يُوحَى ﴾ له لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنظِقُ عَنِ الهَوَى * إِنْ هُوَ إِلّا وَحْيَّ يُوحَى ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

وعلمه أنَّه لم يترك بيان شيء مما أنزله إليه ربه؛ فخرج ذلك الأمر منه

في حال اشتداد الوجع به عَلَيْكُ مخرج كلام النصوح الحريص على هداية شخص، فهو لا يزال ينصحه بالعبارات المختلفة، والأساليب المتعددة حتى يرسخ في فؤاده ما يريده منه فلذلك رأى عدم التثقيل عليه عَيْكُ في كتابة ذلك الكتاب، مع الاستغناء عنه بالقرآن، فافهم هذا المعنى فلعله أحسن شيء يندفع به الاعتراض على سيدنا عمر فيما صورته صورة المخالفة.

وفي تركه عَيِّكَ الإنكار على عمر دلالة على حسن فهم عمر، وتيقظه لمراده عَيِّكَ الذي هو الأخذ بكتاب الله بعده حتى لا يضلوا، وإلّا فلو كان مراده عَيِّكَ أن يكتب لهم ما لا يستغنون عنه مما لم يبيّنه لهم من قبل لم يتركه لاختلافهم، ولا لغيره، لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّعْ مَا أُنزِلَ يتركه لاختلافهم، ولا لغيره، لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّعْ مَا أُنزِلَ اللَّهُ فَا بَلَّعْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة : ٢٧] .

كما لم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه كما أمرهم في تلك الحال بثلاث كما أخرجه مسلم (١) عن سعيد بن جبير: أمرهم بإخراج المشركين من جزيرة العرب.

وإجازة الوفد بنحو ما كان يجيزهم .

وسكت عن الثالثة أو ذكرها ونسيها سعيد الراوي قالوا: الثالثة: هي تجهيز جيش أسامة رضي الله عنه.

⁽۱) في « صحيحه » (۱۹۳۷).

وهو عند البخاري (٦ / ١٧٠ – فتح) .

ويحتمل أنَّه قوله:

« لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي وَثَناً يُعْبَدُ » .(١)

فانظر فإنه لم يرجعه تنازعهم واحتلافهم ولغطهم عنده عن بيان هذه الثلاث التي ما كان بينها لهم قبل، فلو كان مضمون الكتاب الذي أراد أن يكتبه لهم مما لم يسبق بيانه ما كان ليسكت عن بيانه بحال، فرضي الله عن عمر ما أدَقَّ نظرَه وألطَفَ فهمَه، وأصوبَ فكرَه .



⁽١) أخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ١٧٢) وعنه ابن سعد في « الطبقات » (١ / ٢٤٠ - ٢٤١) عن عطاء بن يسار مرسلاً .

قلت : وسنده صحيح مرسل .

وله شاهد موصول من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أخرجه أحمد (٧٣٥٢ - شاكر)، وابن سعد في « الطبقات » (٢ / ٢٤١ - ٢٤٢)، وابن سعد في « الحلية » (٦ / ٢٨٣ و ٧ / ٢٤٢)، والجميدي في « مسنده » (١٠٢٥)، وأبو نُعيم في « الحلية » (٦ / ٢٨٣ و ٧ / ٣١٧) بإسناد صحيح .

فالحديث ثابت صحيح .

حَاجَةُ الْأُمِمِ إِلَّكَ الْأَنبِياءِ والرُّسُل

والقصد هنا : أَنَّ اللَّه لم يحوجنا بمنه وكرمه إلى شيء آخر من الكتب السالفة، كما كانَ أحوج أهل الإنجيل لفهم التوراة واتباعها، لكون المسيح عليه السلام كانَ متبعاً في الأكثر لشريعة التوراة، ولذا قال : ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُمْ اللهِ عَلَيْكُمْ ﴾ [آل عمران : ٥٠].

فكيف يُحْوِجُنَا إلى شيء من قوانين البشر، وأوضاعهم وسياساتهم ؟ حاشا لله ومعاذ الله .

ومن ظنَّ ذلك فإن كانَ جاهلاً بُيِّن له وَفُهِّم، وإلَّا فهو كافر حلال الدم والمال في جميع مذاهب علماء المسلمين قولاً واحداً .

فإنَّ من ظنَّ إنَّ هذه الشريعة الكاملة التي ما طرق العالم شريعة أكمل منها ناقصة تحتاج إلى سياسة خارجة عنها تُكَمِّلُهَا فهو كمن ظنَّ أنَّ بالناس حاجة إلى رسول آخر غير رسولهم الذي يحل لهم الطيبات، ويُحَرِّمُ عليهم الخبائث.

وكذلك من ظنَّ أنَّ شيئاً من أحكام الكتاب والسنَّة النبويَّة الثابتة الصحيحة بخلاف السياسة والمصلحة التي يقتضيها نظام الدنيا فهو كافر قطعاً، ولايَظُنُّ ذلك إلّا من بلغ به الجَهْلُ بمرتبة الشريعة الغراء، وأحكامها

الحقة النقيَّة البيضاء أي أسفل سافلين.

وأيما فرد ظنَّ ذلك أو تخالج الشَكُّ في صدره في حكم من أحكامها فليعرض ذلك على أهل العلم بالكتاب والسنَّة حقيقة، دونَ أهل الفلسفة وفضول العلوم حتى تتبيَّن له حقيقة الحال، وتنقشع عن سماء قلبه سحائب الأوهام والضلال.

قال الحافظ ابن القَيِّم في كتابه « مفتاح دار السعادة » ما نصه : « وتأمل حكمته تبارك وتعالى في إرسال الرسل في الأمم واحداً بعد واحد كلما مات واحد خلفه آخر؛ لحاجتها إلى تتابع الرسل والأنبياء؛ لضعف عقولها وعدم اكتفائها بآثار شريعة الرسول السابق، فلما انتهت النبوَّة إلى سيدنا محمد بن عبدالله رسول الله ونبيه أرسله إلى أكمل الأمم عقولاً ومعارف، وأصحها أذهاناً وأغزرها علوماً، وبعثه بأكمل شريعة ظهرت في الأرض منذ قامت الدنيا إلى حين مبعثه، فأغنى الله الأمَّة بكمال رسولها، وكمال شريعته، وكمال عقولها، وصحة أذهانها عن رسول يأتي بعده، أقام له من أمَّته ورثة يحفظونَ شريعته، ووكلهم بها حتى يؤدوها إلى نظرائهم، ويزرعوها في قلوب أشباههم، فلم يحتاجوا معه إلى رسول آخر، ولا نبي، ولا محدث « أي ملهم » .

ولهذا قال عَلِيْكُ : « إِنَّهُ قَدْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي الأُمَـمِ مُحدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمَرُ » (١).

⁽١) أخرجه البخاري (٧/ ٤٢ – فتح) من حديث أبي هريرة رضي اللَّه عنه . =

فجزم بوجود المحدثين في الأم، وَعَلَّقَ وُجُودَهُمْ في أُمَّته بحرف الشرط، وليس هذا بنقصان في الأمة عمن قبلهم، بل هذا من كمال أُمَّته على من قبلها، فإنَّها لكمالها، وكمال نبيِّها، وكمال شريعته، لا تحتاج إلى محدث، بل إن وجد فهو صالح للمتابعة والاستشهاد لا أنَّه عُمْدَةً لأنَّها في غُنية بما بعث اللَّه به نبيها عن كُلِّ مَنَامٍ، أو مُكَاشَفَةٍ، أو إلهامٍ، أو تَحْدِيثٍ : وأمَّا من قبلها فللحاجة إلى ذلك جعل فيهم المُحَدَّثُون » . أ . ه . .

ш	ш	Ш	ш

ومسلم (۲۳۹۸) من حدیث عائشة رضي الله عنها .

الشَّرِعُ كُلُّهُ عَدلٌ وِهَدْلَكَةٌ وَرَحْهَةٌ

وإذا ثبت أنَّ اللَّه تعالى قد أغنانا أهل الإيمان والقرآن، بكتابه وسنَّة نبيِّه عن جميع الشرائع، وقوانين أهل الإفك والبهتان، فما وافقهما فهو العدل كما قال تعالى: ﴿ فَإِنْ جَاؤُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُغْرِضٌ عَنْهُمْ وَإِنْ تُغْرِضٌ عَنْهُمْ وَإِنْ تَكُمْتُ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُقسِطِينَ ﴾ [المائدة : ٢٤].

قال تعالى : ﴿ فَاحَكُمْ بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهَوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الحَقِّ ﴾ [الـمائدة : ٤٨] .

فأمره أن يحكم بالقسط، وأن يحكم بما أنزل الله، فدلَّ ذلك على أنَّ القسط هو: ما أنزل الله، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ لَقَد أَرْسَلْنَا وُسُلْنَا بِالبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ وَالمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالقِسْطِ ﴾ وُسُلَنَا بِالبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ وَالمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالقِسْطِ ﴾ [الحديد: ٢٥].

وما خالفهما فهو عين الظلم، والبغي، والعدوان، وإن ظُنَّ أَنَّه عدلٌ، ومَصلَحةٌ .

قال الله تعالى : ﴿ تِلْكَ مُحدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ مُحدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمونَ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَد ظَلَمَ نَفْسَه ﴾ [الطلاق : ١] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : ٤٥] .

ولله در البوصيري^(۱) حيث قال في آيات القرآن: وكالصراط وكالميزان معدلة

فَالْقِسْطُ مِنْ غَيْرِهَا فِي النَّاسِ لَمْ يَقُم

ثمَّ الشرع الذي أنزل اللَّه ويجب على حكام المسلمين العمل به، كما أنَّه عدل كله، رحمةٌ كلَّه، ومصلحةٌ كلَّه، وحكمةٌ كلَّه، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشرع، وإن أدخلت فيه بشبهة، فليس في الشرع ظلم، أو قسوة، أو عبث أصلا بل حكم اللَّه أحسن الأحكام كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ مُحُكُماً لِقَوْمٍ يُوقِئُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠].

⁽۱) انظر تعلیق (رقم:۱) (ص ۱۲٤).

حُكْمُ الحُكَّامِ الَّذِينَ لَا يَحْكُمُونَ بِهَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا أَنْزَلَ اللَّهُ

فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل، وكل من حكم بغيره فقد ظلم، ومن لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله، واستحل أن يحكم بين النّاس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر، فإنّه لا عبرة بما يراه عدلاً من غير أن يكونَ موافقاً لما أنزل الله، إذ ما من أمّة إلّا وهي تأمر بالحكم بالعدل، لكن قد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم الجارية بينهم التي لم يُنزّلها الله: كسوالف البادية وكأوامر المطاعين فيهم، ويرون أنّ هذا هو الذي ينبغي الحكم به دونَ الكتاب والسنّة، وهذا هو الكفر.

فهؤلاء إذا عرفوا أنَّه لا يجوز الحكم إلَّا بما أنزل اللَّه، فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أنْ يحكموا بخلاف ما أنزل اللَّه فهم كفَّار، وإلَّا كانوا جُهَّالاً ضُلَّلاً لا يعلمون .

والحاصل أنَّ الحكم بالعدل واجبٌ مطلقاً في كلِّ زمانٍ ومكانٍ على كلِّ أحدٍ ولكلِّ أحدٍ : والحكم بما أنزل اللَّه على محمد عَيِّ هو أكمل

أنواع العدلِ، وأحسنها .

والحكم به واجب على النّبي عَلَيْكُ، وكل من اتّبَعَهُ، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر، ومن اعتقدَ أن يحكم بين النّاس بقول أي أحد كان، ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنّة، فهو كافر، وظالِم لنفسه ولغيره، من المحكوم له وعليه، وللّه محشنُ الختام.

الخاتِهةُ رَزَقَنا اللَّهُ وَإِيَّاكُمُ الحُسْنَكِ وَذِيَادَة

وجملة القول: أنّا معشر أهل الإيمان والقرآن لا يَجُوزُ لنا أن نتَّبع قانوناً سوى قانون ربّنا تبارك وتعالى، ولا نرضاه، ولا نَقْبَلُهُ بل هو ردّ على ما جاء به بحكم اللّه ورسوله.

هذا ما وَجَبَ علينا كتابتُهُ شرعاً بحكم وجوب أداء الأمانة التي ائْتَمَنْنَا الله عليها معشر أهل العلم، وما علينا إلّا البلاغ:

﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود : ٨٨] .

وحسبنا اللَّهُ ونعمَ الوكيل، ولا حول ولا قوَّة إلَّا باللَّه العلي العظيم، وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً آمين . والحمد للَّه رب العالمين .



فِهْرِس الْأَحَادِيثِ النَّبُويَّة

٠٠٠٠ ٢٢ ، ١٢٧	إذا اجتهد الحاكم ثمَّ أصاب فله أجران
۲۳	إذا زنى العبد خرج من الإيمان
۹٠	إذا ضنَّ النَّاس بالدينار والدرهم
۱۳۱	أمتهوكون يا ابن الخطاب
٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	أنا أولى النَّاس بعيسى بن مريم
١٣٠	إِنَّ اللَّه عزَّ وجل بعثني خاتماً
١٧	إنَّ المقسطين عند اللَّه على منابر من نور
١٣٧	إنَّه قِد كان قبلكم في الأَمم محدثون
٦٧	ألا إنَّ في الجسد مضغة
١٦	ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيَّته
YY	اثنتان من أمَّتي هما بهما كفر
Y1	ابني هذا سيد ولعلُّ اللَّه يصلح به
٦٧	الإسلام علانية والإيمان في القلب
i de la companya de	الأنبياء إخوة من علات
١٠٧	ثلاث من كنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان

٩٨	حب الحياة وكراهية الموت
90	خمس بخمس ما نقض قوم العهد
	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
179	ستكون فتنة كقطع اللَّيل المظلم
١٣٢	قوموا عنيقوموا
179	كتاب اللَّه فيه نبأ ما قبلكم
	كفي بقوم ضلالة أن يبتغوا كتاباً غير كتابه
	كنت كنزاً لا أُعرف
	لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم
۱۰۰۰	لو دخلوها لم يزالوا فيها
	من أتى امرأة في دبرها فقد كفر
	من أتى كاهناً أو عرَّافاً فصدَّقه
	من بدَّل دینه فاقتلوه
۱۲٤	من حلف بغير اللَّه فقد أشرك
١٢٧	من يرد اللَّه به خيراً يفقهه في الدين
	هذا سبيل الله
	هلم أكتب لكم كتاباً
٤٠	هي في الكفار كلها
١٠٣	لا ألفينَّ أحدكم متكئاً على أريكته

لا تتخذوا قبري وثناً يعبد	
لا تجتمع أمَّتي على ضلالة	
لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ٢٩، ٢٩،	
لا تزال طائفة من أمَّتي ظاهرين على الحق٧٧	
لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء	
لا طاعة في المعصية	
لا طاعة لأحد في معصية اللَّه تبارك وتعالى ١٠٥	
لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق	
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه	
لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به	
يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن	
يوشك أن تداعى عليكم الأمم	

فِهْرِس الْمَوْخُسِعَات والْفَوَائِد

0	● مقدّمة التحقيق
	بيان أنَّ كمال العلم للَّه وحده
	● منهج تحقيق الكتاب
	 مقدَّمات علميَّة عقيديَّة
	● إن الحكم إلّا للّه
	بيان بعض الاعتبارات التي تقوم عليها أفضليَّة الدين
١٦	● كلُّكم راع وكلُّكم مسؤول عن رعيَّة
19	● كفر دون كفر
	ذكر بعض الأدلَّة على أنَّ الكفر كفرٌ دون كفر
۲۳	دليل عدم انتفاء الإيمان كليّاً عن العاصي وإنَّما ينتفي كمال الإيمان
۲۳	مناظرة بين المحقق وأحد رؤوس التكفير
۲٦	● هل الحكم بغير ما أنزل اللَّه كفر ينقل عن الملَّة ؟
77	بسط المسألة في كتب العقيدة
	قول شيخ الإسلام في المسألة
۲٧	قول ابن قيِّم الجوزيَّة في المسألة
۲۸	بيان صحَّة حديث : « من أتى امرأة في دبرها »
	ذكر تأويل قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزِلُ اللَّهُ ﴾

۳۱	•••••	الة	مز الحنفي في المسأ	قول ابن أبيي ال
			ى كتب التفسير	- ' '
			ي في المسألة	
٣٢	•••••	************	المسألة	قول البغوي في
٣٢	•••••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	ى المسألة	قول القرطبي ف
۳٤	••••••••	ن	بن بعض المعاصري	بسط المسألة ع
٣٤	••••••	الشيخ	مد بن إبراهيم آل	قول الشيخ مح
٣٤	••••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	 قاد وأنواعه	ذكر كفر الاعت
٣٩	• • • • • • • • • • • • • • • •	عن الملَّة	للذي لا يخرج	ذكر كفر العما
٤٠	••••••	• • • • • • • • • • • • • • • •	حيحها	• شبهات وتص
٤٠	• • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • •	والجواب عنها …	الشبهة الأولى
٤١	• • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • •	الجواب عنها	الشبهة الثانية و
٤٢	••••••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	الجواب عنها	الشبهة الثالثة و
			والجواب عنها	
٤٤	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	جي	يفة المأمون وخار-	مناظرة بين الخا
٤٥		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	والجواب عنها	الشبهة الخامسا
*			ة والجواب عنها . •	
		and the second second second	سق » أو « الياسا »	
			م بتشريعات أوروب	•
	_			
		•	اقتصر في الدَّعوة س	_
٥٦	• • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • •	كتاب	سب تاليف ال

٥٨	• الحاجة إلى الشريعة ضروريَّة جداً
2 - 2	بيان أنَّ حديث : « كنت كنزاً لا أعرف » لا أصل له
	 الشرع المنزَّل والشرع المؤوَّل والشرع المبدَّل
	قاعدة مهمة في معرفة حال كل قول يرد عليك أو ينسب إلى الشرح
٠٠٠٠٠	• دين الأنبياء كلُّهم الإسلام
٦٨	بيان أصل الإيمان وأصل الكفر والنّفاق
	• شرور ومفاسد الاعتياض بالقانون الأرضي عن الشرع الإلهي
٧٣	الدَّعوة إلى القانون الوضعي خروج عن طاعة اللَّه
٧٦	بيان الطاغوت
٧٧	بيان تواتر حديث : « لا تزال طائفة من أمَّتي »
	الفرق بين حال الإسلام في القديم والْحديث
	من نصر دين اللَّه نصره اللَّه
۸۲	بيان أنَّ انهزام المسلمين في غزوة أحد نصرٌ لُّلإسلام
۸٦	• ما خالف حكم الكتاب ضلالة
۸۸	عاقبة من ترك أمر اللَّه
ره ه	ذكر طرق حديث : « إذا ضنَّ النَّاس بالدينار »، وبيان أنَّه حسن لغير
۹٤ « .	بيان صحَّة حديث : « يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن
۹٥	بيان أنَّ كتاب « نهج البلاغة » منسوب نسبة علي بن أبي طالب .
۹٦	ذكر بعض بدع التشيع التي خصوا بها علي بن أبي طالب
۹۹	ذكر حكاية لطيفة جرت بين المنصور وعبيداللَّه بن مروان
	• أمر اللَّه تعالى بطاعة الرسول عَيْكُ
	بيان أنَّ حديث : « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » حسن لغيره

بيان ضعف حديث : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً » ١٠٦
● القضاء ما قضى به اللَّه ورسوله١٠٠
• إحباط اتّباع القوانين للأعمال
بيان صحَّة حديث : « هذا سبيل الله »
● بعض مزايا الشريعة
الكلام على قصيدة « البردة » للبوصيري١١٤
الكلام على قصيدة « نهج البردة » لأحمد شوقي
ذكر مراتب أحوال العباد من حيث العلم بالحق١٢٨
بيان ضعف حديث : « ستكون فتن كقطع اللَّيل المظلم » ١٢٩
بيان ضعف حديث : « إِنَّ اللَّه عزَّ وجل بعثني خاتماً » ١٣٠
بيان أنَّ حديث : « أمتهوكون يا ابن الخطاب » حسن لغيره ١٣١
بيان معنى طلب عمر عدم كتابة الرسول كتاباً قبل موته وفيه،
بيان علو كعب عمر رضي اللَّه عنه في الفقه والاستنباط١٣٣
بيان صحَّة حديث : « لا تتخذوا قبري وثناً يعبِّد » ١٣٥
● حاجة الأمم إلى الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم ١٣٦
● الشرع كلُّه عدل ومصلحة ورحمة
● حكم الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله
• الحاتمة
● فهرس الأحاديث النَّبويَّة ١٤٥
● فهرس الموضوعات والفوائد